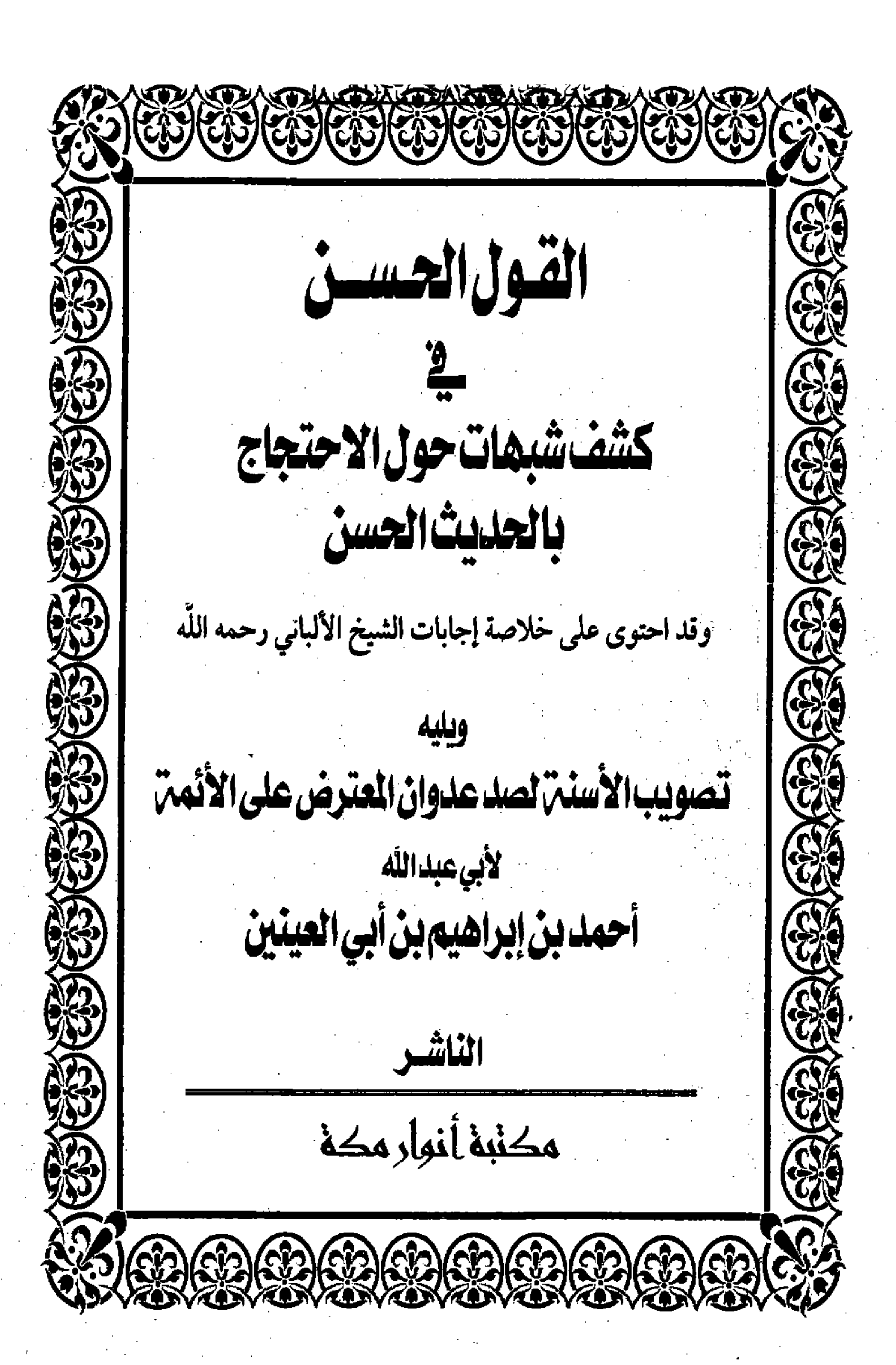


القول الحسن في كشف شبهات حول الاحتجاج بالحديث الحسن

وقد احتوى على خلاصة إجابات الشيخ الألباني رحمه الله

ويليه

تصويب الأسنة لصد عدوان المعترض على الأئمة

لأبي عبد الله

أحمد بن إبراهيم بن أبي العينين

الناشر

مكتبة أنوار مكة

بسم الله الرحمن الرحيم

رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا

إِنَّكَ أَنتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ

الطبعة الأولى

رقم الإيداع

رقم الايداع ٢٠٠٤/٥٨٤٩

الناشر

مكتبة أنوار مكة

مكتبة أنوار مكة


فهرست الموضوعات

فهرست الموضوعات

بسم الله الرحمن الرحيم

• تقديم •

الحمد لله حمداً كثيراً، طيباً مباركاً فيه كما يحب ربنا ويرضى، وصلى الله وسلم على نبينا محمد المصطفى وعلى آله المتمسكين بسنته، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

■ **أما بعد:**

فقد اطلعتُ على جُلِّ كتاب أخينا في الله الشيخ أحمد بن إبراهيم بن أبي العينين، الذي كتبه في الحديث الحسن، فوجدت الكتاب قد اشتمل على فوائد تُشَدُّ لها الرحال، فلله دَرُّه من باحث، لقد أعطاه الله صبراً وفهماً ودراية، فلا يخرج من البحث إلا بنتائج طيبة مفيدة لطالب العلم.

وهكذا سائرُ كتبه، ولما قرأتُ كتابه «إعلان النكير على غلاة التكفير» سُررت به جداً، ووجدته في غايةٍ من الإنصاف والعدالة، وهكذا يجبُ على الباحث، فإن الله عز وجل يقول: ﴿وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ﴾ [الأنعام: ١٥٢] ويقول: ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ﴾ [المائدة: ٨]، ويقول: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰ أَنفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ إِن يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَىٰ أَن تَعْدِلُوا وَإِن تَلْوُوا أَوْ تُعْرِضُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾ [النساء: ١٣٥].

فالأخُ الشيخ أحمد ـ حفظه الله ـ لم يدافع عمن قامت البراهين على كفره، ولا يرضى بتكفير المسلم، لأن الرسول صلى الله عليه وعلى آله وسلم يقول: **«إذا قال الرجل لأخيه يا كافر إن كان كما يقول وإلا رجع عليه»**.

أما الكتابُ الذي بين أيدينا؛ فقد تناول مواضيع؛ منها أن بعض طلبة العلم لا يقبل من المتأخرين تصحيحًا ولا تحسينًا، ويقول إنهم متساهلون، والناس في هذه المسألة طرفان ووسط.

• **الطرفُ الأول**: يرفضُ جهود العلماء المتأخرين، وهذا خطأ؛ فالرسول صلى الله عليه وعلى آله وسلم يقول: «**لا تزال طائفة من أمتي على الحق ظاهرين لا يضرهم من خالفهم ولا من خذلهم حتى يأتيهم أمر الله وهم على ذلك**».

• **الطرفُ الثاني**: لا يفرق بين المتقدمين والمتأخرين إذا اختلفوا؛ مثلاً يجزم أبو حاتم الرازي، والإمام البخاري، أو الإمام أحمد بأن الحديث لا يصح بحالٍ من الأحوال، فيأتي الباحث المعاصر، ويجمع له طرقًا بين شاذة ومنكرة وضعيفة جدًا، فيقول: والحديث حسن لغيره.

• **القسمُ الثالث**: هم الذين ينزّلون الناس منازلهم، فلا يساوون المتأخرين بالمتقدمين، ولا يرفضون علوم المتأخرين، لكنهم لا يعارضون كلام البخاري بكلام ابن حجر، ولا كلام الإمام أحمد بن حنبل بكلام شيخ الإسلام ابن تيمية، ولا بين الذهبي وأبي زرعة وأبي حاتم الرازيين، لأن العلماء المتقدمين مثل يحيى بن سعيد القطان، ويحيى بن معين، والإمام أحمد، وعلي بن المديني، والإمام البخاري، وأبي حاتم، وأبي زرعة يحفظون حديث المحدث، وكم روى عن كل شيخ، وكم روى عنه كل طالب، ومن ثمَّ تجدهم يقولون: هذا الحديث ليس في أصول فلان، وتارة يقولون: هذا الحديث لم يسمعه فلان من فلان، فقد حفظ الله بهم الدين، وخدموا السنة خدمةً ليس لها نظير، فجزاهم الله عن الإسلام خيراً.

وليس معنى هذا أنا لا نقبل تصحيحَ المتأخرين ولا تحسينهم، فإن النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقول: «**لا تزال طائفة من أمتي على الحق ظاهرين، لا**

يضرهم من خالفهم ولا من خذلهم، حتى يأتي أمر الله وهم على ذلك».

ولم يقبل العلماء من ابن الصلاح قوله بانقطاع التصحيح والتحسين، بل ردوه ودفعوه وعملوا بخلافه، وكثيراً ما نسمع المقلدة وذوي الأهواء يدندنون بهذا، ويقولون: تكفينا كتبُ المتقدمين، وهم يخشون من تعليق على حديث أو ترجمة لباب تهدم بدعهم، وهكذا قال بعض المبتدعة للحاكم أبي عبد الله صاحب «المستدرك» فما أشبه الليلة بالبارحة.

أما الذين يقولون بتحريق «فتح الباري» الذي هو خزانة العلم، و«شرح النووي» الذي يعتبر أحسن شرح لـ«صحيح مسلم»، لولا أن الرسول صلى الله عليه وعلى وآله وسلم يقول: «لا يعذب بالنار إلاَّ ربّ النار» لقلنا أنتم أولى بالتحريق.

يا هذا من الذي لا يخطئ، ولله درُّ من قال:

من الذي ما ساء قط ومن له الحسنى فقط

ومن قال:

ومن ذا الذي ترضى سجاياه كلها كفى المرء نبلاً أن تعد معايبه

ومن قال:

ولست بمستبق أخاً لا تلمه على شعث أي الرجال المهذب

والعلماء - رحمهم الله - إذا رأوا أخطاء لمن قد خدم الدين، قالوا: هذه الأخطاء تغمر في فضائله.

أما الذين يردون الحسن لغيره، فإن كان في بعض المواضع أدّاهم اجتهادهم - وهم أهلٌ لذلك - إلى أن الحديث لا يرتقي إلى الحسن لغيره فلهم ذلك، وأما ردُّه بالكلية فهذه خطوة إلى ردِّ السنن.

يا هذا ماذا تقول في قول الدارقطني: (فلان يعتبر به) و(فلان لا يعتبر به)،

وقول غيره في بعض الرواة: (يكتب حديثه)، و(لا يحتج به).

• وأخيراً؛ فقد كفانا أخونا في الله الشيخ أحمد أبو العينين الردَّ على هؤلاء وأولئك، فجزاه الله خيراً.

• وإني أنصح طلبة العلم بالتقيد بفهم السلف في العقيدة، والتفسير، والحديث، والمصطلح، والفقه، ولستُ أدعوهم إلى التقليد، فإني أعتقد أن التقليد في الدين حرام، لأن الله سبحانه وتعالى يقول: ﴿اتَّبِعُوا مَا أُنزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا مِن دُونِهِ أَوْلِيَاءَ قَلِيلاً مَّا تَذَكَّرُونَ﴾ [الأعراف: ٣].

ويقول سبحانه وتعالى: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ﴾ [الإسراء: ٣٦] ولكني أبغيك تنظر إلى ما حفظ الحفاظ وما كتبوا من الخير الذي وصل إلينا على أيديهم حتى تعرف قدر نفسك.

وهل ضلَّتْ فرقُ الضلال؛ كالخوارج والروافض والجهمية والمعتزلة، إلا بسبب نبذهم ما أتى به السلف من الخير، وكذا نبذوا فهم علماء السلف فضلُّوا عن سواء السبيل.

وفق الله الجميع لما يحب ويرضى

أملاه

فضيلة الشيخ

مقبل بن هادي الوادعي

٩ شعبان سنة ١٤١٧ هـ

بسم الله الرحمن الرحيم

• تقديم •

الحمدُ لله خلق القلوب لتعي وتفهم وتتدبَّر، وخلق اللسانَ ليبين ويعبِّر، وأرسل الرُّسُلَ برسالته للناس، ليهتدوا في ظلمات الحياة من الجهل المتفشِّي، والصلاةُ والسلام على رسولِ الله مُحَمَّد بنِ عبد الله، وآله وصحبه، الذين هم خير من بلّغ عن رب العالمين، فكانوا أفضل الناصحين، وأبلغ الواعظين، وأبعد الناس عن الفتن والضلالات والكذب والترهات.

• وبعد:

فإنَّ تصديق الخبر؛ إنما يكون عندما تسكنُ النفس المطمئنة إلى صدقه، فإذا سَلِم الخبر من المعارض، ولم يظن في مُخْبِرِه الهوى الذي يدعوه إلى الكذب والاختلاق، فإن النفس تميل إلى صدقه، فإن زاد على ذلك بأن استفاض في الناس، وانتشر وتلقاه الناس بغير نكير، ازداد الأمر ثقة والخبر تصديقًا، فمثلاً نحن نصدق بملوك سابقين كانوا في القديم للأرض حكامًا في مصر واليونان وغيرهما من بلاد الدنيا، ونصدق في البعيد منهم؛ كالإسكندر، والملك مينا الأكبر موحد القطرين، فضلاً عن الأقرب منهم، ويتلقى الناس ذلك بالقبول، فإن زاد الأمر فكان لهم أثرٌ باقٍ؛ كالأهرامات التي بناها فراعنة سابقون، ازداد الأمر ثقة وقبولاً عند السامعين، ويكون الأمر أكثر ثقة عندما يكون الخبر مما يمكن التوصل إليه، كأن نعرف قارات الدنيا، وبحارها، والجزر الموجودة فيها، والأنهار، ومصابّها، ومنابعها، ولا يلزم للتصديق أن نبلغ إليها، وتنقل إلينا الصحف والإذاعات عن أخبار الزلازل والبراكين والحروب والثورات، فنصدق بها بغير بحثٍ عن عدالة المخبرين، وإن كانت جزئيات الأخبار بعد

ذلك تحتاج إلى توثيق، إلا أن البحث فيه يسير على المتبعين.

إلا أن أخبار الشرع وضعت القواعد الحديثية لضبط النقل، ودقة اللفظ، وتمام الثقة، لأمور هامة منها:

● أولاً: أن الأمر دينٌ يبنى عليه الاعتقاد في أمر غيبي يماري الكافر في أثره، ولا يستطيع الباحث كشفه بمجهره أو الوصول إليه بطائرته وسفنه، كما يبنى عليه التعبد في أمر شرعي لا نستطيع أن نثبت صحته لا براحة النفس، ولا بالتجربة والخبرة، أو يكون عليه التعامل في حلال وحرام، قد يخالف القياس عند الناس كما تشابه عند المشركين البيع بالربا، وفصل رب العزة القول في ذلك فقال: ﴿وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا﴾ [البقرة: ٢٧٥].

● ثانيًا: كثرةُ الأهواء عند الناقلين، خاصة بعد أن انقرض جيل الصحابة الكرام، وظهرت فرق الضلال من خوارج، وشيعة، ومعتزلة، ومرجئة.

● ثالثًا: كثرةُ الأعداء المناوئين من اليهود والنصارى والمجوس والمشركين، الذين أزال الإسلام دولهم، وقضى على مظالمهم، فبقي في صدورهم حقدٌ دفينٌ دفعهم إلى محاولة تشويه هذا الدين، لكن الحافظ الله، قيَّض حفظة قعَّدوا القواعد، ووضعوا الأصول التي بلغت من الدقة أن نعرف الكلمة في اللفظ النبوي من بين الكلمات التي تشبهها، والحديث عن دقة هذه العلوم مفصل في كتب الأصول تفصيلاً يستريح له القلب.

لذا كان لهذا العلم الشريف ـ علم الحديث ـ جهابذتُه، ورجالُه، وصنّاعُه، وحذَّاقه، وشيوخه، وأئمته الذين جرت الدماء في عروقهم بتفاصيل هذا العلم، حتى صاروا أدق في نقدهم من الصائغ في الحلي والجواهر، يكشفون الزيف ويتعرفون على الصدق ويميزونه من غيره، ولم يخلُ بحمد الله تعالى عصرٌ من العصور من حملة لهذا العلم بين جهابذة متميزين وطلبة على الطريق سائرين.

فكانت أقسامُ الحديث منها الصحيح الذي تخطىٰ مرحلة النقد، وفاز في مضماره، وكان منها المكذوب البين المردود الذي تحرمُ روايته، وبينهما أقسام وأنواع من الحديث شتىٰ؛ فمنها ما كان فيه مقال لا يضر، وجرحٌ في غير موضع الإيلام، فيلحق بالقسم الأعلىٰ ويُعَدُّ من الصحيح بلا مراء، ومنها ما بلغ به الضعف أشده، ولم يجد لجرحه ضمادًا فأُلحق بالمكذوب، وأخذ أحكامه، وبقيت بين الاثنين جملة كبيرة من الحديث وضعها العلماء قديمًا في قسم الضعيف، ولأنهم كانوا يعرفون أن الصحة معناها (التجويز الراجح)، وأن الضعف معناه (التجويز المرجوح) لم يحتج الأمر عندهم إلىٰ طول جدال، ولم يتحول الأمر إلىٰ معركة، فصنفوا المصنفات، ووضعوا فيها السالم من الكذب والضعف الشديد، فضمنوها بعض ـ بل الكثير ـ من الضعيف. فلما بعد الزمان، وطال الأمر علىٰ الناس بكثرة الرجال، ووفرة العلل، قام جهابذة فانتزعوا قسمًا آخر من ذلك الضعيف سموه الحسن، وذلك لأنهم وجدوا في رجاله خفة في الضبط استشعروا أنها لا تضر الخبر في الثقة بأصله، خاصة عندما يسلم من معارض مثله أو أوثق منه.

ثم نظر الجهابذة العلماء إلىٰ الخبر تتعدد نقلته وتكثر طرقه، فيبلغ درجة التواتر عندما تتحقق شروطه في ذلك الخبر، فلا يحتاج إلىٰ التدقيق في عدالة رجاله ونقلته، ونظروا فوجدوا من الحديث ما تتعدد طرقه تعددًا لا يبلغ ذلك التواتر، إلا أنه يحدث في النفس ترجيحًا لذلك الخبر فكان الحسن لغيره، كلٌّ ذلك يعرفه رجال هذا الفن معرفة دقيقة، وإن لم يتفقوا علىٰ تعريفٍ جامع لذلك الحسن لغيره، ويتقبل كلٌّ منهم قول أئمة هذا الفن بغير نكير، لكن ظهر ويظهر في هذا الفن العريق من ليسوا له بأهل فيتطاولون بنقدهم لأهل الفنِ وأقوالهم، وهي لا تؤثر بحمد الله تعالىٰ علىٰ الحديث ونقله، ولكن بعضٍ البسطاء الذين لا يميزون بين الشحم والورم، ظنوا أن قذف الحصىٰ سيهز القمر، أو يحدث ندبًا في الشمس، وصدقوا أقوال هؤلاء، وظنوا المتحدث

عن أبي حنيفة من أقرانه، أو أن المتكلم في ابن حجر من أمثاله، وإن كان الكلُّ غير معصوم، لكن الله هو الذي عصم دينه برجالٍ يسَّرهُم لهذا العلم ليدافعوا عنه، ويجلوا الحقائق، وينبهوا طلبة العلم في عالم كثرت فيه المطابع والكتب، واختلط الأمر على القارئ، فالعناوين براقة، والأغلفة جذابة، والقومُ تَقَمَّصُوا وتَقَمَّشُوا، فظنوهم لقلة خبرتهم لهذا الفن أهلاً قد استدركوا على رجاله، وصحَّحُوا لعلمائه، ولا حول ولا قوة إلا بالله العليِّ العظيم.

● لهذا قام الأخُ الحبيبُ الشيْخُ أحمدُ أبو العَينين يُجَلِّي بقلمه، ويوضِّحُ بجهده مسألةَ الحديث الحسن عند علماء الحديث، والبحثُ لا يحتاج مِنِّي إلى تزكيةٍ، أو تقديم، لكنِّي أردتُ التوطئة بهذه الكلمة اليسيرة حتى تضع الحديث في إطار الأخبار، لكن له من الهالة حوله التي جعلها الله سبباً لحمايته.

وإنني أدعو الله سبحانه للشيخ أحمد أن يوفقه الله تعالى، ويسدد خطاه، ويجزيه خيراً على هذا الجهد الشاق الذي بذله، وأن ينفعه بتلك الغيرة المحمودة في الدارين، وأن يلهم القارئ حسن الاستقبال وجميل الامتثال، وأن يجمع قلوب المبتدئين حتى لا يعتدوا على الأئمة والعلماء، وأن يضعوا الأمر في نصابه، والله من وراء القصد.

وكتبه

محمد صفوت نور الدين

• مقدمة الطبعة الثانية •

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله، وأشهد أن لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

■ **وبعد:**

فإنني أحمد الله عز وجل أن توافق عندي إعادة طباعة كتابي **«القول الحسن في كشف شبهات حول الاحتجاج بالحديث الحسن»** مع ما ثبت لدي من تراجع أخينا في الله الشيخ محمد عمرو بن عبد اللطيف عن القول بعدم تقوية الحديث بطرقه الضعيفة، فقد تم لقاء بينه وبين أحد الشباب، فسأله[1]: بعضهم يقولون: إن فضيلتكم لا تأخذون بالحديث الحسن؟

فأجاب الشيخ محمد عمرو بن عبد اللطيف:

«في وقت من الأوقات لما أخرج عمرو بن عبد المنعم سليم من أهل طنطا كتابًا في الحديث طلب مِنِّي أن أُقَدِّم له، فكان فيما ذكرته في المقدمة أنني حمدتُ له أوْبته إلى مذهب السلف في عدم الأخذ بتقوية الحديث بمجموع طرقه، وحين قلت هذا الكلام كنت متأرجحًا بين ما كنت عليه قديمًا وما أقول الآن قبل ترك المعادي، وقبل ذهابي إلى مدينة نصر واختلاطي بإخوة أفاضل - بعضهم من تلاميذي، ولكنَّ الله عز وجل أكرمهم أكثر مني، وبحثوا بحوثًا، وتوصَّلوا إلى نتائج لم أكن أحلم بها قط - ساعتها كنت متأرجحًا، لكن بعد

(١) والشريط عندي مسجل بصوت الشيخ محمد عمرو، وقد اتصلت به هاتفيًا، وأعلمته أنني سأعيد - إن شاء الله - نشر كتاب «القول الحسن»، وأنني سأنشر عنه خلاصة ما في الشريط فلم يعترض، ثم خرج كتاب «حوار لطيف حول مبحث الحسن مع الشيخ محمد عمرو عبد اللطيف» إعدادُ أبي عائشة عبد المنعم إبراهيم، تضمن ما في الشريط؛ وسيأتي النقل منه في مواضع إن شاء الله تعالى.

ذلك اتفقنا ـ أو كثيرٌ منا ـ في دار التأصيل على أنَّ أَسدَّ من تكلم في الحسن لغيره؛ هو أبو الحسن بن القطان الفاسي المتوفى سنة ٦٢٨، ونقل مذهبه ابنُ حجر في «النكت على ابن الصلاح» ثم قال: «هذا مذهب حسن رائق»، فابنُ حجر يعتبر أقرَّ ابنَ القطان على كون الحديث الضعيف لا يكون حسنًا إلا إذا توفرت فيه شروط منها:

١ ـ موافقة ظاهر القرآن.

٢ ـ كثرة طرقه جدًا.

٣ ـ أن يأخذ به كافة العلماء.

ولكننا خالفناه فقط في تفريقه بين الفضائل والأحكام، فرددنا قوله بنفس ردِّ الأئمة الذين ردوا على الذين أخذوا بالحديث الضعيف في الفضائل، فالكلُّ شَرْعٌ، فلا ينبغي التساهل في أحدهما والتشدد في الآخر، لكن نفس الشروط سنسحبها في الأخذ بالحسن لغيره.

والنتيجة أن هناك حسنًا لغيره، بل إننا أشد توسعًا في الأخذ بالحسن لغيره من الذين بغوا علينا[1]، ونقلوا هذا الرأي قبل أن يتثبتوا منا، وذلك في كون

(١) أما قول الشيخ محمد ـ جزاه الله خيرًا ـ «إنني بغيت عليه»؛ فإنه قد تراجع عنه حين اتصلت به، ثم إنني قبل إخراج كتاب «القول الحسن» كنت قد أرسلت له وللأخ طارق أبي معاذ صورتين من الكتاب، ولكن الشيخ محمد نفى وصول صورته إليه.
وعلى أي حال فإنني ما ذكرت كلمة عنهم إلا مما كتبوه، وأيضًا وقت إخراج كتابي لم يكن الشيخ محمد قد تراجع كما صرَّح به الآن، فليس ثم بغي إن شاء الله.
والشيخ محمد من القلة الذين عندهم سلامة نية إلى حدٍ كبير نحسبه كذلك ولا نزكيه على الله، وتصريحه بكونه كان متأرجحًا حين تكلم بنفي الحسن لغيره، وأنه أخذها عن طلبته يدل على سلامة نيته وعدم مبالاته برأي الناس فيه، ولذا فقد صرَّح بتراجعه، وذلك ما لا نكاد نجده في هذا الزمان، بل رأي الناس والمنزلة عندهم مقدمة عند كثير ممن ظاهرهم =

الحديث الضعيف إذا كان له طريق واحدة وأخذ به معظم الأمة أو كل الأمة، فإنه يصير عندنا حسنًا، أما هم فلا يقولون هذا». اهـ.

● **وأقول**: أما ما نقله الشيخ محمد عن ابن القطان؛ فالجواب عنه والتعليق عليه في موضعه من هذا الكتاب، فلا حاجة لإعادته هنا؛ ولكني أقول لأخينا الشيخ محمد: لماذا نقفُ عند كلام ابن القطان الفاسي؟ ولماذا نخالفُ جماهير علماء الأمة؟ وهو الصوابُ الموافق للعقل والنقل كما بينه شيخنا الألباني - رحمه الله - بيانًا شافيًا، وستراه في هذا الكتاب إن شاء الله.

وعلىٰ أيٍّ حال فهذه خطوة طيبة من الشيخ محمد عمرو - حفظه الله - وإنني متفائلٌ برجوعه رجوعًا كاملاً إلىٰ مذهب جماهير العلماء إن شاء الله تعالىٰ.

وأرجو منه تثبيت القول بالتقوية بأمثلة كثيرة يضربها بأحاديث صحَّحها أو حسَّنها بناء علىٰ هذه القاعدة[1]، فإن الكلام النظري يحتمل أوجهًا كثيرة، وضرب المثال يجعل الكلام نصًا في المراد، فوق ما يخرجه من الكلام النظري إلىٰ التطبيق العملي، وأدل شيء علىٰ ذلك أن الأخ طارق بن عوض الله قد ألَّف كتابًا سمَّاه «الإرشادات في تقوية الأحاديث بالشواهد والمتابعات»، فاسم الكتاب يُفهم منه أنه في طريقة تقوية الأحاديث بالشواهد والمتابعات، لكن من قرأ الكتاب لم يجد فيه مثالاً واحدًا لحديث حسَّنه أو صحَّحه بمجموع طرقه، فالكتابُ كلُّه أمثلةٌ لما لا يصلح للتقوية عنده في باب الشواهد والمتابعات؛ وقد بيَّن ذلك الأخ طارق في مقدمة كتابه ص (٦٤) حيث قال: «قد أبرزت العلل التي تعتري الشواهد والمتابعات، فتدل علىٰ عدم

= الصلاح علىٰ الحق وإرضاء الله عز وجل، فجزىٰ الله الشيخ محمد عمرو بن عبد اللطيف خيرًا.

(١) وقد وعد أخونا الشيخ محمد عمرو حين اتصلت به بأنه سوف ينشر أمثلة علىٰ تطبيقه العملي للقول بتقوية الحديث بطرقه الضعيفة فأسأل الله عز وجل أن يوفقنا وإيَّاه لما يحب ويرضىٰ.

ثبوتها من أصلها، أما الشواهد الثابتة والمتابعات المحفوظة متى يعتد بها في دفع التفرد أو في تقوية الحديث، ومتى لا يعتد بها، فلم أتعرض لذلك في هذا الكتاب، وإنما هذا له كتاب آخر».

فالمرسلُ ـ مثلاً ـ: ما هي شرائط تقويته؟ وهل يشترط في مرسله أن يكون من كبار التابعين أم لا؟ وهل يتقوىٰ بالمسند الضعيف أم لا؟ وهل المنقطع والمعضل مثل المرسل في ذلك أم لا؟

وهل الموقوف يُقوِّي المرفوع أم لا؟ ومتىٰ تنفع متابعة سيئ الحفظ لمثله؟ ومتىٰ لا تنفع؟ وهل يتقوىٰ الحديث بالقياس أم لا؟ وهل المجهول يعتد بمتابعته أم لا؟

فكل هذا، وما كان بسبيله لم أتعرض له في هذا الكتاب، ولعلي أفرد له كتابًا خاصًا». اهـ.

وما أظن الأخ طارق بن عوض اللَّه يختلف معنا أن الناس في حاجة إلىٰ الكتاب الذي أشار إليه يعني في «الإثبات» أكثر من حاجتهم إلىٰ كتاب «الإرشادات»، لأن الناس يبحثون عن السنن التي يريدون العمل بها، وقد طال انتظارنا لهذا الكتاب الذي فيه إثبات التقوية بالأمثلة العملية، فقد مرَّ علىٰ خروج كتاب «الإرشادات» أكثر من خمس سنوات.

ومما يؤكد الحاجة إلىٰ كثير من الأمثلة العملية في حق أخينا طارق خاصة أنه خرجت نسخة من سبل السلام ـ طبعة دار العاصمة سنة ١٤٢٢هـ، وأخرىٰ للمنتقي للمجد ابن تيمية ـ طبعة دار ابن الجوزي في رجب ١٤٢٣ هـ، كلاهما في السعودية وبتحقيق أخينا طارق، وبعد طول تصفح لكلا الكتابين ما أوفقني حديث واحد من الأحاديث التي في غير الصحيحين أو أحدهما قد حكم عليه أخونا طارق حفظه اللَّه، مع حاجة الناس لتمييز الصحيح من الضعيف، أسأل اللَّه لنا وله التوفيق والسداد.

وقد قال الأخ طارق في «إرشاداته» ص (٦٠):

«إن تقوية إسنادٍ يتفرد به ضعيفٌ بإسنادٍ آخر يتفرد به ضعيف آخر، ليس هو من بابِ الاستشهاد حتى يتسامح فيه، بل هو من باب الاحتجاج.

فلو جاء متن - مثلاً - بإسنادين:

أحدهما: يرويه ضعيف - غير متهم - عن الزهري عن سالم عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم.

والثاني: يرويه ضعيف آخر مثله عن ثابت البناني عن أنس بن مالك عن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم.

إن الذي يذهب إلى تقوية هذا بذاك اعتماداً على أن كلاً من الروايتين قد اتفقتا على المتن، وأنه ليس في الإسنادين من هو متهم بالكذب، بل في كل منهما ضعف هيِّنٌ من قبل حفظ هذين الضعيفين، ، فيعتبر أحدهما بالآخر، ويتساهل في شأنهما.

إن الذي يفعل ذلك ظنًا منه أن هذا ليس من باب الاحتجاج، بل من باب الاستشهاد قد جانبه الصواب، وحاد عن النظر الصحيح والقواعد العلمية وصنيع أهل العلم». اهـ.

● **وأقول:** أيُّ قواعدِ علمية قد خالفها من ذهبَ إلى ذلك؟ ومَنْ مِنْ أهل العلم ذهب إلى ما يقول؟! بل إن صنيع أهل العلم على خلاف ما ذهب إليه، فإنه بذلك قد ألغى الشواهد جملة، بل والمتابعات، إلا المتابعة التامة فقط، وهذا خلاف المقرر في كتب المصطلح كما لا يخفى على الأخ طارق نفسه[1].

---

(١) بل إن الأخ طارق بن عوض الله نفسه قد عمل بالشواهد، واعتمدها في تقوية غيرها، وذلك في كتابه «المدخل إلى علم الحديث» حيث قال ص (٨٠): «وصورة هذا النوع (يعني الحسن لغيره): أن يكون هناك حديث ضعيف قد وُجد فيه سبب يوجب رده وعدم الاحتجاج به، فهذا =

وأما النظر الصحيح فهو على خلاف قوله أيضًا؛ فإن الراوي الضعيف إذا اشترك مع صاحبه في شيخه يتطرق إليه الشك بكونه أخذ الإسناد والمتن عن صاحبه، وأما إتيانه بإسناد جديد فالنظر الصحيح يدل على حفظه لذلك الإسناد الجديد، وهذا شبيهٌ بمسلك الأئمة مع من سلك الجادة من الرواة.

● **قال ابن رجب الحنبلي في «شرح العلل» (٢/ ٨٤٢):**

«إن مالكًا روى عن صفوان بن سليم عن عطاء بن يسار عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال: «**أنا وكَافلُ اليتيمِ في الجنَّة كهذه منْ هذه**» وخالفه ابن عيينة، فرواه عن صفوان بن سليم عن أنيسة عن أم سعيد بنت مرة الفهرية عن أبيها عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم».

قال ابن رجب: «ورجح الحفاظ كأبي زرعة وأبي حاتم قول ابن عيينة في هذا الإسناد على قول مالك.

قال الحميدي: قيل لسفيان: إن عبد الرحمن بن مهدي يقول: إن سفيان أصوب في هذا الحديث من مالك.

= الحديث الذي وجد فيه هذا السبب لا يحتج به، ولكن مع ذلك؛ فإن هذا الحديث إذا انضم إليه روايات أخرى ومتابعات وشواهد تشهد له، وربما كانت هذه الشواهدُ التي انضمت إليه شواهد باللفظ أو شواهد بالمعنى، وربما كانت مرفوعة، وربما كانت موقوفة، كلٌ هذه الأمور إذا انضم بعضها إلى بعض، وكانت هذه الروايات جميعها متفقة غير مختلفة، فإنه - والحالة هذه - يصير هذا المعنى الذي تضمنته هذه الروايات كلها والتي اشتركت فيه يكون هذا المعنى معنى محتجًا به، معنى ثابتًا صالحًا للاحتجاج به، وإن لم تصح به رواية بعينها، وإنما الحجة تثبت باجتماع هذه الروايات بعضها إلى بعض». اهـ.

وقد أكَّد أن الترمذيَّ يعني بالحسن هذا النوع، فلا أدري أهذا تناقض أم تراجع؟!

نسأل الله عز وجل أن تكون الأخرى، وعلى أيِّ حالٍ فينبغي للأخ طارق أن يوضِّح الأمر، والله المستعان.

قال سفيان: وما يدريه أدرك سفيان صفوان[١]؟

قالوا: لا، لكنه قال: إن مالكًا قال: عن صفوان عن عطاء بن يسار، وقال سفيان: عن أنيسة عن أم سعيد بنت مرة عن أبيها؛ فمن أين جاء بهذا الإسناد؟

فقال سفيان: ما أحسن ما قال، لو قال لنا: صفوان عن عطاء بن يسار، كان أهون علينا من أن يجيء بهذا الإسناد الشديد». اهـ.

وقبل هذا في كلام عن حديث خالف فيه مبارك بن فضالة حماد بن سلمة، وكلاهما رواه ثابت فاختلفا عنه، فقال ابن رجب: قال أبو حاتم: مبارك لزم الطريق، يعني: أن رواية ثابت عن أنس سلسلة معروفة مشهورة، تسبق إليها الألسنة والأوهام، فيسلكها من قل حفظه، بخلاف ما قاله حماد بن سلمة، فإن في إسناده ما يستغرب فلا يحفظه إلا حافظ. اهـ.

فالنظر الصحيح أن يقال لمن أتى بإسناد آخر: من أين أتى بهذا الإسناد[٢]؟ كما قال عبد الرحمن بن مهدي، وكلامُ الأخ طارق يعني أنه لا تنفع كثرةُ أسانيد الأحاديث إلا في المتابعات التامة فقط، حتى وإن كانت الأسانيدُ في غاية الصحة، لأن ما يقال في راوي الصحيح، يقال في راوي الحسن، يقال في راوي الضعيف القريب الضعف، وهذا قول غير مقبول، والله المستعان.

ثم قال الأخ طارق ص (٦٢): «لو أن هذين الضعيفين اتفقا على الإسناد كما اتفقا على المتن، فرويا المتن بإسنادٍ واحدٍ من شيخهما فصاعداً لكان لنا معهما شأن آخر، ولاتَّجه بنا البحث وجهة أخرى». اهـ.

- وأقول: قد مضى الجواب عن شرطِه هذا في التقوية، ولكنْ نقول الآن:

---

(١) لعله يعني أنَّ له خصوصيةً بصفوان أكثر من مالك؟ وإلا فسماع سفيان من صفوان ثابت.

(٢) يعني أن إتيانه بالإسنادِ الجديد يدلُّ على حفظه له.

كم حديثًا يتقوىٰ عندك بهذه الصورة التي ضيقت فيها واسعًا؟

فهنا تأتي أهمية الأمثلة حتىٰ يكون الكلامُ عمليًا، وليس محصورًا في عدة أحاديث لا تتجاوز الأصابع، ومع ذلك فرغم تضييقه الذي لم يسبقُ إليه، فإنه لم يصرح بالتقوية، وإنما قال: «لكان لنا معهما شأن آخر»، فما هذا الشأن الآخر؟ لا ندري.

ولئن كان مذهب أخينا طارق في تقوية الضعيف بالضعيف لا يزال غير واضح، فقد تبجح بإعلان عدم تقوية الضعيف بالضعيف مطلقًا صاحب المصنفات الكثيرة عمرو بن عبد المنعم سليم حيث عبر عن معارضته لمنهج الأئمة في تقوية الحديث الضعيف بمجموع طرقه بقوله في (تعليقه علىٰ «نزهة النظر» لابن حجر ص٦٢): «وأما الحسن بمجموع الطرق: وهو ما في بعض رواياته [كذا] ضعف محتمل - كحديث المستور أو سيئ الحفظ أو ما فيه انقطاع - فالمتأخرون علىٰ الاحتجاج به لتحسينهم إياه بمجموع الطرق، وفيه نظر؛ من حيث إن الراوي الضعيف إذا كانت علة ضعفه خفة الضبط؛ فحديثه لا يُحسَّن حتىٰ ولو تابعه عليه مَنْ هو علىٰ مثل حاله»[1]. اهـ.

وقد هدم بذلك تلك القاعدة التي بنىٰ عليها الأخ طارق بن عوض الله منهجه في مسألة تقوية الضعيف بالضعيف، فلو سلّم له الأخ طارق بدعواه لانهدم له منهجه في المسألة برمتها، فنسأل الله التوفيق والسداد.

وهكذا صرَّح بكل جرأةٍ بمعارضة ما استقر عليه العمل عند أئمة الحديث لقرون عديدة، وقد بيَّنا فساد هذا القول في كتابنا هذا، وهذا الطالبُ ومن علىٰ شاكلته تظهر عليهم الجرأة في تضعيف الأحاديث وإن خالفوا أئمة

(١) ليتأمل القارئ كلامه، فإن دليله هو دعواهُ نفسها، وقد أفرد المسألة بتصنيف سمَّاه «الحسن بمجموع الطرق في ميزان الاحتجاج بين المتقدمين والمتأخرين».
وستجد ردِّي علىٰ كتابه ملحقًا بآخر الكتاب.

هذا الشأن[1]، وهذه الصفة واضحة وجلية عند عمرو عبد المنعم سليم، فقد أجاب الحافظ ابن حجر عن حكم ثمانية عشر حديثًا من كتاب «مصابيح السنة» للبغوي، فخالف هذا المعترض فيها كلها الحافظَ ابنَ حجر، ولم يوافقه إلا في حديثٍ واحد، وليت المخالفة كانت قريبة، بل في كثيرٍ منها يُحسِّن الحافظ الحديثَ فيحكمُ عليه المعترض بالنكارة، وإن كان الحديث مشهوراً، أو مما تلقاه العلماء بالقبول؛ ومثال ذلك حديث: «المرء على دين خليله، فلينظر أحدكم من يخالل».

وهو في كتابه: «النقد الصريح» (ص٧١ - ٧٢)، وقد أخرجه أبو داود والترمذي وأحمد من طريق زهير بن محمد عن موسى بن وردان عن أبي هريرة مرفوعًا به.

• وقال الترمذي (٢٣٧٨): «هذا حديث حسن غريب»، وقال الحاكم (٤/ ١٧١): «صحيح إن شاء الله، ولم يخرجاه»، وأقره الذهبي، والعراقي كما (في التعليق على «الإحياء» (٢/ ١٦٨))، وحسَّنه السيوطي في «الجامع الصغير». فقال المناوي: «وهو أعلى من ذلك»، فقد قال النووي في «رياضه»: «إسناده صحيح»، وحسَّنه الحافظ ابن حجر، وأورده من جَمَع الأحاديث المشتهرة؛ كالسخاوي في «المقاصد الحسنة» (ص ٣٧٨) رقم (١٠٠٩)، والعجلوني في «كشف الخفاء» (٢/ ٢٠١)، وابن الدَّيْبَع في «تمييز الطيب من الخبيث» (ص١٥٢)، وغيرهم[2].

---

(١) ليست هذه دعوة إلى تقليد الأئمة، ولكن اريد تحذير طلبة العلم - وأنا منهم - من التسرع في مخالفة أئمة هذا الشأن، وأدعو إلى التأني وطول البحث قبل ردِّ قولِ إمامٍ من الأئمة المشهود لهم بالعلم والفضل، مع التلطف والتماس المخارج لما ذهب إليه ذلك الإمام، فنحن لسنا بشيء بدونهم.

(٢) وقد ذكر أن ابن الجوزي أورده في «الموضوعات»، وانتقد ذلك عليه، ووصفه بالتوسع في =

وقد أورده ابن عدي في «الكامل» (٣/ ٢١٨) من طريق يحيىٰ بن حمزة عن زهير بن محمد به، وقد أعلَّ هذه الرواية محمد بن المبارك الصوري برواية الحديث مرسلاً، فردَّ هذه العلة المعترض بكون رواية الأثبات الموصولة عن زهير أصح، وهو مصيبٌ في ذلك، لكنه قال عقبه:

«ولكن في الإسناد علة أخرىٰ؛ وهي تفرد موسىٰ بن وردان برواية هذا الحديث عن أبي هريرة رضي الله عنه، فموسىٰ بن وردان هذا ضعيفٌ من قِبل حفظه، قال ابن معين: ليس بالقوي، وقال أبو حاتم: ليس بالمتين، يكتب حديثه، وقال ابن حبان: كثر خطؤه حتىٰ كان يروي المناكير عن المشاهير». ثم قال المعترض:

«فمثله لا يحتمل تفرده»، ثم أورد له طرقًا أخرىٰ، ثم قال:

«فأمثل طرق هذا الحديث ما ورد عن موسىٰ بن وردان عن أبي هريرة، وهو منكر».

● وأقول: هكذا أطلق النكارة على الحديث بجرأة، ككثيرٍ من أحواله في الحكم علىٰ الأحاديث دون تروٍ ولا تثبت[1]، ومع ذلك فإنه لم ينصف في

= ذلك السخاوي، وتبعه ابن الديبع والشوكاني في «الفوائد» ص (٢٦٠)، ووصفه بالتساهل في إدخاله في الموضوعات العجلوني، وابن الجوزي معروفٌ بالتسرع في الحكم علىٰ الحديث بالوضع؛ ومع ذلك فلم أجده في مظانه من الموضوعات، ووجدته في «العلل المتناهية» (٢/ ٧٢٣) رقم (١٢٠٦)، وقال الأستاذ خليل الميس المحقق: «إنه لم يجده أيضًا في الموضوعات».

(١) وإطلاق النكارة علىٰ الأحاديث أصبح سمة لهذا الشاب، فرواية الضعيف عنده منكرة في أغلب أحواله، وانظر لذلك «صون الشرع الحنيف» لعمرو عبد المنعم أحاديث رقم (٧، ١٤، ٤٢، ٤٤، ٥٥، ٦١، ٦٢، ٧١، ٧٢، ٨٦، ٩٦، ١٠٦، ١٠٧، ١٩٢، ١٩٧)، ومسلكه هذا خلاف ما عليه أئمة الحديث، كما يعرف ذلك من عرف طريقة القوم، والله المستعان.

حكمه على موسى بن وردان، فإن قولي ابن معين وأبي حاتم ليسا جرحًا مفسرًا، وكلام ابن حبان لا يفيد التضعيف المطلق، مع تشدُّد الأئمة الثلاثة؛ خاصة الأخير منهم، ومع عدم إنصافه لم يكن أمينًا في نقله أقوالَ الأئمة في موسى بن وردان؛ فإن الدوري قد نقل عن ابن معين قوله: «صالح»، وفي «التهذيب» لابن حجر: «قال أبو حاتم: ليس به بأس»، وقال في موضع آخر: «ليس بالمتين، يكتب حديثه»، فترك الحافظ الإمام المتقدم عمرو عبد المنعم سليم قول ابن معين: «صالح»، وأخذ القول الآخر الذي فيه التضعيف، وكذلك ترك قول أبي حاتم: «ليس به بأس»، وأخذ القول الآخر الذي فيه التضعيف، مع أن قوله: «ليس به بأس» هو الذي في «الجرح والتعديل» لابنه، ولم أقف بعد البحث على رواية التضعيف التي ذكرها ابن حجر عنه، وقد ترك هذا المعترض على الأئمة أقوال الأئمة المعدلين، فقد قال أحمد بن حنبل: «لا أعلم إلا خيرًا»، ووثقه أبو داود، ويعقوب الفسوي، والعجلي، وقال الدارقطني: «لا بأس به»، وقال البزار: «صالح، روى عنه محمد بن أبي حميد أحاديث منكرة، وأما هو فلا بأس به».

وقد أورد له ابن عدي في «الكامل» ثلاثة أحاديث، وبيَّن أن الضعف ليس من قبله، والظاهر من تكلَّم فيه، فهو لأجل هذه الأحاديث، كما فصَّل البزار -رحمه الله- ولذا فقد قال الذهبي في «الكاشف»: «صدوق».

وقال ابن حجر في «التقريب»: «صدوق، ربما أخطأ».

وأما الحافظ الإمام المتقدم عمرو عبد المنعم سليم فقال عنه: ضعيف كما سبق.

- **وقال الدارقطني في «علله» (٨/ ٣٢٤) رقم (١٥٩٥):**

«وسئل عن حديث رُوي عن سعيد بن يسار عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم: **«إن المرءَ عَلَى دِينِ خَلِيلِهِ، فلينظُر أحدُكُم من يُخَالِل»**.

فقال: يرويه صفوان بن سليم، وقد اختلف عنه؛ فرواه محمد بن سعيد ابن بنت الأعمش عن صفوان بن سليم عن سعيد بن يسار عن أبي هريرة، وتابعه إبراهيم بن أبي يحيىٰ عن صفوان، وخالفهما إبراهيم بن طهمان من رواية الحكم بن عبد الله أبي مطيع عنه؛ فرواه عن صفوان بن سليم عن سعيد المقبري عن أبي هريرة عن النبي صلىٰ الله عليه وعلىٰ آله وسلم، وهو معروفٌ من رواية موسىٰ بن وردان عن أبي هريرة». اهـ.

• **وأقول:** هو معروفٌ من رواية موسىٰ بن وردان عن أبي هريرة عند الدارقطني، ومنكر عند الإمام الحافظ المتقدم عمرو عبد المنعم سليم، فلماذا؟!(١).

وقد جمع عمرو عبد المنعم سليم بين عدم الأمانة وبين التسرع في تضعيف الأحاديث، وإن كانت مشتهرة؛ فمن الأحاديث المشتهرة حديث: **«المرأةُ عَورَةٌ، فَإِذا خَرَجَت استَشرَفَهَا الشَّيطَان»**.

• الحديث أخرجه الترمذي (١١٧٣)، وابن خزيمة (١٦٨٥)، وابن حبان (كما في «الإحسان» (٥٥٩٩))، والبزار في «مسنده» (٢٠٦١) من طريق همام ابن يحيىٰ عن قتادة عن مورق العجلي عن أبي الأحوص عن ابن مسعود مرفوعًا به.

• **قال عمرو عبد المنعم في كتابه «صون الشرع الحنيف ببيان الموضوع والضعيف» رقم (١٧):** «قال الترمذي: حديث حسن غريب».

ثم قال: «غالبًا ما يطلق الترمذي هذه العبارة علىٰ ما كان منكر الإسنادُ».

• **وأقول:** هذا من القواعد الحديثية التي قرَّرها الإمام الحافظ المتقدم عمرو دون أن يسبق إليها ولو من إمامٍ واحدٍ ممن يسميهم بالمتأخرين، وستأتي الإشارة

---

(١) وقد أعاده عمرو في كتابه: «النقد الصريح» طبعة عام ٢٠٠٣م ولم يُغير منه شيئًا.

إلىٰ ذلك؛ ثم إن الذي نقله عن الترمذي هو الذي في طبعة دار الكتب العلمية، وفي «نصب الراية» للزيلعي (١/ ٢٩٨)، وهو: «حسن صحيح غريب»، وكذا نقله عن الترمذي: الدكتور محفوظ عبد الرحمن في تعليقه علىٰ «البحر الزخار»، وهو الأليقُ بحالِ الإسناد.

ثم أعلَّ إمام العلل وحافظ الوقت عمرو عبد المنعم هذا الإسناد بكون سليمان التيمي رواه عن قتادة عن أبي الأحوص عن عبد الله بن مسعود مرفوعًا به، بدون ذكر (مورق).

ثم قال: «والأصح رواية سليمان بن طرخان، فهو أثبت من همام بن يحيىٰ».

● وأقول: كأنه قال ذلك بعد نظره في «التقريب»؛ حيث قال الحافظ المتأخر عنده في سليمان التيمي: «ثقة عابد»، وقال في همام بن يحيىٰ: «ثقة، ربما وهم»، وكلمة (ربما وهم) ليست فارقًا كبيراً بين الثقتين، بحيث يقطع بخطأ الثقة عند المخالفة بمجردها؛ فمثل هذا الموضع حمل الحديث علىٰ الوجهين فيه أولىٰ، ولكنه التسرُّع في إعلالِ الأسانيد وتخطئة الثقات.

ثم إن هذا الحكم عامٌّ بالنسبة لهذين الراويين؛ فقد يكون الراوي دون صاحبه في الحفظِ والإتقان في الجملة، ومع ذلك يكون مختصاً بشيخ من شيوخه حتىٰ يصيرَ أثبتَ الناس فيه، وذلك مثل حماد بن سلمة، فإنه ثقة، لكنه ليس بذاك المتقن، ومع ذلك فهو أثبت الناس في ثابت البناني، ولهذا نظائر كثيرة. فهل يخفىٰ ذلك علىٰ الحافظ المتقدم عمرو عبد المنعم؟

وما نحن فيه داخل في هذا الباب؛ فإن ابنَ المديني قال لما ذكر أصحابَ قتادة: «كان هشامٌ أرواهم عنه، وسعيدٌ أعلمهم به، وشعبة أعلمهم بما سمع مما لم يسمع»، قال: «ولم يكن همام عندي بدون القوم فيه».

وقال عمرو بن علي الفلاس: «الأثبات من أصحاب قتادة: ابن أبي عروبة، وهشام، وشعبة، وهمام».

وقال ابن المبارك: «همام ثبت في قتادة».

وأما سليمان التيمي فلم يقل أحدٌ إنه من الأثبات في قتادة، بل قالوا في روايته عن قتادة بخلاف ذلك:

●● قال ابن رجب الحنبلي ـ رحمه الله ـ في «شرح علل الترمذي» (٢/ ٧٨١):

«باب: قومٌ ثقاتٌ في أنفسهم، لكن حديثهم عن بعض الشيوخ فيه ضعف، بخلاف حديثهم عن بقية شيوخهم»، وذكر جماعة، **ثم قال** ص (٧٨٨):

«ومنهم سليمان التيمي أحد أعيان الأئمة البصريين».

قال أبو بكر الأثرم في كتاب «الناسخ والمنسوخ»:

«كان التيمي من الثقات، ولكن كان لا يقوم بحديث قتادة، وقال أيضًا: لم يكن التيمي من الحفاظ من أصحاب قتادة، وذكر له أحاديث وهم فيها عن قتادة». اهـ.

فكيف خفي هذا على الإمام النَّقاد المتقدم عمرو عبد المنعم سليم؟

وقد ذكر شيخنا الألباني رحمه الله متابعتين لهمام كما في الإرواء:

إحداهما لسعيد بن بشير، والأخرىٰ لسويد أبي حاتم.

فجعل هذا الشاب المعترض علىٰ منهج الأئمة سعيد بن بشير، وسويدًا أبا حاتم من الضعفاء الشديدي الضعف.

وهذا خلاف ما حكم به الأئمة فيهما؛ فأما سعيد بن بشير؛ فإن الذهبي قال عنه في «الكاشف»: «قال البخاري: يتكلمون في حفظه، وهو محتمل، وقال

دحيم: ثقة، كان مشيختنا يوثقونه، كان قدريًا». اهـ.

قلت: فهذه هي خلاصةُ أقوالِ الأئمة عند الذهبي في سعيد.

وأما الحافظ ابن حجر فضعفه فقط، ولم يحكم بشدة ضعفه، وأما هذا المعترض فيعمد إلى أسوإ ما في الراوي فيحكم عليه به، ولا أدري لماذا؟ والله المستعان.

وأما قول المعترض: «سعيد بن بشير ضعيف خصوصًا في قتادة»، واستدل لذلك بقول محمد بن عبد الله بن نمير يروي عن قتادة المنكرات» فذلك ناشئٌ من عجلته وقلة تأمُّلِه، فإن سعيد بن بشير مكثِرٌ عن قتادة، حتى قال أبو حاتم لأحمد بن صالح: «سعيد بن بشير دمشقي كيف هذه الكثرة عن قتادة؟ قال أحمد بن صالح: كان أبوه شريكًا لأبي عروبة فأقدم بشير ابنه سعيدًا البصرة فبقي يطلب مع سعيد بن أبي عروبة». اهـ.

وقد عرَّفه الذهبي في «الميزان» بصاحب قتادة، فأكثرُ حديثه عن قتادة، فمن البدهي أن تكون أكثر أخطائه عنه؛ ولذلك لم ينصَّ أحدٌ ممن حكم حكْمًا إجماليًا على سعيدٍ كالذهبي وابن حجر بأن روايته عن قتادة أشدُّ ضعفًا من غيرها، وإنما يقع في مثل ذلك من لا يتأمل طريقة أهل العلم في الجمع بين أقوال أئمة الجرح والتعديل، والله الهادي إلى سواء السبيل.

وأما سويد أبو حاتم، فقد قال فيه الحافظ في «التقريب»: «صدوق، سيئ الحفظ، له أغلاط، وقد أفحش ابن حبان فيه القول».

وأما قولُ ابنِ عدي: «إنه يأتي بأحاديث عن قتادة، لا يأتي بها أحد غيره»، فهذا لا يضره في هذا الموضع لأنه متابع.

ثم أورد المعترض طريقين عن أبي الأحوص موقوفين من رواية أبي إسحاق وحميد بن هلال عنه، ثم قال:

«وتابعهما إبراهيم الهجري عن أبي الأحوص موقوفًا، مما يدلك على أن المحفوظ في هذه الرواية الوقف، والله أعلم، بخلاف من صحَّحه من المعاصرين (يعني شيخنا الألباني -رحمه الله-)، فعضَّد الوجه الراجح بالوجه المرجوح». اهـ.

● **وأقول**: إن قتادة حافظٌ كبيرٌ وتخطئته ليست بالأمر الهين إلا عند أمثال هذا المتسرع الجريء فحملُ الحديثِ على أنه محفوظٌ مرفوعًا وموقوفًا هو القولُ المختار عند أهل العلم المتحققين به؛ سواء كانوا متقدمين أو معاصرين.

● **قال الدارقطني في «العلل» (٥/ ٣١٤) رقم (٩٠٥)**، وسئل عن حديث أبي الأحوص عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم: **«المرأةُ عورةٌ، فإذا خرجت استشرفها الشيطانُ...»** الحديث.

فقال: «يرويه قتادة، واختلف عنه؛ فرواه همام، وسعيد بن بشير، وسويد ابن إبراهيم عن قتادة عن مورق العجلي عن أبي الأحوص عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم.

ورواه سليمان التيمي عن قتادة عن أبي الأحوص، لم يذكر بينهما مورقًا، ورفعه أيضًا.

ورواه حميد بن هلال عن أبي الأحوص عن عبد الله موقوفًا.

ورواه أبو إسحاق السبيعي عن أبي الأحوص، واختلف عنه؛ فرفعه عمرو ابن عاصم عن شعبة عن أبي إسحاق.

ووقفه غيره من أصحاب شعبة، وكذلك رواه إسرائيل وغيره عن أبي إسحاق موقوفًا.

والموقوف هو الصحيح من حديث أبي إسحاق وحميد بن هلال، ورفعه صحيح من حديث قتادة». اهـ.

فهذا إمامُ العلل في عصره، ومن الأئمة المتقدمين قد نصَّ على صحةِ الحديث مرفوعًا من حديث قتادة، وهو ضعيف عند الإمام الجهبذ الحافظ الكبير المتقدم عمرو عبد المنعم سليم، فبأي القولين يأخذ الناس؟!

• وأقول: لماذا التطاولُ على إمام الحديث في زماننا، بل واتهامه ـ افتراءً عليه ـ بتعضيد الوجه الراجح بالمرجوح، وذلك لم يقع من الشيخ أم أن الأمر كما قال اللّه: ﴿تشابهت قلوبهم﴾؟

• ومن أمثلة جرأته في الحكم على الأحاديث أيضًا:

تعليقه على ما ذكره شيخنا الألباني ـ رحمه الله ـ في «الصحيحة» (١٠٦٤) حيث أورد حديثًا بلفظ: «لا تُديموا النَّظَرَ إلى المَجذُومينَ»[1]، أخرجه ابن ماجه (٣٥٤٣)، و أحمد (١/ ٢٣٣) والبخاري في «التاريخ الكبير» (١/ ١٣٨)، وغيرهم عن عبد الله بن سعيد بن أبي هند عن محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان عن أمه فاطمة بنت الحسين عن ابن عباس مرفوعًا به.

• قال الشيخ ـ رحمه الله ـ: «وهذا إسنادٌ حسن إن شاء الله تعالى، رجاله ثقات، غير محمد بن عبد الله هذا، وثقه النسائي، وقال مرة: «ليس بالقوي»، وقال البخاري: «لا يكاد يتابع في حديثه»، وقال الحافظ في «التقريب»: «إنه صدوق»، وهذا لا يتفق مع قوله في «الفتح»: أخرجه ابن ماجه، وسنده ضعيف، ثم قال الشيخ: «وتابعه ابن أبي الزناد عن محمد بن عبد الله به». ثم قال: «وله شاهدٌ عن الفرج بن فضالة عن عبد الله بن عامر عن عبد الله بن عمرو بن عثمان[2] عن أمه فاطمة بنت الحسين عن حسين عن أبيه علي بن أبي طالب به.

---

(١) ذكره في كتابه «صون الشرع الحنيف» رقم (٣٤).

(٢) كذا في المسند (١/ ٧٨)، وصوب القائمون على نسخة مؤسسة الرسالة رقم (٥٨١) كونه (محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان).

ثم قال الشيخ ـ رحمه الله ـ: «وهذا سند ضعيف، الفرج بن فضالة، وشيخه عبد الله ـ وهو الأسلمي ضعيفان»، ثم قال الشيخ: وخالفه في إسناده حسين بن علي بن حسين فقال: حدثتني فاطمة بنت الحسين عن أبيها عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم به، ثم قال الشيخ ـ رحمه الله ـ: والحماني ضعيف لسوء حفظه، فأصح الطرق هي الطريقُ الأولى من رواية محمد بن عبد الله بسنده عن ابن عباس، ولذلك قال الضياء المقدسي: «وهي أولى». ثم قال: «ويرجحه رواية ابن لهيعة عن عمرو بن دينار عن ابن عباس به، أخرجه الطبراني في «الكبير» (١١١٩٣)، ورجاله ثقات، غير ابن لهيعة، فإنه ضعيف لسوء حفظه، فحديثه حسن في الشواهد والمتابعات».

● **قال الشيخ:** وللحديث شاهدٌ من حديث معاذ بن جبل مرفوعًا به، رواه الطبراني في «الكبير» و«الأوسط» بنحوه عن شيخه الوليد بن حماد الرملي.

قال الهيثمي: «ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات».

■ **قال المعترض:** «شيخ الطبراني؛ ذكره الذهبي في «تاريخ الإسلام» وفيات (٢٩١ ـ ٣٠٠)، ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلاً، وذكر رواية الطبراني وابن عدي وجماعة عنه[1] وفي الإسناد صالح بن أبي عريب قال في «التقريب»: مقبول».

● **قال الشيخ:** «وبالجملة فالحديث بمجموع طرقه وشواهده صحيح، والله أعلم».

---

(١) وأقول: ذكره الذهبي في «السير» (١٤/ ٧٨ ـ ٧٩)، ووصفه بالحافظ، وقال: «كان ربانيًا، ذكره ابن عساكر مختصرًا، ولا أعلم فيه مغمزًا، وله أسوة غيره في رواية الواهيات». اهـ. وضعفه الخليلي في «الإرشاد» (ص١٠١)، والسند صالح للاستشهاد، فكيف خفي كل هذا على الإمام المتقدم عمرو عبد المنعم، وعرفه من يسميهم بالمتأخرين؟!

■ قال المعترض معقبًا على إسناد الحديث الأول: «هذا السند ضعيف، بل، وفيه اضطراب، ونكارة، خلافًا لمن صحّحه (يعني الشيخ - رحمه الله -)، فعضد الوجه المرجوح بالوجه الراجح، ولم يمعن النظر في الاختلاف فيه على الرواة!!!». اهـ.

ونقل المعترض أقوال الأئمة في محمد بن عبد الله؛ ومن ذلك؛ قول النسائي مرة: ثقة، وأخرى: ليس بالقوي.

فقال: «والمعتمد الثاني، فإن فيه زيادة علم عن التوثيق». اهـ.

● وأقول: هذا يبين إلى أي مدى وصل إليه هذا المعترض في هذا العلم الشريف مع اعتراضه على كبار الأئمة؛ فإننا إن أردنا الترجيح بين قولي النسائي، فالمعروف عن أهل العلم أنه إذا تعارض الجرحُ والتعديل فلا يُقْبَلُ الجرحُ إلا إذا كان مفسرًا، وواضحٌ لمن له أدنى معرفة بهذا العلم أن قول الجارح: (ليس بالقوي)، من الجرح غير المفسَّر، فإنْ أردنا الترجيحَ فتوثيقُ النسائي مقدَّمٌ على جرحِهِ.

وإن أردنا الجمع بين القولين؛ فإن قوله: (ليس بالقوي) يَحتمل أنه ليس بالقوي بالنسبة لغيره من الثقات الأثبات يعني في منزلة من يُحسن حديثه، وهذا هو الأظهر ولذا قال عنه الحافظ في «التقريب»: صدوق[1]، وهو اختيار

(١) وأما تضعيف الحافظ لإسناد الحديث في «الفتح» فهو مخالفٌ لما قرَّره من الحكم على محمد ابن عبد الله كما بين ذلك شيخُنا الألباني - رحمه الله -، ثم إن الحافظ - رحمه الله - قد حكم على إسناد ابن ماجه فقط، ولم يتعرض لباقي طرقه، ومع ذلك فالحافظُ ابنُ حجر قد حكم على الإسناد بالضعف فقط، وفرّق بينه وبين حديث عبد الله بن أبي أوفى رفعه: «كلم المجذوم وبينك وبينه قيد رمحين». قال الحافظ: «أخرجه أبو نعيم في الطب بسند واهٍ»، كما في «الفتح» (١٠/ ١٥٩).

قلت: ففرق الحافظ بين الحديثين في الحكم بخلاف هذا المعترض الذي يتسرع في الحكم بالنكارة، بل قد وصف هذا الحديث بأنه منكر جدًا، فمن سبقه بهذا؟

شيخنا الألباني - رحمه الله - .

وأما الإمام الجهبذ عمرو عبد المنعم فلم يعجبه ذلك، فجعله آفة للحديث.

● **وأما قوله:** «وفيه اضطراب ونكارة خلافًا لمن صححه، فعضد الوجه المرجوح بالوجه الراجح، ولم يمعن النظر في الاختلاف فيه على الرواة».

● **فأقول:** قد سبق في كلام الشيخ قوله: «فأصح الطرق هي الطريق الأولى من رواية محمد بن عبد الله بسنده عن ابن عباس، ولذلك قال الضياء المقدسي: وهي أولى».

فهنا نص الشيخ - رحمه الله - على تقديم رواية محمد بن عبد الله على غيرها، ثم قال بعد ذلك: «ويرجحه رواية ابن لهيعة عن عمرو بن دينار عن ابن عباس به».

فهذا نص على ترجيح رواية محمد بن عبد الله على غيرها من الروايات، ومعنى الترجيح أنها مختلفة، ولم يمكن الجمع بينها، وليست هي متساوية في القوة حتى يحكم باضطرابها، ففيها طريقٌ راجحة، فترجيحُ الشيخ - رحمه الله - لطريقٍ منها، يعني كل الكلام السابق، فكيف يدَّعي على الشيخ أنه عضد الوجه الراجح بالوجه المرجوح، أليس الأولى بمثل هذا المعترض أن يفهم لغة أهل العلم قبل أن ينتقد عليهم، فمن الذي لم يمعن النظر في الاختلاف على الرواة؟!

أم أنه التطاول على الكبار الذي ابتلينا به في هذا العصر؟!

نسأل الله السلامة والعافية.

وأما الطريق الثاني؛ فأخرجه الطبراني في «الكبير» (١١١٩٣): حدثنا يحيى ابن عثمان بن صالح ثنا أبي ثنا ابن لهيعة عن عمرو بن دينار عن ابن عباس به.

قال الشيخ: «رجاله ثقات، غير ابن لهيعة، فإنه ضعيف لسوء حفظه،

فحديثه حسن في الشواهد والمتابعات».

فقال المعترض: «إن هذا الطريق واهٍ»[1]، ثم علّل ذلك بأمرين: الأول هو الكلام في ابن لهيعة، ومهما أتى فيه فلن يستطيع الخروج عما انتهى إليه الشيخ - رحمه الله - في أمره.

■ ثم قال: ثم إن في هذا الحديث علة أخرى، وهي ضعفُ شيخ الطبراني، فقد قال مسلمة بن قاسم: كان صاحب وراقة، يحدث من غير كتبه، فطعن فيه لأجل ذلك.

● وأقول: ترك هذا المعترض قول ابن أبي حاتم: «كتبت عنه وكتب أبي عنه، تكلموا فيه»، فقد كتب عنه أبو حاتم مع تشدُّده وعلمه بكلام بعضهم فيه، وقال ابن يونس: «كان عالمًا بأخبار البلد وبموت العلماء، وكان حافظًا للحديث، وحدث بما لم يكن يوجد عند غيره».

● قلت: هذا بلديُّه، والرجل أعلم بأهل بلده، قال الذهبي عن ابن يونس: «الإمام الحافظ المتقن، إمام بصير بالرجال فهم متيقظ»، وأما مسلمة فأندلسي، قال فيه الذهبي في «السير»: «لم يكن بثقة»، وقال في «الميزان»: «ضعيف»، وكذبه غيره، وقد دافع عنه ابن حجر في «اللسان»، وطعنُ الذهبي جرحٌ مفسّر. وأما شيخ الطبراني فقد قال الذهبي في «الميزان»: «صدوق إن شاء الله»، وأورده في «السير» (١٣/ ٣٥٤)، وأورد كلام ابن أبي حاتم، ثم قال: «هذا جرح غير مفسر، فلا يطرح به مثل هذا العالم».

وقال الحافظ ابن حجر في «التقريب»: «صدوق رمي بالتشيع، ولينه بعضهم، لكونه حدث من غير أصله».

---

(١) تأمل الفارق الكبير بين حكم الشيخ - رحمه الله - على الإسناد، وبين حكم هذا المعترض، لتقف على المدى البعيد الذي فارق فيه منهج العلماء، والله المستعان.

فهذا كلام أهل العلم عن ذلك الراوي، فلننظر ماذا قال الإمام الجهبذ المتقدم؟

لقد قال: «فلأجل ذلك (يعني كلام مسلمة بن القاسم) فهذا الطريق منكرٌ جدًا، لا يكادُ يُعرف، ولم أقف عليه إلا من هذا الوجه»[1] . اهـ.

فالذهبيّ يقول: صدوق، وكذا ابن حجر، ثم يقول هذا المعترض إن إسناده منكر جداً، فماذا ننتظر؟

لقد حكم على متن الحديث بأنه منكرٌ جدًا دون أن يُسبق بذلك، بل قد أورده ابن القيم ـ رحمه الله ـ في «زاد المعاد» (٤/ ١٤٧) محتجًا به، وقوَّاهُ الشيخ شعيب الأرناؤوط تبعًا لشيخنا الألباني ـ رحمه الله ـ.

● ومن تسرُّعه أيضًا؛ إيرادُه الحديثَ الذي رواه أحمد (٢/ ١٦٩)[2] من طريق كعب بن علقمة عن عيسى بن هلال الصدفي عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم أنه ذكر الصلاة يومًا فقال: **«مَن حَافَظَ عَلَيها كَانَتْ لَهُ نُورًا وبُرْهَانًا ونَجَاةً يومَ القِيامَة، ومَن لَم يُحَافَظْ عَلَيهَا لَمْ يَكُنْ لَهُ نُورٌ ولا بُرْهَانٌ ولا نَجَاةٌ، وكَانَ يَومَ القِيَامَةِ مَعَ قَارُونَ وفِرعَونَ وهَامَانَ وأُبَيِّ بنِ خَلَف»**.

● **قال المعترض:** قال المنذري في «الترغيب والترهيب»: «رواه أحمد بإسناد جيد»، وتابعه العلامة أحمد شاكر، فقال في تخريج «المسند»: «إسناده صحيح».

■ **ثم قال:** «هذا جريًا على قاعدتهما في الاحتجاج بتوثيق ابن حبان؛ فإن

---

(١) تأمل كلامه الذي يشبه كلام البخاري والترمذي والعقيلي وأضرابهم، فإن لم يقف عليه عمرو عبد المنعم سليم يكن ماذا؟

(٢) يعني في كتابه «صون الشرع الحنيف» رقم (١٦٦).

عيسى بن هلال هذا لم يوثقه معتبر، وإنما أورده ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل»، ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلاً، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وخطته مشهورة». اهـ.

●● وأقول: هلاَّ بحث جيداً قبل أن يعترض على الكبار، فإن يعقوب الفسوي ذكره في «تاريخه» (٢/ ٥١٥) في ثقات التابعين من أهل مصر.

وقال الحافظ في «التقريب»: «صدوق».

وما مضى من الأمثلة كاف في بيان عجلة هذا المعترض ومجازفته في تضعيف الأحاديث، والحكم عليها بالنكارة، ولم يقف الأمر عند هذا الحد؛ بل إنه تجرأ في اختراع قواعد حديثية لم يُسبق إليها، بل في الغالب هو مخالف فيها لما قرَّره أهلُ العلم، وبالطبع هو عند نفسه له كامل الحق في ذلك، إذ كيف يقعِّد هؤلاء المتأخرون كابن الصلاح والعراقي والذهبي وابن حجر وغيرهم؟ كيف يقعِّدون قواعد وهو يراهم متأخرين، ويحرم هو من ذلك، وهو الإمام المتقدم، فمن ذلك ما ذكره في كتابه «صون الشرع الحنيف» ص (١٩) حيث فسر قول الترمذي (حسن غريب) بقوله:

«الترمذي غالبًا ما يطلق هذا الوصف على حديث من لا يحتمل منه التفرد، فهو بذلك يشير إلى نكارته». اهـ.

● وأقول: هذا خلاف ما استقر عليه الأمر عند أهل العلم، ولا أريد الإطالة باستقصاء أقوالهم في ذلك، ولكن سأكتفي بكلام أمير المؤمنين في الحديث الحافظ ابن حجر ـ رحمه الله ـ حيث علَّق على حديثٍ وصفَهُ الترمذي بقوله: «حسن غريب»، فقال الحافظ في «الأجوبة عن أحاديث المصابيح»[1]: «هكذا وصف كلا منهما بالحسن والغرابة، فأما الغرابة فلتفرد بعض رواة كلٍّ منهما

---

(١) «النقد الصريح» ص (٦٥).

عن شيخه، فهي غرابةٌ نسبية، وأما الحسن فلاعتضاد كلٍّ منهما بالآخر». اهـ.

• **قلت:** وقد حكم الحافظ - رحمه الله - على الحديث بالحسن، ولذلك بقية ستأتي في موضعها من هذا الكتاب، لكن بالطبع هذا التفسير لا يعني إلا أمثالنا الذين يهتمون ويقدرون هؤلاء العلماء ويعتبرونهم أئمة يقتدى بهم، أما عند الحافظ الجهبذ عمرو عبد المنعم سليم، فهو رجل وهم رجال، بل هو إمام متقدم، وهم متأخرون كما يحلو له أن يصفهم.

• **وفي ص (١٤) قال:** «وأما القاسم بن عبد الرحمن ففيه ضعف، وهو صاحب مناكير، وقد تحايده الشيخان في الصحيحين، وهما لا يتحايدا [كذا] ترجمة مشهورة إلا لعلة، فتنبه». اهـ.

• **وأقول:** أما تضعيفه للقاسم فهو كغيره من كثير من مجازفاته في الحكم على الرواة بالضعف، والحق فيه أنه «صدوق» كما قاله الذهبي في «الكاشف» وابن حجر في «التقريب».

• **وأقول له:** من سبقك بأن صاحبي الصحيح لا يتحايدان راويًا مشهورًا إلا لعلة، وأظن أنه لا يختلف اثنان على الشافعي - رحمه الله - في جلالته وشهرته؛ ومع ذلك ما أخرج له البخاري. وقد قال المعلمي في «التنكيل» (١/ ٩٤): «وكم من ثقةٍ ثبت لم يتفق أن يخرج عنه البخاري في صحيحه، وأخرج عمن هو دونه بكثير»، ثم نقل المعلمي عن الكوثري قوله: «ومن ظن أن ثقات الرواة هم رواة الستة فقط، فقد ظن باطلاً، وجرَّد الحافظ العلامة قاسم بن قطلو بغا الثقات من غير رجال الستةُ في مؤلف حافلٍ يبلغ أربع مجلدات» اهـ.

• **وفي ص (٦١)** في قول ابن عدي (يكتب حديثه) قال: «ابن عدي يطلق هذا القول على من ضعفه شديد، ومَن ضعفه محتمل، فأما من ضعفه شديد

فإنما يكتب حديثه على وجه التعجب». انتهى كلامه.

• **وأقول له أيضًا:** من سبقك بهذا؟ بل من تأمل كلامه ظهر له بطلانه، فإنه إذا كان يكتب حديث الضعيف الشديد الضعف للتعجب، فمن الذي لا يكتب حديثه؟ ولماذا لا يكتب حديثه؟

ثم إنه ترك بيان سبب كتابة حديث الضعيف الذي ضعفه محتمل، فلماذا؟!

ولا أريد الإطالة في ذلك، ولو أن الأمر قاصرٌ على العجلة والمجازفة لرجونا التدارك ممن يريد النصح لنفسه، فأما إن كان ذلك عرضًا لآفة أخرى، فاللَّهمَّ سَلِّم[1].

وأسأل الله عز وجل لنا ولإخواننا التوفيق والسداد، كما أسأله عز وجل أن يعفو عنا وعن إخواننا المسلمين، وأن يحسن عاقبتنا في الأمور كلها، وأن يجعل عملنا خالصًا لوجهه، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

وكتبه

أبو عبد الله

أحمد بن إبراهيم بن أبي العينين

---

(١) وقد رد عمرو على كتابي هذا بما أسماه «نظرات في كتاب القول الحسن في كشف شبهات حول الاحتجاج بالحديث الحسن»، فبينت حال هذه النظرات فيما سميته بـ«تصويب الأسنة لصد عدوان المعترض على الأئمة».

بسم الله الرحمن الرحيم

• مقدمة الطبعة الأولى •

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلا تَمُوتُنَّ إِلاَّ وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٢].

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالاً كَثِيراً وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيباً﴾ [النساء: ١].

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلاً سَدِيداً ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَن يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزاً عَظِيماً﴾ [الأحزاب: ٧٠، ٧١].

• **أما بعد:**

فإن أصدق الحديث كتاب الله، وأحسن الهدي هدي محمد ﷺ، وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار.

• **هذا**، وإن الشباب هم مصدر قوة الأمة وعزتها، وبصلاحهم تصلح الأمم، وبفسادهم تفسد الأمم وتنهار، قال الله عز وجل: ﴿اللَّهُ الَّذِي خَلَقَكُم مِّن ضَعْفٍ ثُمَّ جَعَلَ مِنْ بَعْدِ ضَعْفٍ قُوَّةً ثُمَّ جَعَلَ مِنْ بَعْدِ قُوَّةٍ ضَعْفاً وَشَيْبَةً﴾ [الروم: ٥٤].

والشباب هم أقرب إلىٰ الاستجابة للحق، وأكثر إذعانًا للأدلة وألين قلوبًا، وهم أيضًا أقوىٰ وأشد حمية له، وأكثر إقدامًا في نصر الحق، وهذا كلُّه خير عظيم إلا أنه لا بد أن ينضبط بضوابط الشرع، ولا بد للشباب أن يستفيدوا من خبرة الشيوخ حتىٰ لا يقدموا علىٰ شيء قد لا يحسنونه فيأتون بما لا يحمد عقباه.

● وقد كان المسلمون شبابًا وشيوخًا يستفتون أهل العلم في كل ما يعرض لهم من أمور دينهم ودنياهم استجابة لقول الله عز وجل: ﴿فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٤٣]، ولا يخرجون عن قولهم في شيء، بل بالغ كثير من المسلمين في عصور تلت صدر الإسلام في ذلك، حتىٰ كان تقليد أهل العلم هو الحق عندهم، ومن خرج عنه فقد ضلَّ سواء السبيل، وربما كفره بعضهم.

● وعلىٰ النقيض من ذلك نشأ شبابٌ في هذا العصر علىٰ الاستقلال بأنفسهم في كل شيء، وكان عندهم من الجرأة والإقدام ما جعلهم يرفضون كل ما ورثوه، فكان من هؤلاء الشباب من يقول لا نأخذ إلا بالقرآن والسنة فقط، ويأخذ أحدهم القرآن ومعه بعض كتب السنة المجردة عن الشروح، وكتاب لسان العرب ولا شيء غير ذلك، فكان نتيجة ذلك أن وصلوا لاعتقاد الخوارج، وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعا، وما ذلك إلا بسبب بعدهم عن كلام أهل العلم والاستفادة من كتبهم، وازدرائهم لها وإساءة الظن بها.

ثم إن هؤلاء الشباب الذين وقعوا في الغلو في التكفير يسخرون من أقوال أهل العلم ويتهكمون بها فأوقعهم ذلك في هذا الضلال البعيد، والعياذ بالله[1].

---

(١) وقد جمعت في ذلك كتابًا في الرد علىٰ غلاة التكفير، وهو «إعلان النكير علىٰ غلاة التكفير».

● وكان من هؤلاء الشباب طائفةٌ قسموا علماء الأمة إلى متقدمين ومتأخرين، فأساءوا الظن بالمتأخرين منهم، فوجدنا من يفتي بحرق كتب النووي وشيخ الإسلام ابن حجر، ويضلل شيخ الإسلام ابن تيمية، وذلك لأقلِّ سبب، فبالنسبة للنووي وابن حجر؛ فلأجل بعض ما وافقا فيه الأشاعرة في تأويل بعض صفات الله عز وجل، وهذا إن دلَّ على شيء، فإنما يدل على جهلهم بمذهب علمائنا المتقدمين والمتأخرين، فَمَنْ مِنْ أهل العلم سلم من الخطأ؛ فلو أننا سلكنا مسلكهم ذلك مع جميع أهل العلم لما بقي لنا أحد، ونسأل الله السلامة والعافية.

وقول هؤلاء الشباب الذين يفتون بحرق كتب النووي وابن حجر وغيرهم من أهل العلم، حكايته تغني عن تكلف رده، بل ربما إذا سمع هذا القول أحد لم يسمع به من قبل لم يصدق أن أحداً يتكلم بمثل هذا الكلام، ولكننا في زمن العجائب، نسأل الله السلامة والعافية.

● وكان من الشباب أيضًا طوائف تجرءوا على علماء الأمة والحفاظ، الذين لهم قدم صِدْقٍ في الأمة، فأصبحوا يصفون بعضهم بالتشدد، وبعضهم بالتساهل بمحض آرائهم واجتهاداتهم القاصرة، فوجدنا من يصف الذهبي بالتشدد، ووجدنا من يصف الحافظ ابن حجر بالتساهل، وذلك لأدنى سبب، وقد وصل الأمرُ بأحدِ هؤلاء أن يصنف كتابًا يخلص منه بأن أحكام الحافظ ابن حجر على الرواة في «التقريب» متضاربة وعشوائية، لا يمشي فيها على قاعدة، بل ما يقرره ويمشي عليه في بعض الرواة ينقضه في غيرهم ممن تتوفر فيهم الصفات نفسها، وانتهى من بحثه بأنه يُجب ألا يعتمد على تقريب الحافظ ابن حجر أحدٌ لأن أحكامه متناقضة[1].

---

(١) ما أشرنا إليه هو كتاب «إمعان النظر في تقريب الحافظ ابن حجر» وقد بينَّا زيْفَ ما ادَّعاه مؤلفُه في بعض المواضع من بحثنا هذا، وإن كان الاستيعابُ لجميع ما فيه يحتاج إلى مصنفٍ، ولعلَّ فيما ذكرناه كفاية، والله المستعان.

● وآخر يريدُ أن يهدر كل جهود العلماء مما دونوه في مصطلح الحديث، ويبدأ من جديد، وكأنه في بداية القرن الخامس الهجري ليتلقىٰ عن أئمة القرن الرابع الهجري، لأنه يرىٰ أن أهل القرن الخامس الهجري ليسوا من أهل الاصطلاح أولاً، ثم إنه دخل عليهم من علم الكلام ما أفسد عليهم المصطلحات الحديثية، فأدخلوا في هذا العلم ما ليس منه، ولا يزالُ هذا يتدرج بهم، أعني إدخال ما ليس من علم المصطلح فيه، وتغيير وتبديل المصطلحات، جيلاً بعد جيل، وقد ابتدأ المشار إليه بنقد كلٍ من كتب في المصطلح بعد القرنِ الرابع، ابتداء بالخطيب البغدادي ـ رحمه الله ـ حيث قال عنه ص (١٩٢): «إن الخطيب البغدادي، وهو من أهل القرن الخامس، وإن كان من أواحد عصره في علوم الحديث، إلا أنه لا يستطيع أن ينجو تمامًا من أثر العلوم العقلية علىٰ علوم الحديث الذي توسع نطاقه في عصره، فهو ابن عصره». وهكذا إلى أن قال عن «نزهة النظر» لابن حجر: «إن الناظر في نزهة النظر يحسب أن الحافظ يصنف في بيان مصطلحه الخاص به، أو أن للحافظ الحق في التحكم بمصطلحات المحدثين، بتصويب هذا، وتخطيء ذاك، وباختيار مدلول دون آخر، وبابتداع[1] فروق وقيود جديدة علىٰ المصطلحات ومعانيها». اهـ.

وعلىٰ هذا فقد وصل إلىٰ نتيجة؛ ألا وهي: أن المصطلح لا بد أن يفهم من جديد، بالاعتماد علىٰ القرون الأولىٰ، لذا فقد سمىٰ كتابه بـ «المنهج المقترح لفهم المصطلح»، ووضع للوصول لمرامه عدة اقتراحات في آخر كتابه، فقال خلال ذلك، وهو يصف الكتب المصنفة في المصطلح من بداية القرن الخامس إلىٰ عصرنا: «وليس كلامهم معياراً لما توصلنا إليه خلال خطواتنا، ولا دليل علىٰ صواب نتيجتها من خطئه، ولا يرجع إلىٰ كلامهم في ذلك، وإنما يرجع في ذلك إلىٰ كلام أهل الاصطلاح وحدهم دون غيره». اهـ.

فانظر كيف ألغىٰ عشرة قرون من حياة الأمة الإسلامية، فجهد علماء الأمة خلال هذه العصور في فهم هؤلاء كان ضياعًا وضلالاً، حتىٰ جاء هؤلاء

(١) تأمل كيف سمحت له نفسه أن يصف الحافظ بالابتداع!!!

لينقذوا الأمة من الضلال، ولازم كلام صاحب «المنهج المقترح» وأمثاله؛ أن علماء الأمة من القرن الخامس إلى الآن، إما أنهم لم يفهموا كلام المتقدمين، وإما أنهم فهموه وهجروه عمداً، وهم الذين فهموا كلام المتقدمين ونصروه، فأيُّ قولٍ أفسد مِن هذا، فإنا لله وإنا إليه راجعون.

● وآخرون ممن قسَّموا علماء الأمة إلى متقدمين ومتأخرين، وجعلوا للمتقدمين منهجًا وللمتأخرين آخر، وجعلوا أنفسهم من أنصار مذهب الأئمة المتقدمين، وكلَّما رأوا رأيًا نسبوه للمتقدمين، وجعلوا الأئمة المتأخرين خصومهم، وأقحموا أنفسهم في مسائل عظيمة يحجم عنها كبار الحفاظ والأئمة، فوجدنا من يُضعف أحاديث في الصحيحين أو أحدهما، وهو يدّعي أن ذلك مذهب المتقدمين، وهؤلاء لم يفهموا كلام علمائنا المتقدمين والمتأخرين.

● فقد ذكر بعضُ إخواننا لأحد هؤلاء الطلبة حديثًا رواه مسلم في «صحيحه» رقم (١١٧٦) قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب وإسحاق (قال إسحاق: أخبرنا وقال الآخران: حدثنا أبو معاوية) عن الأعمش عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ قالت: «**ما رأيت رسول الله ﷺ وعلى آله صائمًا في العشر قط**».

● فقال ذاك الطالب: إنه حديث معلول ذكره ابن أبي حاتم في «العلل».

● نعم ذكره ابن أبي حاتم في العلل (١/ ٢٦٥) **فقال بعد ذكر طريق مسلم**: «ورواه أبو الأحوص، فقال عن منصور عن إبراهيم عن عائشة، فقال: هذا خطأ، ورواه الثوري عن الأعمش ومنصور عن إبراهيم، قال: حديث[1] عن النبي ﷺ». اهـ.

---

(١) كذا بالعلل ولعله الحديث.

فحكم أبو حاتم على طريق أبي الأحوص بالخطأ، وسكت عن الآخرين.

وكذلك ذكره الدارقطني في الأحاديث المنتقدة على الشيخين[1] وقد بيَّن شيخُنا مقبل ـ رحمه الله ـ أن طريق مسلم الموصولة هي الراجحة، وهو الذي رجحه الترمذيُّ أيضًا.

فهذا يدل على العجلة والجرأة في تضعيف الأحاديث، ومع ذلك فهم ينسبون أنفسهم لمذهب الأئمة المتقدمين.

وأصبحنا نجد أحاديث كثيرة صالحة للحجية، بل وصححها أو حسّنها بعض أهل العلم المتقدمين ومع ذلك فقد وجدنا من هؤلاء من يحكم عليها بالنكارة.

● ومن هؤلاء الشباب أيضًا من ادعى أن رواية من ضُعِّف بسبب قلة ضبطه مع عدالته، لا تقوي رواية مَنْ هو مثله، ولا يرتقي الحديث بهما للحجية، وزعموا أن هذا هو منهج المتقدمين، وأن المتأخرين خالفوا المتقدمين في ذلك[2].

وكلُّ هؤلاء سواء الذين يغلون في التكفير، ويردون أقوال العلماء كلها، ولا يقيمون لها وزنًا، أو الذين يتهمون بعض أئمة الإسلام ويبدعونهم بأشياء أخطؤوا فيها، أو الذين يتهمون أئمة الحديث: كابن تيمية، وابن القيم، والذهبي، والعراقي، وابن حجر، وغيرهم يتهمونهم بمخالفة منهج الأئمة المتقدمين، سواء في إعلال الأحاديث أو تصحيحها وتقويتها؛ كل هؤلاء، إنما أتوا من عدم فهمهم لكلام الأئمة المتقدمين والمتأخرين، ومع عدم فهمهم ابتلوا بالغرور والإعجاب بالنفس، وإلا فكيف يطمئن جماعةٌ من الطلاب في القرن

---

(١) «التتبع» ص (٣٥٣) رقم (١٩٤) بتحقيق شيخنا مقبل ـ رحمه الله ـ.

(٢) وهؤلاء هم الدافع الأول وراء إخراج هذا المصنف.

الخامس عشر إلى أن يخالفوا مذهب أئمة الحديث في شيء من تخصصهم توافقوا عليه من بداية القرن الرابع إلى بداية القرن الخامس عشر[١]، يعني ما يزيد على أحد عشر قرنًا.

أيزعم هؤلاء الطلبة أنهم أفهم لكلام الأئمة المتقدمين من أئمة الإسلام على مر هذه الأعصار؟ أم يزعمون أنهم أشد تعظيمًا للأئمة المتقدمين من أئمة الإسلام على مر الدهور؟[٢].

لهذا فكان لزامًا على أهل العلم أن يبينوا هذه الأمور، وأن يذبُّوا عن أهل العلم المتقدمين منهم والمتأخرين، وكنتُ أودُّ أن يكتب في هذه الأمور نظرًا لخطورتها ووعورة الكتابة فيها، أكابرُ العلماء؛ كشيخنا محمد ناصر الدين الألباني، أو شيخنا مقبل ـ رحمهما الله ـ، فانتظرنا حتى يكون شيء من ذلك، فلما لم نجد شيئًا من ذلك، والأمر يتفاقم والتشكيك في علماء المسلمين يتزايد عزمت على الكتابة في هذا الأمر، مع علمي بصعوبة هذا البحث، خاصة ما يتعلق بالحديث الحسن، فإنه يشتبه على العلماء فضلاً عن طلاب العلم.

فقد قال الذهبي في «الموقظة» ص (٨): «ثم لا تطمع بأن للحسن قاعدة

---

(١) هذا على حسب قولهم، وإلا فنحن لا نوافقهم على هذا التقسيم، كما سيأتي بيانه في موضعه إن شاء الله تعالى.

(٢) وقال شيخنا الإمام الألباني ـ رحمه الله ـ: «إنني لا أنكر على طويلب علم أن يخالف الإمام أحمد أو غيره من الأئمة في تصحيح حديث أو تضعيفه إذا كان ذلك بحجة، فضلاً عن مخالفة الألباني، لكننا في المقابل لا نقبل من أحد مهما كان علمه أن يعارض أو يطعن في القواعد الثابتة التي مشى عليها الأئمة وأثبتوها جيلاً بعد جيل.

لذلك فأنا أنصح إخواننا طلاب العلم الذين هم على منهج الأئمة ألا يلتفتوا إلى كلام هؤلاء المغرورين. وأن يثبتوا على القواعد العلمية، فإن الشبهات لا تنتهي» انتهى بمعناه.

تندرج كل الأحاديث الحسان فيها، فأنا على إياس من ذلك، فكم من حديث تردد فيه الحفاظ، هل هو حسن أو ضعيف أو صحيح؟ بل الحافظ الواحد يتغير اجتهاده في الحديث الواحد، فيومًا يصفه بالصحة، ويومًا يصفه بالحسن، ولربما استضعفه». اهـ.

وقال شيخنا العلامة الألباني ـ رحمه الله ـ في «الإرواء»:

«وإن مما ينبغي ذكره بهذه المناسبة أن الحديث الحسن لغيره، وكذا الحسن لذاته من أدق علوم الحديث وأصعبها، لأن مدارهما على من اختلف فيه العلماء مِن رواته ما بين موثق ومضعف، فلا يتمكن من التوفيق بينها أو ترجيح قول على الأقوال الأخرى إلا من كان على علم بأصول الحديث وقواعده، ومعرفةٍ قويةٍ بعلم الجرح والتعديل، ومارس ذلك عمليًا مدة طويلة من عمره، مستفيداً من كتب التخريجات، ونقد الأئمة النقاد، عارفًا بالمتشددين منهم والمتساهلين، ومَنْ هم وسط بينهم، حتى لا يقع في الإفراط والتفريط.

وهذا أمرٌ صعب قلَّ من يصبر له وينال ثمرته، فلا جرم أن صار هذا العلم غريبًا من العلماء، والله يختص بفضله من يشاء». اهـ.

وقد خضت غمار هذا البحر اللجي مضطراً نصحًا لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم.

ولا أدعي أنني أحطت بالعلم ولا بلغت منزلة العلماء، وإنما أنا طالبُ علمٍ أصيب وأخطأ، وأعلم وأجهل، فما وُفِّقت فيه فمن الله، وما كان سوى ذلك فمن نفسي ومن الشيطان.

وأسأل الله أن يغفر لنا زلاتنا، وأن يكفر عنا سيئاتنا، وقد سميته:

«القول الحسن في كشف شبهات حول الاحتجاج بالحديث الحسن»

فأسأل الله عز وجل أن ينفعنا به في الدارين، كما أسأله سبحانه ألا يؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا، وأن يغفر لنا ما قدمنا وما أخرنا وما أعلنا وما أسررنا وما هو أعلم به منا.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين

أبو عبد الله
أحمد بن إبراهيم بن أبي العينين
مصر ـ دقهلية ـ أجا ـ منية سمنود

* * *

• تنبيه •

• **قال الأخ الشيخ محمد عمرو بن عبد اللطيف في كتابه «البدائل المستحسنة» القسم الأول ص (١٤)**: «والثابت في الباب حديثُ عمران بن أبي أنس قال: «كان النبيُّ صلَّى الله عليه وعلى آله وسلَّم يكْتحِلُ في عيْنِه اليمنى ثَلاثَ مرَّاتٍ واليُسْرَى مَرَّتَين»، رواه ابن سعد مرسلاً، والسند إلى عمران جيد، وروي موصولاً عنه عن أنس، ولم يصح.

ولكنْ له شاهدٌ موصولٌ رواه الطبراني في «الكبير» و«الأوسط» عن ابن عمر، وسندُه ضعيف، فهو به حسن». اهـ.

• **وقال ص (٤٢) من الكتاب نفسه** في الكلام على حديثِ وائل بن حجر في الهويِّ على الركبتين: «حديث وائل بن حجر لا يبلغ الحسن لذاته بل من مجموع طرقه».

• **وقال ص (١٣١) عن أثر لأبي موسى في الجنائز**: «الأثر حسن، إن شاء الله من مجموع الطريقين».

• فهذه أمثلة تُثبت بوضوح أن الأخ الشيخ محمد عمرو يُقَوِّي الضعيفَ بمجموع طرقه، ويرقيه للحسن لغيره، ثم نُشر عنه بعد ذلك في مقدمةِ لكتابِ لعمرو عبد المنعم كلام آخر؛ حيث قال: «ولقد سررتُ كثيراً لما علمت أوبته إلى مذهب الأئمة المتقدمين في بعض المسائل الشائكة، كقضية (تحسين الحديث من مجموع طرق ضعيفة)، ونحو ذلك». اهـ. فهذا نقضٌ لكلامه الأول[1].

---

(١) ثم إنَّ الشيخ محمد عمرو قد راجع نفسَهُ في هذا الأمر كما سبق بيانُه، وقد وقفتُ له على أمثلةٍ قوَّى فيها الأسانيد الضعيفة في كتاب «حوار لطيف» الذي خرج مؤخراً؛ ففي (ص٤٢) قوَّى حديثًا بطريقين في أحدهما راوٍ سيِّئ الحفظ، وفي الآخر راوٍ مختلط، فالأوَّل ابن أبي ليلى، والثاني: المسعودي، فنسأل الله لنا وله التوفيق.

• **وقال الأخ طارق بن عوض الله في كتابه «ردع الجاني» (ص:١٣٣):**

«إن المنقطع مما يقوى بالشواهد والمتابعات».

• **وقال (ص: ٣٣٠):** «فإذا حكم الترمذي على حديث فيه انقطاع، أو جهالة، أو ضعف بأنه حديث حسن، فإن ذلك ليس باعتبار إسناده فقط، وإنما باعتبار ما روي من وجه آخر من شواهد ومتابعات».

• **وفي كتابه «لغة المحدث» ص (٥٥) قال:**

«واعلم أن تخصيص اسم «الحسن» بالرواية المتفرد بها مَن هو موصوف بخفة الضبط اصطلاح حادث درج عليه جماعة من المتأخرين حتى صار هو السائد بينهم.

أما المتقدمون فيدرجون هذا في اسم «الصحيح» لأن الحديث عندهم إما صحيح وإما ضعيف، وإذا تبين لهم خطأ ذلك الراوي في روايته بمخالفته أو تفرده بما لا يحتمل، فإنهم يحكمون على روايته حينئذ بالشذوذ أو النكارة». اهـ.

• **ونقول لهما ولغيرهما ممن غير ما كان:** هل ظهر لكُم من الأدلة والبراهين ما جعلكم تقلبون منهجكم رأسًا على عقب، فإن كان كذلك فلمَ لَمْ تظهروا الأدلة والبيان، بدلاً من بلبلة الشباب، بمناقضة آخر كلامكم أَوَّلَهُ، وأيضًا أنا أطالبهم بأن يدرسوا منهجًا فقهيًا، أو يؤلفوا كتابًا فقهيًا، يصلح لغير المتخصصين، وعوام المسلمين، فإنهم لو سلكوا منهجَهُم في ذلك لخلت الأبوابُ من الأدلة، وتعطلت السنن، والله المستعان، أسأل الله أن يهدينا وإياهم سواء السبيل.

وإخواننا هؤلاء ممن نحسبهم على خير، ونرجو لهم الخير، فأسأل الله عز وجل أن يمنَّ علينا جميعًا بالهداية والفقه والفهم، إنه ولي ذلك والقادر عليه[1].

* * *

(١) لقد ترددت في بيان سبب كتابة العتاب المذكور خشية أن يمس الأخ طارقًا منه شيء، لأنني أظن به خيرًا، ولكنني وجدت أن القارئ سيبقى متحيرًا، كيف أن الأخ طارقًا قرأ الكتاب قبل خروجه وفيه هذا التعليق، ولم ينكره فلم أجد بدًا من البيان:
فالسبب على وجه الاختصار: أنني عندما انتهيت من الكتاب صوَّرت منها صورًا كثيرة، وأرسلتها لكثير ممن يشتغلون بالعلم، حتى الذين بلغتني مخالفتهم في المسألة، ومنهم الأخ طارق عوض الله، فاتَّصل بي، وقال إنه قرأ الكتاب وأثنى عليه ثناءً لا أحب ذكره، فطلبت منه أن يبين المواضع التي يرى أنني أخطأت فيها أو شيئًا سهوت فيه، فلم يذكر شيئًا، فألححت عليه كثيرًا، فقال ما معناه: لو تلطفت في التعليقات كان أحسن، فقلت له: سأنظر ـ ومسألة التلطف أو التخشين أمر نسبي وليس هذا موضع بيان ضوابطه ـ، فقلت في نفسي: لا يصلح التليفون للتفاهم، فذهبت إليه في مكتبته، وحاولت بكل السبل أن أستخرج منه شيئًا يخالفني فيه، وذلك رغبةً مني في تعديل خطإٍ أو بيان حق خفي عليّ، فما صرَّح بشيء من المخالفة، فسكتُّ، غير أنني كنت متحيرًا بين عدم إنكاره وبين ما يصلني عنه.
ومرت مدة، فإذا به يتصل عليّ، فقلت له: ألا تزورني، فرحَّب، وجاءني في اليوم التالي لاتصاله مباشرةً، فأعدت إثارة المسألة معه مرة أخرى لعله يبين شيئًا ينكره من الكتاب، فلم يبد شيئًا، حتى قلت له: إذا كان الأمر كما تقول، فما هذا الذي يبلغني ممن يجالسونك.
فقال: إن كثيرًا من الشباب يفهم الكلام خطأ، وكدت ألا أتكلم، فعند ذلك حصلت عندي قناعة إلى حد كبير بعدم مخالفته شيئًا مما دونته في الكتاب، وبقي معي من قبل الظهر إلى قرب المغرب.
وكنت قد بقيت معه في مكتبته فترة مقاربة لتلك، فلما حانت صلاة المغرب طلبت منه أن =

= يذكِّر الناس بعد الصلاة بكلمة، وذلك في مسجد التوحيد بمدينة سمنود، فوافق، وكان الحاضرون في المسجد بين عامي وإخوة ليس لهم كبير معرفة بالحديث، فإذا بالأخ طارق يبدأ الكلام بذكر حديث، ثم تطرق منه إلى الكلام على كيفية تصحيح الأحاديث، ثم تعرَّض لمسألته ورأيه في تقوية الأحاديث بالطرق الضعيفة على النحو الذي رأيته في كتابه «الإرشادات» مما سبق حكايته عنه، فجلست طيلة كلامه بين مغرب وعشاء متعجبًا كيف لم يصرح لي بشيء من ذلك طوال هذه المدة، ومع كل تلك المحاولات لكي يبدي وجهة نظره وأدلته، فما أفلحت أن أستخرج منه شيئًا، والآن وبين العامة يعرض هذا الكلام؟!
ثم إنه ما صلى العشاء إلا وانصرف بسرعة، فلم أتمكن من مناقشته، فاتصلت به بعدها تليفونيًا، ودار بيننا نقاش حول رأيه في المسألة، فظهر لي جليًا ما كان يحرص على عدم إبدائه لي، فنظرت في كتبه فوجدت آخر أمره يعارض ما كان يقول به أولاً، فلم أجد بدًا من إثبات ذلك في الكتاب الذي جُله في تلك المسألة؛ نصحًا لله ولرسوله ولطلبة العلم.
وبما سبق حكايته يظهر جليًا أن الكلام الموجه إلي أخينا الشيخ محمد عمرو عبد اللطيف والأخ طارق مقصور على ما في هذا الباب (عتاب وأسى) الذي عدَّلته إلى (تنبيه)، وذلك لأن الكتاب كله قد كتب قبل هذا التنبيه، ولا أقول ذلك تهربًا ولا تنصلاً من المسئولية، فإنني لو قلت شيئًا لأقرنَّ به، وإن ظهر لي أنه خطأ، فإنني أرجع عنه، فإنني أرى الاعتراف بالخطأ رفعة، وليس نقصًا، وأسأل الله السداد والتوفيق.

• تعريف الحديث الحسن •

• الحسن لغة:

• قال في «لسان العرب»: «الحُسْنُ: ضد القبح ونقيضه، قال الأزهري: الحسن نعت لما حَسُن، حَسُن وحَسَنَ يحسُن حُسنًا فيهما، فهو حاسن وحَسَن».

• أَوَّلُ مَنْ أَطْلَقَ الحَسَنَ اصْطلاحًا:

اختلف أهل العلم في تعيين أول من أطلق الحسن على الحديث المعروف بالحديث الحسن على أقوال، وأقربها للتحقيق قولان:

أحدهما: قول الحافظ ابن حجر؛ حيث قال في «النكت» بعد قول ابن الصلاح: «وقد وجد في التعبير بالحسن في كلام شيوخ الطبقة التي قبل الترمذي كالشافعي».

• فقال الحافظ في ص (١٣٧): «قد وجد التعبير في كلام مَنْ هو أقدم من الشافعي؛ قال إبراهيم النخعي: كانوا إذا اجتمعوا كرهوا أن يخرج الرجل حسان حديثه، وقيل لشعبة: كيف تركت أحاديث العرزمي وهي حسان؟

قال: من حسنها فررت.

ووجد: «هذا من أحسن الأحاديث إسنادًا» في كلام علي بن المديني، وأبي زرعة الرازي، وأبي حاتم، ويعقوب بن شيبة، وجماعة.

لكن منهم من يريد بإطلاق ذلك؛ المعنى الاصطلاحي، ومنهم من لا يريده، فأما ما وجد في ذلك في عبارة الشافعي ومن قبله، بل في وعبارة أحمد بن حنبل، فلم يتبين لي منهم إرادة المعنى الاصطلاحي، بل ظاهر عبارتهم خلاف

ذلك. فإن حكم الشافعي على حديث ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ في استقبال بيت المقدس حال قضاء الحاجة، بكونه حسنًا خلاف الاصطلاح، بل هو صحيح متفق على صحته، وكذا قال الشافعي ـ رضي الله عنه ـ في حديث منصور عن إبراهيم عن علقمة عن ابن مسعود ـ رضي الله تعالى عنه ـ في السهو.

● **وأما أحمد**؛ فإنه سئل فيما حكاه الخلال عن أحاديث نقض الوضوء بمس الذكر، فقال: أصح ما فيها حديث أم حبيبة ـ رضي الله تعالى عنها ـ. قال: وسئل عن حديث بسرة رضي الله عنها فقال: صحيح.

قال الخلال: حدثنا أحمد بن أصرم أنه سأل أحمد عن حديث أم حبيبة ـ رضي الله عنها ـ في مس الذكر فقال: هو حديث حسن، فظاهر هذا أنه لم يقصد المعنى الاصطلاحي، لأن الحسن لا يكون أصح من الصحيح.

● **وأما أبو حاتم**؛ فذكر ابنه في كتابه «الجرح والتعديل» في (باب من اسمه عمرو من حرف العين): عمرو بن محمد روى عن سعيد بن جبير وأبي زرعة ابن عمرو بن جرير، روى عنه إبراهيم بن طهمان، سألت أبي عنه، فقال: هو مجهول، والحديث الذي رواه عن سعيد بن جبير حسن.

● **قال الحافظ**: وكلام أبي حاتم هذا محتمل؛ فإنه يطلق المجهول على ما هو أعم من المستور وغيره، فيحتمل أن يكون حكم على الحديث بالحسن لأنه روي من وجه آخر فيوافق كلام الترمذي، ويحتمل أن يكون حكم بالحسن وأراد المعنى اللغوي، أي أن متنه حسن، والله أعلم[1].

● **وأما علي بن المديني**؛ فقد أكثر من وصف الأحاديث بالصحة والحسن

---

(١) وفي الجرح والتعديل أيضًا (٢/ ١٠٦): «إبراهيم بن طهمان، صدوق حسن الحديث».

في «مسنده» وفي «علله»[1] ، فظاهر عبارته قصد المعنىٰ الاصطلاحي، وكأنه الإمام السابق لهذا الاصطلاح، وعنه أخذ البخاري، ويعقوب بن شيبة، وغير واحد، وعن البخاري أخذ الترمذي». انتهىٰ.

● والثاني: مذهب ابن تيمية رحمه الله؛ فإنه يرىٰ أن الترمذيَّ هو أول من اصطلح علىٰ تقسيم الحديث إلىٰ صحيح وحسن وضعيف، وأن مَنْ قبل الترمذي كانوا يقسمون الحديث إلىٰ صحيح وضعيف فقط؛ فقد قال في «الفتاوى» (١٨/ ٢٣): «وأما قسمة الحديث إلىٰ صحيح وحسن وضعيف، فهذا أول من عرف أنه قسمه هذه القسمة أبو عيسىٰ الترمذي، ولم تعرف هذه القسمة عن أحد قبله».

إلى أن قال: «وأما مَنْ قبل الترمذي من العلماء، فما عرف عنهم هذا التقسيم الثلاثي، لكن كانوا يقسمونه إلىٰ صحيح وضعيف، والضعيف عندهم نوعان: ضعيف ضعفًا لا يمتنع العمل به، وهو يشبه الحسن في اصطلاح الترمذي، وضعيف ضعفًا يوجب تركه، وهو الواهي، وهذا بمنزلة مرض المريض قد يكون قاطعًا بصاحبه فيجعل التبرع من الثلث، وقد لا يكون قاطعًا بصاحبه،

---

(١) قال الشيخ ربيع بن هادي في كتابه «تقسيم الحديث إلىٰ صحيح وحسن وضعيف» ص (٢٨): «قال الحافظ يعقوب بن شيبة ـ رحمه الله ـ: فأخبرني العباس بن عبد العظيم، أو هذا الذي من ولد جويرية قال: قال علي: كنت صنعت المسند علىٰ الطرق مستقصىً، وكتبته في قراطيس، وصيرته في قمطر كبيرة، وخلفته في المنزل، وغبت هذه الغيبة، فلما قدمت ذهبت يومًا لأطالع ما كنت كتبت، قال: فحركت القمطر فإذا هي ثقيلة رزينة بخلاف ما كانت، ففتحتها، فإذا الأرضة قد خالطت الكتب فصارت طينًا، فلم أنشط بعد لجمعه». اهـ.

* هكذا اعتمد الشيخ ربيع ـ حفظه الله ـ علىٰ هذه القصة في نفي اطلاع الحافظ علىٰ مسند ابن المديني، ومن ثم ردَّ ما مال إليه الحافظ من كون ابن المديني يقصد الحسن الاصطلاحي، والله أعلم.

وهذا موجود في كلام الإمام أحمد وغيره، ولهذا يقولون: هذا فيه لين، فيه ضعف، وهذا عندهم موجود في الحديث». اهـ.

● وقد ذهب محمد عوامة وشيخه أبو غدة إلىٰ جعل كل من ورد علىٰ لسانه وصفُ حديثٍ بالحسن أنه يعني الحسن الاصطلاحي، ورد عليه الشيخ ربيع بن هادي المدخلي ـ حفظه اللَّه ـ، ومال إلىٰ قولِ شيخ الإسلام ابن تيمية ـ رحمه الله ـ، وكذا الذهبي في «الموقظة».

ولا شك أن قول محمد عوامة وشيخه فيه توسعٌ غير مرضي، وقد بيَّن الشيخ ربيع ضعف كثير مما ذهبا إليه، إلا أن الذي يظهر ـ والله أعلم ـ هو ترجيح ما مال إليه الحافظ ابن حجر ـ رحمه الله ـ إلا ما كان بشأن علي بن المديني ـ رحمه الله ـ فإن اعتراض الشيخ ربيع عليه له وجه، وأما بالنسبة للبخاري، فإن كثرة استعماله لوصف الحديث بالحسن يصعب معها تفسير ذلك بالمعنىٰ اللغوي، وخاصة في مثل:

● **ما قاله الترمذي في «العلل الكبير» (ص:٥٤) (رقم: ٦٦):** «وسألت محمداً فقلت: أي الحديث عندك أصح في التوقيت في المسح علىٰ الخفين؟

قال: حديث صفوان بن عسال، وحديث أبي بكرة حسن». اهـ.

● **قلت:** فإرادة المعنىٰ الاصطلاحي هنا ظاهرة، حيث إنه وصف حديث صفوان بأنه «أصح شيء» ولا شك في كونه أراد بـ «أصح شيء» المعنىٰ الاصطلاحي، ثم أتبعه بالحكم علىٰ حديث أبي بكرة بالحسن.

■ **ومن ذلك أيضًا: ما أورده الترمذي في «العلل الكبير» (ص:٣٤) (رقم:٢١) ـ قال:** «حدثنا إبراهيم بن سعيد حدثنا سعد بن عبد الحميد بن جعفر عن ابن أبي الزناد عن موسىٰ بن عقبة عن صالح مولىٰ التوأمة عن ابن

عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «**إذا قمت إلى الصلاة فأسبغ الوضوء، واجعل الماء بين أصابع يديك ورجليك**».

● قال الترمذي: «سألت محمداً عن هذا الحديث فقال: هو حديث حسن، وموسىٰ بن عقبة سمع من صالح مولىٰ التوأمة قديمًا، وكان أحمد يقول: من سمع من صالح قديمًا فسماعه حسن، ومن سمع منه أخيراً فكأنه يضعف سماعه، قال محمد (يعني البخاري): وابن أبي ذئب سماعه منه أخيراً، ويروي عنه مناكير». اهـ.

● **قلت**: فكلامُ البخاري واضحَ أنه يرىٰ تقوية الحديث، وأما من يعترض علىٰ هذا بكون ابن أبي الزناد متكلمًا فيه، وكذا صالح مولىٰ التوأمة، فاعتراضٌ مردود، فإنَّ صالحًا قد قوَّىٰ البخاريُّ روايةَ موسىٰ بنِ عقبة عنه، وأما ابن أبي الزناد؛ فقد قال فيه الذهبي: «قد مشاه جماعة وعدلوه وكان من الحفاظ المكثرين ولا سيما عن أبيه وهشام بن عروة حتىٰ قال يحيىٰ بن معين: هو أثبت الناس في هشام». اهـ.

قلت: فما المانع أن يكون البخاري ممن يمشيه ويعدّله، وقد أورده في «تاريخه»، ولم يذكر فيه جرحًا.

■ **ومن ذلك أيضًا:**

قول الترمذي في «العلل الكبير» (ص:٣٥): «حدثنا ابن أبي عمر حدثنا سفيان عن ابن عجلان عن سعيد المقبري عن أبي سلمة بن عبد الرحمن أن عبد الرحمن توضأ عند عائشة فقالت: يا عبد الرحمن أسبغ الوضوء، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**ويل للأعقاب من النار**» حدثنا أبو الوليد الدمشقي حدثنا الوليد بن مسلم عن الأوزاعي عن يحيىٰ بن أبي كثير عن سالم مولىٰ دوس أنه سمع عائشة تقول لعبد الرحمن نحوه ـ وقال أيوب بن عتبة عن يحيىٰ

ابن أبي كثير عن أبي سلمة عن معيقيب عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم نحوه.

● قال الترمذي: «فسألت محمداً عن هذا الحديث، فقال: حديث أبي سلمة عن عائشة، حديث حسن، وحديث سالم مولى دوس عن عائشة حديث حسن، وحديث أبي سلمة عن معيقيب: ليس بشيء، كان أيوب لا يعرف صحيح حديثه من سقيمه، فلا أحدث عنه، وضعف أيوب بن عتبة جداً، قال محمد: وحديث أبي عبد الله الأشعري «ويل للأعقاب من النار» هو حديث حسن». اهـ.

●● قلت: فهنا يتضح جداً أن البخاري قصد بالحسن المعنى الاصطلاحي؛ حيث إنه تكلم على الطرق فحسَّن بعضها وضعَّف بعضها؛ فهذا مما يؤكد قصده المعنى الاصطلاحي، وإن اعترض بعضهم بالطعن في بعض رواة من حسَّن البخاري حديثه، فإن اعتراضه غير مقبول، حيث إن أهل العلم يختلفون في الرواة احتجاجًا وعدمًا، فمثل شيبة بن الأحنف روى عن ثلاثة من الرواة، وذكره ابن حبان في الثقات فقد يقول قائل: إنه مجهول الحال، فنقول: ما المانع أن يكون البخاري يرى الاحتجاج به، حيث حسَّن حديثه، وقد أورده في «التاريخ الكبير»، ولم يذكر فيه جرحًا.

● وثمَّة أحاديث أخرى كثيرة غير ما ذكرت نصَّ البخاري على تحسينها، ومع بعضها من القرائن ما يرد دعوى من قال بأن البخاري أراد بالحسن المعنى اللغوي.

● وأيضًا كثرة استعماله لهذا الاصطلاح يدفع قول من يصرفه إلى معناه اللغوي، فإنه لو أراد المعنى اللغوي لتغير تعبيره بما يشابه معناه، كأن يقول: هذا حديث جيد، أو جميل، أو معناه صحيح، أو معناه حسن، أو نحو ذلك، وأما لزومه هذه الكلمة وحدها خاصة في إجاباته على سؤالات الترمذي الذي قد

صرح بحد الحسن فهذا مما يقوي قصده المعنى الاصطلاحي[1] .

وعلى أي حال فسواء كان الترمذي هو أول من قسم الحديث إلى صحيح وحسن وضعيف، أو كان هذا التقسيم قبله، فإن هذا لا يؤثر كثيراً في حقيقة الأمر، فإن من يقسم الحديث إلى صحيح وضعيف فقط يكون الحسن عنده داخلاً في الصحيح، وعلى ذلك فيكون الاختلاف في مجرد الاصطلاح وليس في حقيقة الأمر، وقد سألت شيخنا الألباني - رحمه الله - عن أول من أطلق الحسن بالمعنى الاصطلاحي، فقال ما معناه: «إن هذه مسألة تاريخية لا فائدة من ورائها، فإن علماء الحديث إذا أجمعوا في عصر على اصطلاح معين، وتبعهم من بعدهم عليه، يكون هذا الاصطلاح ملزمًا، وإن لم يقل به من قبلهم».

* * *

(١) وقد أكثر الشيخ ربيع - حفظه الله - من استعمال الحسن على المعنى اللغوي، وهذا مخالف للأصل الذي مشى عليه أهل الحديث. قال ابن دقيق العيد: «وأما إطلاق الحسن باعتبار المعنى اللغوي، فيلزم عليه: أن يطلق على الحديث الموضوع، إذا كان حسن اللفظ: أنه حسن، وذلك لا يقوله أحد من أهل الحديث إذا جروا على اصطلاحهم» اهـ. وبعض الذين لا يقوون الحديث بمجموع طرقه الضعيفة قد استغلوا هذا الأمر في تأييد مذهبهم الباطل، فصرفوا كل ما يخالف مذهبهم من أقوال الأئمة في إطلاقهم لفظ «الحسن» إلى المعنى اللغوي لا الاصطلاحي، وأوهموا الناس أن الشيخ ربيعًا معهم، والشيخ بريء من مذهبهم الباطل المخالف لأئمة هذا الشأن.

• حد الحديث الحسن •

لما كان الحديث الحسن وسطًا بين الصحيح والضعيف يتجاذبه كلٌ منهما، كان وضع حد له فيه صعوبة؛ حتى قال بعض أهل العلم: «إن هذا مما لا يُطمع فيه».

• قال الذهبي في «الموقظة» (ص:٨): «ثم لا تطمع بأن للحسن قاعدة تندرج كل الأحاديث الحسان فيها، فأنا على إياسٍ من ذلك، فكم من حديث تردد فيه الحفاظ، هل هو حسن أو ضعيف أو صحيح؟ بل الحافظ الواحد يتغير اجتهاده في الحديث الواحد، فيومًا يصفه بالصحة، ويومًا يصفه بالحسن، ولربما استضعفه»[1].

---

(١) وبهذا يتبين عدم فقه ولا إنصاف من يرمي شيخنا الألباني ـ رحمه الله ـ بالتناقض، وعليه فلا يعتمد عليه ولا على أحكامه، والشيخ الألباني والشيخ ابن باز ـ رحمهما الله ـ يعتبران شيخي الإسلام في زماننا، ومن طعن فيهما، أو في أحد من أهل العلم الذين لهم لسان صدق في الأمة، فذلك دالٌ على انحرافه وميله عن القصد وسواء السبيل، ونحن نعتقد أن الشيخ الألباني ـ رحمه الله ـ ليس معصومًا، فهو كغيره من أهل العلم يؤخذ من قوله ويترك، وإذا كان من الحفاظ من يتغير اجتهاده في الحديث الواحد، فيومًا يصفه بالصحة، ويومًا يصفه بالحسن، ولربما استضعفه؛ إذا كان هذا يقع من بعض الكبار ولا يعد هذا اضطرابًا منهم وتناقضًا، فغير الحفاظ الكبار ممن هو دونهم أولى بالعذر، وأولى بطالب العلم أن يلتمس المخارج الحسنة وتوجيه كلام أهل العلم بما يحفظ لهم مكانتهم وعدم الطعن فيهم، فإذا وقف طالب علم على مسألة، أو حكم على حديث، أو فتيا، إذا وقف في شيء من ذلك على كلام لواحد من أهل العلم له في ذلك قولان ظاهرهما التعارض، فليحاول التوفيق بين القولين مهما أمكن، وإلا فليحمل ذلك على تغير اجتهاده في المسألة، ولا يكن ممن يفرح بما يقع له من ذلك، ولا يكن الوقوف على خطأ أهل العلم دأبه وبغيته، فإن من كان هذا سبيله فلن يفلح، وقد كثر هؤلاء لاكثرهم الله، ولم يقف الحد عند من يطعن ويتجرأ على أهل العلم المعاصرين، بل تجرأ الكثير من طلاب العلم على أئمتنا الذين هم أعمدة هذا الدين، =

. . . .

= فوجدنا من يصف الذهبي بالتشدد، وربما وصفه غيره بالتساهل، ووجدنا من يصف الحافظ ابن حجر بالتساهل، وربما بلغت بأحدهم الجرأة أن يصفه بالتناقض في أحكامه، ومن ثم فلا يعتمد عليه.

* ومن ذلك ما سوده بعضهم في كتاب سماه بـ «إمعان النظر في تقريب الحافظ ابن حجر»؛ حيث وصف الحافظ ابن حجر بالتناقض في كتابه «تقريب التهذيب» وخلص بأنه لا يجوز لأحد أن يعتمد على حكم ابن حجر في التقريب لأنه متناقض في أحكامه على الرواة، ولا يسير على قاعدة واحدة، بل أحكامه فيه كلها عشوائية، فما يقرره في موضع ينقضه في آخر وهكذا.

وإليك بعض ما قاله عن الحافظ:

* قال ص (٢٩): «مما سبق يتضح أن ابن حجر اضطرب فيمن روى عنهم واحد أو أكثر، ولم يوثقهم أحد، ولم يذكرهم ابن حبان في الثقات، فحكم على جماعة منهم أنهم مقبولون، وحكم على آخرين بأنهم مجهولون أو مجهولو الحال، وأطلق على جماعة آخرين لفظًا من ألفاظ التوثيق: كثقة، أو صدوق، أو غير ذلك سواء في هذا من نص بعض الأئمة على جهالتهم - أو جهالة حالهم - أم لم ينص، وكذلك من روى لهم البخاري ومسلم أو أحدهما أم لم يرو».

* وقال ص (٥٨): «ومن هذا يتضح أنه اضطرب في شأن من هذا وصفهم، فلا نكاد نعرف له قاعدة يسير عليها في الحكم عليه».

* وقال ص (٦٢): «في ذكر جماعة ممن روى عنهم واحد، وعلم من عادته أنه لم يكن يروي إلا عن ثقة، أو روى عنهم أكثر من واحد، وكان فيهم من لا يروي إلا عن ثقة، وحكم عليهم ابن حجر بقوله «مقبول»، وادعى تناقضه في ذلك.

* وقال ص (٨٥): «اتضح مما سبق أنه (يعني ابن حجر) اضطرب في اعتماد توثيق ابن حبان لأحد[1] الرواة اضطرابًا كثيراً، فاعتمد توثيقه في شأن جماعة، ولم يعتمده في شأن جماعة أكثر منهم بكثير».

* وقال ص (١٣٤): «ولكن الظاهر من طريقة ابن حجر أنه لا يكترث بكثرة رواية الثقات عن الشخص، وأنه اضطرب في هذا». =

(١) كذا في أصل كلامه. وفي عبارته ركاكة.

. . . .

= * وقال ص (١٩٩): «هل يجوز لمن يشتغل بعلم الحديث أن يقتصر في الحكم على الرجال بما ذكره فيهم صاحب (التقريب) بلفظ: «مقبول أو لين» أو ما في معناها دون الرجوع إلى (التهذيب)، بعد علمه بأنه حكم على رجل كهذا[1] بأنه مقبول، أي عند المتابعة وإلا فلين، سواء كان هذا وهمًا منه، أو تناقضًا، أو لم يكن هذا منه، وإنما لتصحيف أو تحريف من الناسخ أو الطابع أو غيرهما؟ هذا فضلاً عن غيره من الرجال ممن سبقوا وممن سيأتون». اهـ.

* فنقول عن كلامه الأخير: فهلاً رجعت إلى «الميزان» لتنظر كلام الذهبي في الرجل؟! لقد حكم على حديثه بالنكارة، ونقل قول ابن المبارك فيه: «من أبو الحسن هذا؟ لقد تحمل صخرة عظيمة»، وأما قول ابن عبد البر: «اتفقوا على أنه ثقة»، فإطلاقاتُ ابن عبد البر كثيراً ما تكون محل نظر، فالرجل مختلف فيه، فرأى ابن حجر خلاصة القول فيه أنه مقبول، فكان ماذا؟ وهبْ أنه مخطئٌ في حكمه على هذا الراوي، فهل يرد هذا جميع أحكامه في كل من قال فيه «مقبول» أو «لين»؟!

* وبعد؛ فهذه بعض أقوال هذا الناقد في كتاب «التقريب» للحافظ ابن حجر، وبقي الكثير، بل كل من قرأ كتابه يخلص منه بأنه يريد أن يثبت أن الحافظ متناقض، ويمشي في أحكامه عشوائيًا على غير قاعدة، فما يقرره في موضع ينقضه في آخر، وهكذا.

على أن هذا الناقد مع خوضه في هذا الخضم الهائل، والبحر الهائج ذي الأمواج المتلاطمة، فإنه خائض في ذلك بزادٍ قليل لا يضاهي ما دخل فيه ولا يكاد، فإنه يناطح من؟ إنه يناطح الحافظ ابن حجر أمير المؤمنين في الحديث، الذي قال الشوكاني عنه: «الحافظ الكبير الشهير الإمام المنفرد بمعرفة الحديث، وعلله في الأزمنة المتأخرة»، ثم قال عنه: «تصدى لنشر الحديث، وقصر نفسه عليه، مطالعة، وإقراء، وتصنيفًا، وإفتاء، وتفرد بذلك، وشهد له بالحفظ، والإتقان، القريب والبعيد، والعدو والصديق، حتى صار إطلاق لفظ الحافظ عليه كلمة إجماع». اهـ[2].

ونحن لا نقول: إن الحافظ ابن حجر لا يخطئ، ولا ننصح الباحث المتمكن أن يكتفي بحكم الحافظ في «التقريب» ولكن عليه أن يبحث ويتوسع مهما أمكن، وإذا رجع إلى ترجمة الراوي الذي يبحث عنه في المراجع المتيسرة له، ثم لم يظهر له وجه الجمع بين أقوال أهل =

(١) الرجل هو: أبو الحسن مولى بني نوفل.
(٢) البدر الطالع (١/ ٨٧ـ٨٨).

. . . .

= العلم، فله أن يأخذ بحكم الحافظ في «التقريب» وكذلك غير المتخصص له أن يعتمد حكم الحافظ في أحكامه.

وكما قلنا إن هذا الناقد دخل في هذا الأمر العظيم بغير ممارسة تامة تؤهله، لكي يفهم الفروق الدقيقة التي يعتبرها الحافظ في حكمه على الرواة، والتفريق بينهم، ومعرفة درجاتهم في الجرح والتعديل. ونقول إنه أُتِيَ من عدم فهمه لكلام الحافظ ـ رحمه الله ـ فراح يرميه بالتناقض، وعدم التحقيق في الأحكام، وإلقاء الأحكام جزافًا، وكأنه يتكلم على طالب علم صغير، وما أحسن قول شيخنا مقبل ـ رحمه الله ـ: «إن أحسن أحوالنا أن نفهم كلام هؤلاء الأئمة».

وستأتي الأمثلة من كلام هذا الناقد التي تبين أنه أتي من عدم فهمه لكلام هذا الإمام.

* ومثال ذلك ما قاله ص (١٠) عن الحافظ ابن حجر: «إنه ترجم لجماعة ممن روى عنهم واحد، ولم يوثقهم أحد، بل ونص واحد أو أكثر من الأئمة؛ كابن المديني، والذهبي، والدارقطني، وابن القطان، وغيرهم على أنهم مجهولون أو لا يعرفون، فقال في كلٍّ منهم: «مقبول»، وهذا غريب، لأنه إذا كان قد انفرد واحد بالرواية عنه كان مجهولاً، فكيف إذا انضاف إلى ذلك تجهيل أحد الأئمة، فكيف يقال فيه: «مقبول»! (انظر الباب الثاني). اهـ.

* قلت: نظرت في الباب الثاني فإذا هو قد ذكر فيه سبعة وسبعين راويًا، فرجعت إلى تراجم عشرين منهم على التوالي فلم أجد أحدًا من الأئمة نص على جهالة واحد منهم إلا راويًا من العشرين، قال فيه ابن القطان: لا يعرف حاله، وهذا ليس رميًا له بالجهالة مطلقًا كما ادعى، وإنما جهل حاله فقط، فقول ابن القطان أقرب لحكم الحافظ منه إلى حكم هذا الناقد، وابن القطان معلوم بالتشدد، وأيضًا اصطلاحه يختلف عن اصطلاح الحافظ ابن حجر، فالمعروف عندهم أن مجهول الحال، قريب من المستور، قريب ممن يسميه الحافظ مقبولاً، ولا مشاحة في الاصطلاح.

وهب أن الحافظ أخطأ في واحد من العشرين، فهل يستحق كل هذا التشنيع؟!

* وقال في الصفحة نفسها: «إنه ترجم لجماعة ممن روى عنهم أكثر من واحد، ولم يوثقوا، ونص بعض الأئمة على أنهم مجهولون، أو لا يعرفون، فقال في كل واحد منهم مقبول، (انظر الباب الثالث)، وهذا أيضًا غريب لما سبق». اهـ.

* قلت: نظرت في الباب المشار إليه، فإذا هو قد ذكر ستة وخمسين راويًا، فرجعت إلى تراجم عشرة منهم على سبيل المثال، فلم أجد في العشرة واحدًا نص إمامٌ على جهالته! فلا أدري ما هو الداعي لهذا التشكيك في هذا الإمام؟!!

وهذا حق، فإن الحديث الحسن يستضعفه الحافظ عن أن يرقيه إلىٰ رتبة الصحيح، فبهذا الاعتبار فيه ضعف ما، إذ الحسن لا ينفك عن ضعف ما، ولو انفك عن ذلك لصح باتفاق». اهـ.

ومع هذا؛ فقد خاض قوم من الأئمة في هذا الأمر وأرادوا وضع حدٍّ للحسن، يميزه عن قسيميه الصحيح والضعيف.

● **فمن هؤلاء الأئمة: الإمام أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن الشهير بابن الصلاح؛ حيث قال في كتابه «علوم الحديث»:**

«روينا عن أبي سليمان الخطابي - رحمه اللَّه - أنه قال في بعض حكايته أن الحديث عند أهله ينقسم إلىٰ الأقسام الثلاثة التي قدمنا ذكرها:

الحسن: ما عرف مخرجه واشتهر رجاله، قال: وعليه مدار أكثر الحديث، وهو الذي يقبله أكثر العلماء، ويستعمله عامة الفقهاء.

وروينا عن أبي عيسىٰ الترمذي - رضي الله عنه - أنه يريد بالحسن أن لا يكون في إسناده من يتهم بالكذب، ولا يكون حديثًا شاذًا، ويروىٰ من غير وجه نحو ذلك.

وقال بعض المتأخرين: الحديث الذي فيه ضعف قريب محتمل، هو الحديث الحسن، ويصلح للعمل به.

وقال ابن الصلاح: كل ذلك مستبهم لا يشفي العليل، وليس فيما ذكره الترمذي والخطابي ما يفصل الحسن من الصحيح، وقد أمعنت النظر في ذلك والبحث جامعًا بين أطراف كلامهم، ملاحظًا مواقع استعمالهم[1] فتنقح لي

---

(١) في هذا بيان أن الأئمة المتأخرين إذا وضعوا مصطلحًا جديدًا أو بينوا حد مصطلح سابق أنهم لا يأتون بشيء جديد مخترع من عند أنفسهم، أو علىٰ حد تعبير صاحب كتاب «المنهج المقترح لفهم المصطلح» بقوله: «تطوير المصطلحات»، وإنما يأتي الأئمة بهذا من نظرهم في كلام السابقين واستعمالاتهم، ومنه يستنبطون ما يظهر لهم، فليس ثم فاصل بين منهج متقدم ومتأخر، والله المستعان.

واتضح أن الحديث الحسن قسمان:

• **أحدهما**: الحديث الذي لا يخلو رجال إسناده من مستور لم تتحقق أهليته غير أنه ليس مغفلاً كثير الخطأ فيما يرويه، ولا هو متهم بالكذب في الحديث أي لم يظهر منه تعمد الكذب في الحديث، ولا سبب آخر مفسق، ويكون متن الحديث مع ذلك قد عرف بأن روي مثله أو نحوه من وجه آخر، أو أكثر، حتى اعتضد بمتابعة من تابع راويه على مثله أو بما له من شاهد، وهو ورود حديث آخر بنحوه، فخرج بذلك عن أن يكون شاذًا ومنكرًا، وكلام الترمذي على هذا القسم يتنزل.

• **القسم الثاني**: أن يكون راويه من المشهورين بالصدق والأمانة غير أنه لم يبلغ درجة رجال الصحيح لكونه يقصر عنهم في الحفظ والإتقان، وهو مع ذلك يرتفع عن حال من يعد ما ينفرد به من حديث منكرًا.

ويعتبر في كل هذا، مع سلامة الحديث من أن يكون شاذًا ومنكرًا، سلامته من أن يكون معللاً.

قال ابن الصلاح: وعلى القسم الثاني يتنزل كلام الخطابي.

فهذا الذي ذكرناه جامع لما تفرق في كلام من بلغنا كلامه في ذلك، وكأن الترمذي ذكر أحد نوعي الحسن، وذكر الخطابي النوع الآخر مقتصرًا كل واحد منهما على ما رأى أنه يشكل، معرضًا عما رأى أنه لا يشكل، أو أنه غفل عن البعض وذهل، والله أعلم» . اهـ.

• **قلت**: وهذا أجمع تعريف للحديث الحسن، وحاصلُهُ أن ابن الصلاح - رحمه اللّه - قسَّم الحديث الحسن إلى قسمين:

• **أحدهما**: الحسن لذاته؛ وهو ما اتصل سنده بنقل عدل ضابط خف ضبطه عن ضبط راوي الصحيح، عن مثله، أو من هو أوثق منه، إلى منتهاه من

غير شذوذٍ ولا علة قادحة.

وقد يكون هذا الراوي العدل الذي خفَّ ضبطه في أول السند أو في وسطه أو في آخره.

● **ثانيهما**: الحسن لغيره؛ وهو ما كان في سنده راوٍ لم تتحقق أهليته للاحتجاج بما انفرد به، غير أنه ليس شديد الضعف، وقد تابعه غيره ممن هو مثله، أو جاء المتن بإسنادٍ آخر ـ وهو الشاهد ـ وفيه من هو مثله فينجبر الضعف بالمتابعة أو الشاهد فيرتفع إلى درجة الاحتجاج.

وقد تابع ابن الصلاح من جاء بعده وإن اختلفت عباراتهم ولا نعلم أحداً خالفه في أصل التعريف.

● **قال الحافظ في «نزهة النظر»**: «وهو الذي يكون حسنه بسبب الاعتضاد، نحو حديث المستور إذا تعددت طرقه».

●● **وقال العراقي في «ألفيته»**:

وقال بان لي بإمعان النظر[1] ... أن له قسمين كل قد ذكر

قسماً وزاد كونه ما عللا ... ولا بنكر أو شذوذ شملا

والفقهاء كلهم يستعمله ... والعلماء الجل منهم يقبله

وهو بأقسام الصحيح ملحق ... حجية وإن يكن لا يلحق

فإن يُقل يحتج بالضعيف ... فقل إذا كان من الموصوف

رواته بسوء حفظ يجبر ... بكونه من غير وجه يذكر

---

(١) يعني ابن الصلاح.

•• وقال السخاوي في شرح هذه الأبيات من «فتح المغيث» (١/ ٨٣):

«الحسن قسمان:

• أحدهما: (يعني وهو المسمى بالحسن لغيره): أن يكون في الإسناد مستور، لم تتحقق أهليته غير مغفل ولا كثير الخطأ في روايته، ولا متهم بتعمد الكذب فيها، ولا ينسب إلى مفسق آخر، واعتضد بمتابع أو شاهد.

• وثانيهما: (يعني وهو الحسن لذاته): أن تشتهر رواته بالصدق، ولم يصلوا في الحفظ رتبة رجال الصحيح».

فكما قلت سابقًا: إن كل من جاء بعد ابن الصلاح قد تابعه على تعريف الحسن بهذا الحد، وإن اختلفت عباراتهم، **وما توهمه بعض طلبة العلم في هذه الأيام من مخالفة بعض أهل العلم لشيء من هذا الحدِّ، فإنما حدث لهم ذلك بسبب عدم فهمهم لكلام أهل العلم وعدم الممارسة، وجمع الكلام بعضه إلى بعض حتى يتوافق ولا يتعارض، ويتآلف ولا يتنافر.**

وسوف نعرض لقسمي الحسن بشيء من الإيضاح والتفصيل، ونحاولُ - إن شاء الله - إيضاح ما قد يلتبس على بعض الناس، ونجيب على الشبهات التي قد عرضت لبعض طلبة العلم ممن وصفنا حالهم، فلبسوا بها على المبتدئين في هذا العلم الشريف، وأسأل الله العون والسداد.

* * *

• الحسن لذاته •

سبق أن بينتُ أن الحديث الحسن لذاته هو: الحديث الذي يقع في إسناده راوٍ أو أكثر عدل ضابط خف ضبطه عن ضبط راوي الصحيح مع اتصال إسناده، من غير شذوذ ولا علة قادحة.

• وقد قلتُ إنه يقع في إسناده راو فأكثر عدل ضابط خف ضبطه إلى آخره؛ لأن الإسناد إن كان فيه راوٍ واحد كذلك فإن الإسناد يكون حسنًا، وإن كان كل رواته بهذا الوصف فإنه يكون حسنًا أيضًا.

•• وأما قولنا «عدل»؛ فقد قال ابن الصلاح في تعريفه:

«أن يكون مسلمًا بالغًا عاقلاً سالمًا من أسباب الفسق وخوارم المروءة».

وقال السخاوي في «فتح المغيث» (١/ ٣١٥):

«وضابطها إجمالاً أنها ملكة تحمل على ملازمة التقوىٰ والمروءة، والمراد بالتقوىٰ اجتناب الأعمال السيئة من شرك أو فسق أو بدعةٍ».

وقال في تعريف «الفسق»:

«وهو ارتكاب كبيرة أو إصرار علىٰ صغيرة».

وفي تعريف «المروءة» قال السخاوي:

«قد حقق الماوردي أن الذي تجنبه منها شرط في العدالة، وارتكابه مُفضٍ إلىٰ الفسق: ما سخف من الكلام المؤذي، والضحك، وما قبح من الفعل الذي يلهو به، ويستقبح بمعرته كنتف اللحية وخضابها بالسواد، وكذا البول قائمًا يعني في الطريق، وبحيث يراه الناس، وفي الماء الراكد، وكشف العورة إذا خلا، والتحدث بمساوئ الناس.

وأما ما ليس بشرط؛ فكعدم الإفضال بالماء والطعام والمساعدة بالنفس والجاه، وكذا الأكل في الطريق، وكشف الرأس بين الناس، والمشي حافيًا، ويمكن أن يكون هذا منشأ الاختلاف، ولكن في بعض ما ذكره من الشقين نظر»[(١)].

وما أحسن قول الزنجاني في «شرح الوجيز»: «المروءة يُرجع في معرفتها إلى العرف، فلا تتعلق بمجرد الشارع، وأنت تعلم أن الأمور العرفية قلما تنضبط، بل هي تختلف باختلاف الأشخاص والبلدان، فكم من بلد جرت عادة أهله بمباشرة أمور لو باشرها غيرُهُم لعد خرقًا للمروءة.

وفي الجملة؛ رعاية مناهج الشرع وآدابه والاهتداء بالسلف، والاقتداء بهم أمر واجب الرعاية.

مسألة: (في الحكم على الراوي بالفسق) لابد من النظر لحال الراوي، فلعله وقع فيما وقع فيه بشيء من ضروب التأويل السائغ، وقد كان أحمد يفرق بين من يشرب النبيذ إن كان من أهل الكوفة أو غيرها، لأن أهل الكوفة كانوا يرون حل النبيذ المتخذ من غير العنب. والله أعلم». اهـ.

● تنبيه: العدالة شرطٌ في حسن الحديث، كما أنها شرط في صحته، ولا فرق بينهما في ذلك.

●● وقولنا: (ضابط خف ضبطه عن ضبط راوي الصحيح)؛ يعني أن الحديث الحسن لا بد أن يتوفر الضبط في راويه، ولكنه دون ضبط صاحب الصحيح، ولذا نزل عنه في القوة، وهنا محل الاجتهاد في تحديد قول المحدث: «صحيح

---

(١) * ففي «سنن أبي داود» (٤١٦٠)، و«مسند أحمد» (٦/ ٢٢) عن يزيد بن هارون عن الجريري عن عبد الله بن بريدة عن فضالة بن عبيد قال: «كان النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم يأمرنا أن نحتفي أحيانًا»، ورجاله ثقات؛ إلا أن يزيد بن هارون سمع من الجريري بعد الاختلاط.

الحديث»، أو «حسنه»، أو «ضعيفه»، كما سبق في كلام الذهبي ـ رحمه الله ـ.

وهؤلاء الرواة هم الذين يعبر عنهم أهل الحديث بقولهم: «صدوق» أو «لا بأس به»، أو «ليس به بأس»، أو «صدوق له أوهام»، أو نحو ذلك.

أما كيف يحكم على الراوي بهذا الحكم؛ فإنه يؤخذ من قول أئمة الجرح والتعديل، بنص صريح في ذلك، كأن يقول أبو حاتم في راوٍ: (صدوق)، فيأخذ عنه هذا الحكم الأئمة المتأخرون؛ كالذهبي وابن حجر، فيقولون فيه: (صدوق)، وكذلك يقول إمام من أئمة الجرح والتعديل: (فلان لا بأس)، أو: (ليس به بأس)، فيتبعه المصنفون في قوله[1].

وقد يختلف أئمة الجرح والتعديل في الراوي؛ فبعضهم يوثقه، وبعضهم يلينه، فيخلص الإمام الناقد بحكم وسط مشرّب بأقوالهم جميعًا، فيقول مثلاً: «صدوق».

● **فمثال ذلك**؛ أحمد بن بديل بن قريش؛ قال النسائي: «لا بأس به» وقال ابن أبي حاتم: «محله الصدق»، وقال ابن عقدة: «رأيت إبراهيم بن إسحاق الصواف ومحمد بن عبد الله بن سليمان وداود بن يحيى لا يرضونه»، وقال ابن عدي: «حدث عن حفص بن غياث وغيره أحاديث أنكرت عليه وهو ممن يكتب حديثه على ضعفه»، وقال الدارقطني: «لين»، وقال ابن حبان في «الثقات»: «مستقيم الحديث».

---

(١) وأما من قيل فيه: «صدوق يخطئ»، أو «صدوق يهم»، ونحو ذلك فقد أدرجهم الحافظ في مقدمة «التقريب» فيمن يصلح حديثهم في الشواهد والمتابعات، إلا أن الأمر ليس على إطلاقه، فلا بد من النظر في أقوال أهل العلم فيهم، فكثيرًا ما يكون حديث هؤلاء حسنًا لذاته، وهو صنيع الحافظ نفسه.

قال شيخنا الألباني في «تمام المنة» ص (٢٠٣): «على أن قوله (يعني/ ابن حجر) فيه (يعني التقريب): «صدوق يخطئ» ليس نصًا في تضعيفه للراوي به، فإننا نعرف بالممارسة والتتبع أنه كثيرًا ما يحسّن حديث من قال فيه مثل هذه الكلمة». اهـ.

فخلص ابن حجر من أقوالهم بقوله: (صدوق له أوهام).

● وأحمد بن بشير القرشي المخزومي؛ قال ابن معين: «لم يكن به بأس»، وقال الخطيب: «كان موصوفًا بالصدق»، وقال ابن نمير: «كان صدوقًا»، وقال أبو زرعة: «صدوق»، وقال أبو حاتم: «محله الصدق»، واختلفت الرواية عن النسائي فإحداهما قال: «ليس بذاك القوي»، وأخرىٰ قال: «ليس به بأس»، وقال أبو بكر بن أبي داود: «ثقة كثير الحديث، ذهب حديثه فكان لا يحدث»، وقال الدارقطني: ضعيف يعتبر بحديثه»، وأورد له ابن عدي حديثين منكرين، وقال: «وله أحاديث أخر قريبة من هذين»، وقال ابن الجارود: «تغير، وليس حديثه بشيء»، وقال العقيلي: «ضعيف».

فخلص الحافظ بقوله: (صدوق له أوهام).

● ومثله أيضًا؛ أحمد بن بشر؛ قال النسائي: «ليس بالقوي، لو رجع عن حديث بكير بن الأشج في الغار لحدثت عنه»، وقال الساجي: «ثبت»، وقال العجلي: «ثقة»، وقال أحمد بن صالح: «ما زلت أعرفه بالخير منذ عرفته»، وذكره ابن حبان في «الثقات».

فخلص من ذلك ابن حجر بقوله: (صدوق).

ويراعى في الحكم؛ حالُ الإمام من أئمة الجرح والتعديل، من حيث التشدد أو التساهل أو التوسط، وغير ذلك من القرائن، ولا بد لمن يستنبط الأحكام على الرواة أن يكون ذا خبرة تامة وممارسة طويلة لأقوال أئمة الجرح والتعديل، حتى يكون حكمه أقرب للصواب، وهذه مواطن تزل فيها أقدام الكبار، فما بالك بالأغمار، نسأل الله السداد والتوفيق.

وقد يكون الحكم على الراوي بكونه صدوقًا، لكون ذاك الراوي قد روىٰ عنه جماعة من الثقات، وليس في حديثه ما يستنكر.

فرواية الثقة عن الراوي لا تعد توثيقًا صريحًا للراوي، وإنما تضاف إلىٰ جهة توثيقه، فإذا بلغ الرواة الثقات عن الراوي عددًا يطمئن معه الناقد إلىٰ قبول حديثه فذاك، ويتأكد الأمر ويزيد الناقد اطمئنانًا، إذا كان الراوي عنه ممن ينتقي ولا يروىٰ عن كل أحد كمالك ين أنس وشعبة بن الحجاج ويحيىٰ بن سعيد القطان، ونحوهم، ممن عرف عنهم أن غالب أمرهم أنهم لا يروون إلا عن ثقة.

• **قال الإمام مالك ـ رحمه الله ـ في عبد الرحمن بن معاوية بن الحويرث الأنصاري:** «ليس بثقة». فقال عبد الله بن أحمد بن حنبل: «أنكر أبي ذلك من قول مالك»، وقال: «قد روىٰ عنه شعبة وسفيان».

• **قال ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٢/ ٣٦):**

«باب في رواية الثقة عن غير المطعون عليه أنها تقوِّيه وعن المطعون عليه أنها لا تقوِّيه

قال: سألت أبي عن رواية الثقات عن رجل غير ثقة مما يقويه؟

قال: إذا كان معروفًا بالضعف لم تقوه روايته عنه، وإذا كان مجهولًا[1] نفعه رواية الثقة عنه.

ثم قال: سألت أبا زرعة عن رواية الثقات عن رجل مما يقوىٰ حديثه؟

قال: إي لعمري، قلت: الكلبي روىٰ عنه الثوري؟

قال: إنما ذلك إذا لم يتكلم فيه العلماء، وكان الكلبي يتكلم فيه؛ حدثنا أبو نعيم نا سفيان نا محمد بن السائب الكلبي».

(١) في هذا ردٌّ علىٰ من يشترط في توثيق الراوي برواية عدد من الثقات عنه الشهرة بالطلب، لأن نص ابن أبي حاتم هو أن رواية الثقة عن المجهول تنفعه، ولا شك أن الجهالة تنافي الشهرة بالطلب، والله الموفق.

• **وفي «السنة» للخلال ص (٤٢١) رقم (٦٣٢)**: «وأخبرنا عبد الله بن أحمد قال: قلت لأبي: سعيد بن جمهان هذا رجل مجهول؟ قال: لا، روىٰ عنه غير واحد: حماد بن سلمة وحماد بن زيد، والعوام بن حوشب، وحشرج ابن نباتة».

• **وفيها أيضًا ص (٤١٩) رقم (٦٢٦)**: «وأخبرنا أبو بكر المروذي قال: ذكرت لأبي عبد الله حديث سفينة فصحَّحه، وقال: قلت: إنهم يطعنون في سعيد بن جمهان، فقال: سعيد بن جمهان ثقة، روىٰ عنه غير واحد، منهم حماد، وحشرج، والعوام، وغير واحد. قيل لأحمد: إن يحيىٰ القطان تكلم في سعيد بن جمهان فغضب، وقال: باطل، ما سمعت يحيىٰ يتكلم فيه، قد روىٰ عن سعيد بن جمهان غير واحد». اهـ.

• **قلت**: فقد علل أحمد توثيقه لسعيد برواية غير واحد من الثقات عنه.

• **وقال الذهبي في «الميزان» في ترجمة حفص بن بغيل**: «قال ابن القطان: لا يعرف له حال، ولا يعرف».

فقال الذهبي: «لم أذكر هذا النوع في كتابي هذا، فإن ابن القطان يتكلم في كل من لم يقل فيه إمام عاصر ذاك الرجل، أو أخذ عمن عاصره ما يدل علىٰ عدالته، وهذا شيء كثير، ففي الصحيحين من هذا النمط خلق كثير مستورون، ما ضعفهم أحد، ولا هم بمجاهيل». اهـ.

• **وفي «الميزان» أيضًا ـ في ترجمة «مالك بن الخير الزبادي»**:

«قال ابن القطان: هو ممن لم تثبت عدالته يريد أنه ما نص أحد علىٰ أنه ثقة؛ وفي رواة الصحيحين عدد كثير ما علمنا أن أحدًا نص علىٰ توثيقهم، **والجمهور على أن من كان من المشايخ قد روى عنه جماعة، ولم يأت بما ينكر عليه أن حديثه صحيح**».

● **وتعقبه الحافظ في «اللسان» فقال:** «وهذا الذي نسبه إلى آخره، لا ينازع[1] فيه، بل ليس كذلك، بل هذا شيء نادر لأن غالبهم معروفون بالثقة إلا من خرجا له في الاستشهاد».

● **وقال السخاوي في «فتح المغيث» (١/ ٣٢٣):** «وذهب بعضهم إلى أن مما يثبت به العدالة رواية جماعة من الجلة عن الراوي، وهذه طريقة البزار في «مسنده»، وجنح إليها ابن القطان في الكلام على حديث قطع السدر من كتابه «الوهم والإيهام»، ونحوه قال الذهبي في ترجمة مالك بن الخير الزبادي من «ميزانه» - ثم ذكر كلام الذهبي، ثم قال -: «لكن قد تعقبه شيخنا بقوله: ما نسبه للجمهور لم يصرح به أحد من أئمة النقد إلا ابن حبان، نعم هو حق فيمن كان مشهوراً بطلب الحديث والانتساب إليه كما قررته في علوم الحديث». اهـ.

● **وأقول:** والحافظ ابن حجر ليس معارضًا للحافظ الذهبي فيما قرره بل صنيعه في «التقريب» يشهد بأنه موافق له، وأنه يمشي على هذه القاعدة التي قررها الذهبي في الحكم على الرواة، وإنما عارضه فقط في نسبة القول للجمهور، والله أعلم.

● **قال شيخنا الألباني - رحمه الله - في «تمام المنة» (ص:٢٠٥) بعد** ذكره كلام الذهبي السابق:

«وبناء على هذه القاعدة جرى الذهبي والعسقلاني وغيرهما من الحفاظ في توثيق بعض الرواة الذين لم يسبقوا إلى توثيقهم مطلقًا، فانظر مثلاً ترجمة أحمد بن عبدة الآملي في «الكاشف» للذهبي، و«التهذيب» للعسقلاني.

وأما الذين وثقهم ابن حبان وأقروه، بل قالوا فيهم تارة: «صدوق» وتارة: «محله الصدق»، وهي من ألفاظ التعديل كما هو معروف؛ فهم بالمئات، فأذكر

---

(١) الذي يظهر أن لا زائدة حتى يستقيم الكلام.

الآن عشرة منهم من حرف الألف على سبيل المثال من «تهذيب التهذيب» ليكون القراء على بينة من الأمر:

١ ـ أحمد بن ثابت الجحدري.

٢ ـ أحمد بن محمد بن يحيى البصري.

٣ ـ أحمد بن مصرف اليامي.

٤ ـ إبراهيم بن عبد الله بن الحارث الجمحي.

٥ ـ إبراهيم بن محمد بن عبد الله الأسدي.

٦ ـ إبراهيم بن محمد بن معاوية بن عبد الله.

٧ ـ إسحاق بن إبراهيم بن داود السواق.

٨ ـ إسماعيل بن إبراهيم البالسي.

٩ ـ إسماعيل بن مسعود بن الحكم الزرقي.

١٠ ـ الأسود بن سعيد الهمداني.

● كل هؤلاء، وثقهم ابن حبان فقط، وقال فيهم الحافظ ما ذكرته آنفًا من عبارتي التوثيق، ووافقه في ذلك غيره من الحفاظ في بعضهم، وفي غيرهم من أمثالهم، ومن عادته أن يقول في غيرهم ممن وثقهم ابن حبان، ممن روى عنه الواحد والاثنان: «مستور» أو «مقبول» كما حققته في موضع آخر، فأخشى ما أخشاه أن يبادر بعض من لا علم عنده إلى القول: إن الحافظ قد جارى ابن حبان في تساهله في توثيق المجهولين».

ثم قال بعد ذلك نقلاً عن السخاوي: «لأن الأخبار تبنى على حسن الظن بالراوي».

● **وقال شيخنا الألباني**: «ولا سيما إذا كثر الرواة الثقات، ولم يظهر في روايتهم عنه ما ينكر عليه، كما هو الشأن في الهيثم، قال السخاوي: «وكثرة رواية الثقات عن الشخص تقوي حسن الظن به».

فهذا وجه توثيق الذهبي والحافظ لمن سبق ذكرهم ممن تفرد بتوثيقهم ابن حبان، وهم من جهة أخرىٰ لا يوثقون غيرهم من «ثقاته»». انتهىٰ.

● **قلت**: والأمر كما قال شيخنا ـ رحمه اللَّه ـ مبنيٌ علىٰ حسن الظن بالراوي، والذي يحكم المسألة؛ هو خبرة الباحث، وكثرة ممارسته، وليس لذلك قاعدة محددة، وإنما الأمر خاضعٌ لمعرفة الباحث بالرواة فرب ثلاثة من الرواة خير من ضعف عددهم أو أكثر، فإن بعض الأئمة اشتهر عنهم أنهم لا يروون إلا عن ثقة، فإذا روىٰ الواحد من هؤلاء عن راوٍ، كان أدعىٰ إلىٰ إحسان الظن بذلك الراوي[1].

● **قال ابن رجب الحنبلي في شرح علل الترمذي ص (٣٧٦)**:

«وقد اختلف الفقهاء وأهل الحديث في رواية الثقة عن رجل غير معروف: هل هو تعديلٌ له؟ أم لا؟ وحكىٰ أصحابنا عن أحمد في ذلك روايتين، وحكوا عن الحنفية أنه تعديل، وعن الشافعية خلاف ذلك، والمنصوص عن أحمد يدل علىٰ أنه من عرف منه أنه لا يروي إلا عن ثقة فروايته عن إنسان تعديلٌ له، ومن لم يعرف منه ذلك فليس بتعديل، وصرح بذلك طائفة من المحققين من

---

(١) * قال شيخنا مقبل ـ رحمه الله ـ تعليقًا على هذا الموضع:

«ذكر ابن عبد الهادي في «الصارم المنكي» أن بعض من لا يروي إلا عن ثقة قد روىٰ عن ضعفاء، فقد ذُكر أن مالكًا روىٰ عن ابن أبي المخارق، وأحمد روىٰ عن عامر بن صالح الزبيري، وأن شعبة قال: «لو لم أحدثكم إلا عن ثقة ما حدثتكم إلا عن ثلاثين»، وفي رواية: «إلا عن ثلاثة»، فراجع البحث في «الصارم المنكي»، وقد نبه الأخ أحمد ـ حفظه الله ـ في الحاشية أن رواية مالك عن ثقة محمولة علىٰ الأغلب». اهـ.

أصحابنا وأصحاب الشافعي.

قال أحمد ـ في رواية الأثرم: «إذا روىٰ الحديث عبد الرحمن بن مهدي عن رجل فهو حجة»، ثم قال: «كان عبد الرحمن أولاً يتساهل في الرواية عن غير واحد، ثم تشدد بعد، وكان يروي عن جابر[1]، ثم تركه»، وقال في رواية أبي زرعة: «مالك بن أنس إذا روىٰ عن رجل لا يعرف فهو حجة».

وقال في رواية ابن هانئ: «ما روىٰ مالك عن أحد إلا وهو ثقة، كل من روىٰ عنه مالك فهو ثقة».

وقال الميموني: سمعت أحمد ـ غير مرة ـ يقول: «كان مالك من أثبت الناس، ولا تبال أن لا تسأل عن رجل روىٰ عنه مالك، ولا سيما مدني»[2].

قال الميموني: وقال لي يحيىٰ بن معين: «لا تريد أن تسأل عن رجال مالك، كل من حدث عنه ثقة إلا رجلاً أو رجلين».

وقال يعقوب بن شيبة: قلت ليحيىٰ بن معين: «متىٰ يكون الرجل معروفًا؟ إذا روىٰ عنه كم؟ قال: إذا روىٰ عن الرجل مثل ابن سيرين والشعبي ـ وهؤلاء أهل العلم ـ؛ فهو غير مجهول. قلت: فإذا روىٰ عن الرجل مثل سماك بن حرب وأبي إسحاق؟ قال: هؤلاء يروون عن مجهولين». انتهىٰ.

● قلت: «وعلى أي حال فرواية هؤلاء الأئمة الذين ينتقون إن لم تكن تعديلاً لمن رووا عنه فإنها توجب إحسانًا للظن بذلك الراوي أكثر من رواية غيرهم ممن لا ينتقون في مروياتهم، وعلى هذا فالأمر يحتاج من الباحث أن يكون على معرفة موسعة بأحوال الرواة حتى يكون اجتهاده أقرب ما يكون إلى

---

(١) يعني: جابرًا الجعفي، وهو متهم.

(٢) يحمل هذا على الأغلب كما في عبارة ابن معين التي بعد هذا، فقد وجدت روايات لمالك عن بعض الضعفاء.

الصواب، ويقع من المبتدئين وقليلي الممارسة في هذا الباب تخليط كثير، وهو ما خشي منه شيخنا العلامة الألباني بقوله: فأخشى ما أخشاه أن يبادر بعض من لاعلم عنده إلى القول: إن الحافظ قد جارى ابن حبان في تساهله في توثيق المجهولين».

● قلت: ومما خشي منه شيخنا العلامة الألباني - بل قد تجاوز ذلك - ما وقع فيه صاحب كتاب «إمعان النظر في تقريب الحافظ ابن حجر» فقد قال فيما يخص هذا الباب: «ومما سبق يتضح أن ابن حجر اعتمد توثيق ابن حبان لجماعة من الرواة، مع أنهم لم يرو عنهم إلا واحد أو أكثر، وما علمنا أحداً وثقهم من الأئمة، ولا جرحهم، ومع أن بعض هؤلاء قد جهلهم بعض الأئمة إما حالاً أو عيناً، فقال ابن حجر في بعضهم: «ثقة»، وبعضهم: «صدوق»، أو غير ذلك من ألفاظ التوثيق، وهؤلاء عددهم كبير، ومع ذلك؛ فقد ترجم لعدد كبير جداً من الرواة الذين يتصفون بهذه الصفات، فقال في كل منهم في «التقريب»: «مقبول». وكذلك فقد ترجم لجماعة آخرين كثيرين جداً ممن يتصفون بما سبق أيضاً، فقال في بعضهم: «مجهول»، وفي بعضهم: «مجهول الحال» أو غير ذلك مما هو في معناه.

ومن هذا يتضح أنه اضطرب في شأن من هذا وصفهم، فلا نكادُ نعرف له قاعدة يسير عليها في الحكم عليهم». اهـ.

● أقول: إنا لله وإنا إليه راجعون، إن بعض متعصبة المذاهب - خاصة متعصبة الحنفية كالكوثري ومن نحا نحوه - قد يلمزون الحافظ ابن حجر - أمير المؤمنين في الحديث - بالتعصب ضد الحنفية، وبخسهم حقهم، وهذا شأن متعصبة المذاهب، إلا أنهم مع ذلك لا يستطيعون أن يطعنوا في علم الحافظ ابن حجر، وتحقيقه، ودقته في أبحاثه، لأن هذا شيء واضح وضوح الشمس في رابعة النهار، لا يستطيع أحد أن يجادل فيه أو يماري، فهم يعلمون أن من ينكر

ذلك، فإنما يزري بنفسه، ولن يصنع شيئًا.

• **قال المعلق على «نصب الراية» في المقدمة (ص: ٧)** فيما نقله عن الكوثري وهو يتكلم عن الحافظ الزيلعي الحنفي: «وكان بعيدًا عن التعصب المذهبي، يحشد الروايات، وقد لا يتكلم فيما له كبير مجال».

فقال المعلق: «وكأن الأستاذ الكوثري يعرِّض إلى كثير من الحفاظ الشافعية، ولا سيما حامل لوائهم في المتأخرين الحافظ ابن حجر، فإنه بضد الحافظ الزيلعي، يبخس الحنفية حقهم في أمثال هذه المواضع، ويتكلم فيما لا يكون للكلام فيه مجال، ومن دأبه في كتبه - ولا سيما «فتح الباري» - أنه يغادر حديثًا في بابه يكون مؤيدًا للحنفية مع علمه، ثم يذكره في غير مظانه، لئلا ينتفع به الحنفية.

قال شيخنا إمام العصر، الشيخ «محمد أنور الكشميري، ثم الديوبندي» - رحمه الله تعالى -: كان الحافظ جمال الدين الزيلعي من المشائخ الصوفية، الذين ارتاضت نفوسهم بالمجاهدات والخلوات، وتزكت قلوبهم عن الرذائل والشهوات، كما كان من أكابر المحدثين الحفاظ، بحور العلم والحديث، وترى من آثار تزكية نفسه أنه لا يتعصب لمذهبه شيئًا، بل يمشي مع الخصوم، ويسايرهم بغاية الإنصاف.

وبمثل هذه الميزة امتاز الشيخ الحافظ، تقي الدين ابن دقيق العيد - رحمه اللّه -، بين علماء عصره، وكان هو أيضًا من أكابر الصوفية، صاحب كرامات، لا يتعصب لأهل مذهبه، وربما يقصد في تحقيقه إفادة الحنفية وتأييدهم، وحاشاه أن يبخس حقهم، ومثله منا - في الجمع بين طريقة القوم وبين علوم الشريعة، ثم النصفة والعدل - الشيخ المحقق ابن الهمام صاحب «فتح القدير» وهذا بخلاف الحافظ ابن حجر فيتطلب دائمًا مواقع العلل، ويتوخى مواضع الوهن من الحنفية، ولا يأتي في أبحاثه ما يفيد الحنفية، ويقول شيئًا، وهو يعلم خلاف

ذلك، ولا يليق بجلالة قدره ذلك الصنيع، وحاشاي أن أغض من قدر الحافظ ابن حجر الذي يستحقه، وإنما هي حقائق ناصعة، ووقائع ثابتة، يجب على الباحث الناقد أن يعرفها، عفا الله عنه، وبدل سيئاته حسنات». اهـ.

● **قلت:** فهذه الاتهامات التي سطَّرها غلاة التعصب المذهبي الحنفي - مع ما فيها من ظلم وهضم للحافظ ابن حجر - لا تتجاوز الطعن في إنصاف الحافظ للحنفية[1]، أما علمه، وتحقيقه، ومكانته العلمية فلم يستطيعوا أن يطعنوا فيها، ليس حبًا في الحافظ ابن حجر، وإنما لعلمهم أنهم لو فعلوا لكان ذلك إزراء بهم، ولن يدركوا شيئًا مما أرادوا.

أما طعن هذا الناقد - أعني صاحب «إمعان النظر» - في الحافظ ابن حجر؛ فلا يليق أن يوجّه إلى طالب علم في الحديث، فضلاً عن أن يوجه إلى عالم في الحديث، فضلاً عن أن يوجه إلى حافظ ناقد، فضلاً عن أن يوجه إلى خاتمة الحفاظ وإمام النقاد: أمير المؤمنين في الحديث، لقد اتهم هذا الناقد الحافظ ابن حجر بالوهم، والاضطراب، وأنه لا يسير على قاعدة في الحكم على الرواة - ليس لكون الأمر اجتهاداً وضبطه بقاعدة واحدة يصعب - ولكن لاضطرابه، ووهمه، وعشوائيته في أحكامه، فإنا لله وإنا إليه راجعون.

ومنشأ هذه التهم الموجهة للحافظ ابن حجر - رحمه الله - كما قلنا غير مرة؛ هو عدم فهم الفروق الدقيقة التي يراعيها الحافظ - رحمه الله - في أحكامه على الرواة.

ولبيان ما قلناه؛ نعْرِض لهذا الفصل الذي اعترض فيه على الحافظ في توثيق

---

(١) والحافظ ابن حجر - رحمه الله - بريء من هذه الاتهامات، فكم من مسألة رجح فيها خلاف مذهب الشافعي، وهذا دال على إنصافه وتحريه الحق، والعصمة لله وحده.

جماعة ما وثقهم أحد غير ابن حبان ؛ حيث قال :

«الباب التاسع : في ذكر جماعة ممن روىٰ عنهم واحد أو أكثر ، وذكرهم ابن حبان في الثقات ، ولم يوثقهم أحد من الأئمة ، ولم يجرحهم أحد ، أطلق عليهم ابن حجر في «التقريب» لفظًا من ألفاظ التوثيق ، ولم يقل فيهم : مقبول» .

وقد أورد الناقد المشار إليه من هؤلاء خمسة عشر ومائة راويًا راجعت منهم ستين راويًا ؛ فوجدتهم كالآتي :

١ ـ تسعة عشر راويًا روى عنهم أكثر من راويين، ووثقهم ابن حبان، وهؤلاء توثيقهم على القاعدة السابقة[1] .

٢ ـ من لم يُذكر لهم في «التهذيب» إلا راويان، وهم:

١ ـ الحسن بن خمير ؛ ذكره ابن حبان في الثقات، وقال : «ربما أخطأ» ، وهذه اللفظة تعتبر تعديلاً ضمنيًا ، لأنها تدل على أنه سبر حديثه ، وعلم أنه أخطأ في بعض الأحاديث ، ويفهم منها أنه لم يخطئ في الباقي ، وهذا بخلاف من يذكره في ثقاته دون أن يذكر فيه شيئًا ، وأضف إلىٰ ذلك ذكر ابن أبي حاتم له دون ذكر جرح فيه .

٢ ـ خالد بن سارة؛ هو تابعي كبير ، بحيث روىٰ عنه عطاء بن أبي رباح .

---

(١) * قال شيخنا مقبل ـ رحمه الله ـ معلقًا على هذا الموضع:

«بل الذي يظهر أن كلام الحافظ في «التقريب» مقيد بكلامه الذي في كتب المصطلح من أنه لا بد أن يكون مشهوراً بالطلب ، وأما صنيعه في التقريب فسيأتي الكلام عليه في موضعه» . اهـ.

* وقد سألت عن ذلك شيخنا الإمام الألباني ـ رحمه الله ـ فقال:

«ومن أين تعرف الشهرة بالطلب إلا برواية الثقات عنه» .

وهذا لا يعتبره الناقد شيئًا ، لأنه لا يعتبر هذه الفروق الدقيقة التي يعتبرها الحافظ ابن حجر وغيره من الحفاظ أهل التحقيق والنقد على بصيرة[١]، ويشهد لهذا المعنى ما ثبت عن النبي ﷺ وعلى آله وصحبه ـ في «الصحيحين» وغيرهما من طرق ـ قال: «خيرُ النَّاسِ قَرني، ثُمَّ الذين يَلُونَهُم، ثم الذين يَلُونَهُم، ثم يَجيءُ قَومٌ تسبقُ شَهَادةُ أحدهم يمينَه، ويمينُه شهادتَه»؛ فلا شك أن الرواي كلما اقترب من عهد النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم كلما كان ذلك أدعى لإحسان

(١) لقد أذكرني هذا ما كان يحكيه لنا شيخنا مقبل بن هادي الوادعي ـ رحمه الله ـ في (تحقيقه لكتاب «الإلزامات والتتبع») فكان يقول:

«كنت أحيانًا في دراستي لبعض الأحاديث التي انتقدها الدارقطني على البخاري يمر الوقت الطويل وأنا لا أقضي فيها بشيء، وأحيانًا أهرب بصنع الشاي ونحوه حتى أستطيع أن أفكر في المسألة جيدًا، وكنت أقول: كيف أصنع؟ كيف أقضي؟ أنا بين البخاري والدارقطني وابن حجر! بين جبال الحفظ كيف أقضي بين هؤلاء؟» فهو يحسب للكلمة قدرها فجزاه الله خيراً ورحمه، وأسكنه الفردوس.

أما من لا يعرف قدر هؤلاء الأئمة، فردُّ كلامهم أيسرُ شيءٍ عنده. نسأل الله الهداية والسداد.

ويحسن أن نذكر هنا كلام الذهبي في «التذكرة» (١/ ٤) في ترجمة الصدِّيق الأكبر؛ حيث قال: «ولا سبيل إلى أن يصير العارف الذي يزكِّي نقلة الأخبار ويجرحهم جهبذًا، إلا بإدمان الطلب والفحص عن هذا الشأن، وكثرة المذاكرة، والسهر، والتيقظ، والفهم مع التقوى والدين المتين، والإنصاف، والتردد إلى مجالس العلماء، والتحري، والإتقان، وإلا تفعل:

فدع عنك الكتابة لست منها ... ولو سودت وجهك بالمداد

قال الله عز وجل: ﴿فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٤٣] فإن آنست يا هذا من نفسك فهمًا وصدقًا ودينًا وورعًا، وإلا فلا تتعن، وإن غلب عليك الهوى والعصبية لرأي ولمذهب، فبالله لا تتعب، وإن عرفت أنك مخلط مخبط مهمل لحدود الله فأرحنا منك، فبعد قليل ينكشف البهرج، وينكب الزغل، ولا يحيق المكر السيئ إلا بأهله، فقد نصحتك، فعلم الحديث صلف. فأين علم الحديث؟ وأين أهله؟

كدت أن لا أراهم إلا في كتاب أو تحت تراب». اهـ.

الظن بروايته، وهذا الأمر يراعيه الحافظ ابن حجر في حكمه على الرواة، ويضاف إلى ذلك أن البخاري وابن أبي حاتم ذكراه ولم يذكرا فيه جرحًا.

٣ ـ **سعيد بن النضر**؛ شيخ البخاري، وروى عنه في «صحيحه»، فرواية البخاري عن الراوي في «صحيحه» لا شك أنها توجب إحسان الظن بروايته، خاصة إذا كان هذا الراوي شيخًا للبخاري، فقد لقيه، وعرفه وخبره، ثم اختار الرواية عنه، بخلاف ما إذا كان هذا الراوي فوق مشايخه، فمعرفته به عن طريق السماع، وما راءٍ كمن سمع، وهذا واضح جلي أضف إلى ذلك ذكر البخاري وابن أبي حاتم له مع عدم ذكر جرح فيه.

٤ ـ **سيار الأموي**؛ ذكر له المزي في «تهذيب الكمال» ثلاثة[1] رواة، ومعلوم أن الحافظ ابن حجر ـ رحمه الله ـ لا يستقصي ذكر شيوخ أو رواة من يترجم له في تهذيب التهذيب، ولذا فقد ذكر في ترجمة «سيار» راويين، أضف إلى ذلك كون الراوي تابعيًا من أواسط التابعين، وذكره البخاري وابن أبي حاتم، ولم يذكرا فيه جرحًا، وقد قال الترمذي في حديثه: حسن صحيح.

٥ ـ **شداد بن معقل**؛ من كبار التابعين، وروى عنه البخاري في خلق أفعال العباد، وله ذكر في الصحيح.

وذكره البخاري وابن أبي حاتم، ولم يذكرا فيه جرحًا.

٦ ـ **إسماعيل بن أبي خالد الفدكي**؛ من أواسط التابعين، وذكره البخاري وابن أبي حاتم، ولم يذكرا فيه جرحًا.

٧ ـ **أسيد بن علي بن عبيد**؛ من التابعين، وذكره البخاري، وابن أبي حاتم، ولم يذكرا فيه جرحًا.

---

(١) وهذا يدل على عدم إمعانه النظر كما ادعى، والله المستعان.

٨ ـ **أمية بن عمرو بن سعيد**؛ من كبار أتباع التابعين، وقال ابن حبان: «روىٰ عنه أهل بلده»، وهذا يدل علىٰ أن الرواة عنه جماعة، وذكره البخاري في «تاريخه»، ولم يذكر فيه جرحًا.

٩ ـ **كريمة بنت المقداد بن الأسود**؛ قال الذهبي في آخر الميزان: فصل في النسوة المجهولات، وما علمت في النساء من اتهمت ولا من تركوها، ولم يذكر كريمة بنت المقداد في المجهولات، وهي من أواسط التابعين.

١٠ ـ **الحسين بن منصور الرقي**؛ قال الناقد: «روىٰ عنه اثنان، قال ابن حبان في «ثقاته»: حدثنا عنه وصيف وغيره.

٣ ـ من لم يُذكر له في التهذيب إلا راو واحد؛ وهم:

١ ـ **خليفة بن صاعد الأشجعي**: من أواسط التابعين، وذكره البخاري وابن أبي حاتم ولم يذكرا فيه جرحًا.

٢ ـ **رفاعة بن رافع بن خديج**، روىٰ له البخاري في «صحيحه»، كما أثبت ذلك أبو علي الجياني[1] في أكثر الروايات، وإن ثبت فهو تابعي، وذكره ابن أبي حاتم، ولم يذكر فيه جرحًا.

٣ ـ **صهيب مولى العباس**، مما يحسن الظن به كونه مولىٰ للعباس بن عبد المطلب وكونه من كبار التابعين، وذكره البخاري وابن أبي حاتم ولم يذكرا فيه جرحًا.

٤ ـ **زياد بن صيفي**: من التابعين وذكره البخاري وابن أبي حاتم ولم يذكرا فيه جرحًا.

٥ ـ **ميمونة بنت الوليد بن الحارث**، من أواسط التابعين، وروىٰ لها

(١) نقله الحافظ في «الفتح» (٩/ ٦٢٥).

أبو داود وابن ماجه، ولم يذكرها الذهبي في المجهولات.

٦ - **كريمة بنت الحسحاس**، من أواسط التابعين، وأخرج لها البخاري تعليقًا وفي خلق أفعال العباد، ولكن ذكرها الذهبي في المجهولات، فاختلف نظر الحافظين، ولكل اجتهاده.

٧ - **محمد بن ذكوان الأسدي**، بياع الأكسية، روىٰ عنه شعبة، وذكره البخاري وابن أبي حاتم ولم يذكرا فيه جرحًا، من كبار أتباع التابعين، قال الحافظ: «ثقة». وكأنه أحسن الظن به لرواية شعبة عنه.

٨ - **إياس بن الحارث بن معيقيب**: تابعي من أواسط التابعين، روىٰ له أبو داود والنسائي(١)، وذكره البخاري وابن أبي حاتم، ولم يذكرا فيه جرحًا.

٩- **أيوب بن إبراهيم الثقفي**، روىٰ عنه ابن أخيه هاشم بن مخلد، قال الذهبي: «مجهول». اهـ.

● **قلت**: ولم يظهر لي وجه توثيق الحافظ له.

---

(١) يجد القارئ في بعض المواضع هنا أنني أذكر في الكلام على الراوي إخراج النسائي وأبي داود حديثه، وذلك مما يحسِّن الظن به، وليس توثيقًا، لأنهما يتقيان، فلا يخرجان لكلِّ أحد، والنسائي في ذلك أشد.

قال الحافظ في «النكت على ابن الصلاح» ص (١٦٥):

«وفي الجملة؛ فكتاب النسائي أقل الكتب بعد الصحيحين حديثًا ضعيفًا، ورجلاً مجروحًا، ويقاربه كتاب أبي داود وكتاب الترمذي، ويقابله في الطرف الآخر كتاب ابن ماجه، فإنه تفرد فيه بإخراج أحاديث عن رجال متهمين بالكذب وسرقة الأحاديث، وبعض تلك الأحاديث لا تعرف إلا من جهتهم، مثل حبيب بن أبي حبيب كاتب مالك، والعلاء بن زيدل، وداود بن المحبر، وعبد الوهاب بن الضحاك، وإسماعيل بن زياد السكوني وعبد السلام بن أبي الجنوب وغيرهم». اهـ.

١٠ـ إسحاق بن إبراهيم بن نصر، روىٰ عنه البخاري في «صحيحه»، وهو من مشايخه، وهو أيضًا بخاري فهو بلديّه فهو أعرف به، وذكره في «تاريخه»، ولم يذكر فيه جرحًا.

١١ ـ إياس بن خليفة البكري، من كبار التابعين، وأورده البخاري وابن أبي حاتم، ولم يذكرا فيه جرحًا، وأخرج النسائي حديثه، وقال ابن سعد: «كان قليل الحديث» وهذه اللفظة تشعر بأنه سبر حديثه، وكأن الحافظ لم يلتفت إلىٰ قول العقيلي: «في حديثه وهم»، والذي في الضعفاء: مجهول الرواية، في حديثه وهم، وقال الذهبي: «لا يكاد يعرف».

● **قلت**: وقول الذهبي ـ رحمه اللَّه ـ أقرب إلىٰ الصواب من قول ابن حجر، والله أعلم.

١٢ ـ بسر بن محجن الديلي[1]، روىٰ عنه زيد بن أسلم، فهو تابعي، روىٰ له النسائي، وذكره البخاري وابن أبي حاتم، ولم يذكرا فيه جرحًا، والحافظ يراعي من أخرج لذلك الراوي فيعتبر ذلك في الحكم عليه.

٤ ـ من ذُكر تجهيلُه عن بعض الأئمة:

١ ـ محمد بن القاسم الأسدي، عن الشعبي وجماعة، وعنه معاوية بن قرة، قال الحافظ: «صدوق»، وقال الذهبي: لا يعرف.

● **قلت**: وقول الذهبي أقرب للصواب.

٢ ـ أيوب بن بشير العجلي، وعنه ثعلبة بن مسلم. وقال الذهبي: مجهول.

● **قلت**: وقول الذهبي هو الأقرب للصواب.

---

(١) في كتاب الناقد: «بشر بن محمد» وهو خطأ ظاهر، كغيره من الأخطاء الكثيرة.

٣ ـ **بشر بن قرة**: من كبار أتباع التابعين، وعنه إسماعيل بن أبي خالد، وذكره البخاري وابن أبي حاتم، ولم يذكرا فيه جرحًا.

وقال ابن القطان: مجهول الحال، فتبعه الذهبي، وقال: لا يدرىٰ من ذا؟

وقد سبق أن ابن القطان يقول هذا القول فيمن لم ينص إمام علىٰ عدالته، فلعل ابن حجر لم يلتفت إلىٰ قوله لذلك.

٤ ـ **حكيم بن محمد بن عبد الله بن قيس بن مخرمة**، روىٰ عنه جماعة، وذكره البخاري، ولم يذكر فيه جرحًا، وقال أبو حاتم: مجهول.

قال الحافظ في «النكت علىٰ ابن الصلاح» (ص: ١٣٨) عن أبي حاتم: «إنه يطلق المجهول علىٰ ما هو أعم من المستور وغيره».

ولذا قال الذهبي عن حكيم هذا: بل مشهور، وثق.

وعلىٰ هذا سار ابن حجر في التقريب.

٥ ـ **داود بن خالد الليثي**، عنه ثلاثة رواة، وقيل له داود العطار، فسئل ابن معين عن داود العطار، فقال: لا أعرفه.

● **قلت**: أخرج حديثه النسائي، وذكره ابن أبي حاتم، وفرق بينه وبين داود العطار، وذكره البخاري أيضًا، ولم يذكرا فيه جرحًا، فتبع ابن حجر ابن أبي حاتم في التفريق المذكور، فكان ماذا؟!

٦ ـ **أبو نهيك الأزدي**، عنه جماعة، وهو تابعي ذكره البخاري في «تاريخه» ولم يذكر فيه جرحًا، وروىٰ له في «الأدب» وأبو داود، وقال ابن القطان: لا يعرف، وقد سبق القول في كلام ابن القطان، ولم يلتفت الذهبي لقول ابن القطان، فلم يذكره في «ميزانه».

٧ ـ **سعيد بن عبد الله بن جريج الأسلمي**، روىٰ عنه جماعة، وصحح

الترمذي له، وقال الحافظ: ذكره ابن المديني في الطبقة السابعة من أصحاب نافع، قال أبو حاتم: «مجهول».

● قلت: والقول فيه كالقول في حكيم بن محمد بن عبد الله بن قيس.

٨ - أسود بن سعيد الهمداني، وعنه ثلاثة، وأخرج حديثه أبو داود وابن حبان في «صحيحه»، وذكره البخاري، وابن أبي حاتم، ولم يذكرا فيه جرحاً، وقال ابن القطان: «مجهول الحال».

● قلت: قد سبق القول في كلام ابن القطان.

٥ - الذين أخطأ الناقدُ في ذِكْرِهم في هذا الفصل:

١ - رافع أبو الجعد الغطفاني:

قال الناقد: قال في «التقريب»: «ثقة».

● قلت: وهم الناقد، فإن الذي في «التقريب»: «وثقه ابن حبان»، والفرق بين العبارتين يعلمه من له أدنىٰ معرفة بألفاظ الجرح والتعديل.

٢ - زياد بن أنعم الشيباني: قد نص ابن حبان علىٰ توثيقه، فقال: الأب ثقة، والابن ضعيف، وفرق بين من ذكره ابن حبان في ثقاته وبين من نص ابن حبان علىٰ توثيقه، فإذا نص علىٰ توثيقه، فليس أقل من توثيق غيره من أئمة الجرح والتعديل، كما قرره العلامة المعلمي اليماني في «التنكيل»، واستحسنه شيخنا الألباني؛ أضف إلىٰ ذلك قول صاحب «تاريخ القيروان»: «كان رجلاً صالحًا فاضلاً تابعيًا يروي عن ابن عمر - رضي الله عنهما -».

٣ - الحسن بن جعفر البخاري:

قال الناقد: روىٰ عنه اثنان.

● قلت: قال ابن حبان: «روىٰ عنه هانئ وأهل بلده»، فقوله: «وأهل بلده»، تفيد أن هناك أكثر من واحد غير هانئ رووا عنه، وأيضًا نص ابن حبان علىٰ توثيقه، وقد سبق القول فيه.

٤ ـ طليق بن محمد بن السكن: قال ابن حبان: «مستقيم الحديث كالأثبات».

٥ ـ أحمد بن ثابت الجحدري: قال ابن حبان: «كان مستقيم الأمر في الحديث».

٦ ـ أحمد بن مصرف: قال ابن حبان: «مستقيم الحديث».

٧ ـ إبراهيم بن عبد الله بن الحارث: قال ابن حبان: «مستقيم الحديث».

٨ ـ إسحاق بن إبراهيم بن داود السواق: قال ابن حبان: «مستقيم الحديث».

٩ ـ إسماعيل بن إبراهيم البالسي؛ قال ابن حبان: «مستقيم الحديث».

١٠ ـ إياس بن خليفة البكري؛ وهم الناقد، فقد ذكره أول راوٍ فأعاده هنا.

١١ ـ أحمد بن أزهر البلخي؛ قال الناقد: روىٰ عنه جماعة، وقال فيه: «صدوق كان يحفظ، ثم كبر».

● قلت: وهم الناقد؛ فإن هذا القول إنما قاله الحافظ في أحمد بن الأزهر النيسابوري، وقد وثقه غير واحد، وأما البلخي فليس له ذكر في «التقريب».

فتحصل مما سبق أن الناقد قد أخذ علىٰ الحافظ خمسة عشر ومائة راويًا، راجعنا ستين منهم ـ يعني أكثر من نصفهم ـ فكان خطأ الحافظ البيِّن في نحو من خمسة رواة فقط، وأما خطأ الناقد ووهمه فأكثر من ضعف هذا العدد[1]، فهذا

(١) هذا علىٰ ما ظهر لي؛ وإلا فمن توسَّع في هذه الأبحاث، فإنه ربما يصلُ إلىٰ نتائج أكثر دقة مما توصلت إليها.

يؤكد ما بيناه سابقًا من كون نقده مبنيًا على العجلة، وعدم الدقة، وعدم فهم الفروق الدقيقة التي يراعيها الحافظ في أحكامه على الرواة.

وقد اعترض هذا الناقد على الحافظ فيما يقابل هذا الحكم، وهو الحُكم على رواة يرى الناقد أنه لا فرق بينهم وبين هؤلاء، فحكم عليهم الحافظ بكلمة: «مقبول» فذكر جماعة منهم، فنذكر العشرة الأولى منهم على سبيل المثال حتّى لا نطيل:

١ ـ **سلمة بن جنادة الهذلي**: روى عنه حجاج بن حجاج الباهلي، وحفص بن الحكم بن سنان الهذلي، وأبو بكر الهذلي.

فأما حجاج بن حجاج الباهلي؛ فثقة، وأما حفص بن الحكم بن سنان؛ فليس من رجال الكتب الستة، ذكره ابن أبي حاتم، وذكر له راويين.

وأما أبو بكر الهذلي؛ فمتروك، فتحصل من هذا أن الرواة المعتبرين عنه اثنان أحدهما ثقة، والآخر مجهول الحال، فمثل هذا حكم الحافظ عليه بقوله: «مقبول» لا غبار عليه.

٢ ـ **سليمان بن زيد بن ثابت**: عنه ابنه سعيد وعباس بن سهل وإسماعيل ابن يعقوب بن إسماعيل بن زيد بن ثابت.

فأما ابنه سعيد؛ فموثق، لكنه قليل الحديث، وعباس؛ فثقة، وأما إسماعيل؛ فمجهول.

فالمعتبر عندنا راويان فقط، فقول الحافظ: «مقبول» هو الصواب.

٣ ـ **داود بن مخراق**: وهم الناقد في ذكره هنا، فإن الحافظ قد قال فيه: «صدوق»، ولم يقل: «مقبول» كما زعم الناقد.

٤ ـ **بكير بن فيروز الرهاوي**: روى عنه جماعة، وله حديث واحد في

الكتب الستة، أخرجه الترمذي (٢٤٥٠) رواه عنه أبو فروة يزيد بن سنان، وهو ضعيف.

فكون الراوي ليس له في الكتب الستة إلا حديث واحد، وأيضًا الطريق إليه ضعيف لا يثبت له اعتبار في الحكم على ذاك الراوي، ويبقى أيضًا النظر في ثبوت الطرق إلى سائر المذكورين بالرواية عنه، فكلُّ هذه الاعتبارات ـ وغيرها مما قد لا يظهر لنا ـ يراعيها الحافظ في حكمه على الراوي.

٥ ـ **أيوب بن عبد الرحمن بن صعصعة**: وهم الناقد في ذكره أن الحافظ قال فيه: «مقبول»، فإن الحافظ قد قال فيه: «صدوق».

٦ ـ **بلال بن مرداس**: في «التهذيب» روى عنه السدي، وعبد الأعلى بن عامر، وأبو حنيفة، وليث بن أبي سليم.

فأما السدي وعبد الأعلى؛ فمتكلم فيهما، وأما أبو حنيفة وليث؛ فضعيفان في الحديث، وجهله ابن القطان. وقال الذهبي: «لا يصح حديثه قاله الأزدي».

فقول الحافظ فيه: «مقبول» ظاهر الصحة، ولا مجال للاعتراض عليه.

٧ ـ **قدامة بن عبد الله العامري**: روى عنه جماعة، إلا أنهم كلهم رووا عنه حديثًا واحدًا، فيبدو ـ والله أعلم ـ أن الحافظ لم يطلق عليه التوثيق لأجل هذا، وإن كان الذي يظهر لي أن الصواب أن يقال فيه: «صدوق»، والله أعلم.

٨ ـ **جعفر بن عمرو بن حريث**: روى عنه مساور الوراق، والمسيب بن شريك، ومعن بن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود، فأما مساور؛ فصدوق، وأما معن فثقة، والمسيب: واهٍ، وإخراج مسلم حديثه، ففي الشواهد، فهو شاهد لحديث جابر الذي قبله رقم: (١٣٥٨) والموضع محل اجتهاد. والله أعلم.

٩ ـ جمهان الأسلمي: روىٰ عنه عروة بن الزبير وعمر بن نبيه الكعبي وموسىٰ بن عبيدة.

فأما عروة؛ فثقة معروف، وعمر؛ فلا بأس به، وموسىٰ؛ فضعيف وليس له إلا حديث واحد أخرجه ابن ماجه (١٧٤٥)، وهو من طريق موسىٰ بن عبيدة عنه فهو لا يثبت، فالقول فيه هو كما قال الحافظ: «مقبول».

١٠ ـ حبيب بن أبي حبيب البجلي: روىٰ عنه خالد بن طهمان وطعمة بن عمرو وعمرو بن محمد العنقزي.

فأما رواية طعمة عنه فتعتبر خطأ، كما قرر ذلك الترمذي في «سننه» (٢/ ٧ـ ٨) (رقم: ٢٤١)، وليس لحبيب سوىٰ هذا الحديث الواحد في الكتب الستة.

فلو سلَّمنا أن قول الحافظ مرجوح في راوٍ، فالناقد قد وهم في ذكر راويين، وفرق كبير بين وهم الناقد وخطأ الحافظ ابن حجر.

وعلىٰ أي حال، فإننا قد نخالف الحافظ في غير من ذكرناهم فالأمر محل اجتهاد[1]، بل الحافظ نفسه قد يخالف ما قرره، فيحسن حديث من قال فيه:

(١) وأيضًا لا يعني ذكر بعض المسوغات السابقة لأحكام الحافظ علىٰ الرواة أنني موافق له في الحكم عليهم كلهم، وإنما ذكرت ما ذكرت لأبين أن الغالب علىٰ أحكام الحافظ علىٰ الرواة أنها مبنية علىٰ الاجتهاد، وليست العشوائية كما يفهم من هذا الناقد.

وقد اعتبرت خمسمائة راوٍ من «التقريب» للنظر فيمن قال فيهم الحافظ: «مجهول»، فوجدتهم ثمانية عشر راويًا، منهم ستة عشر راويًا، إما نص إمام علىٰ جهالته كأبي حاتم وغيره، أو لم يذكرهم ابن حبان في الثقات، فظهر لي من ذلك أن الحافظ لا يقول في راوٍ مجهول ـ وإن انفرد عنه راو واحد ـ حتىٰ يقترن ذلك بقرينة من نص إمام علىٰ جهالته، أو قول البخاري في حديثه لا يتابع عليه، أو ترك ابن حبان ذكره في «الثقات»؛ فعرضت ذلك علىٰ شيخنا الألباني ـ رحمه الله ـ: فقال: «إن هذا الذي ظهر لك ما ظهر لي» وكذلك قال: «إن من خلال دراسته ظهر له أن الخلل يدخل فيمن قال فيهم الحافظ: «مقبول» أو «صدوق». =

«مقبول» أو غير ذلك، كما نقلنا ذلك عن الذهبي من «الموقظة» حيث قال:

«فكم من حديث تردد فيه الحفاظ، هل هو حسن أو ضعيف أو صحيح؟ بل الحافظ الواحد يتغير اجتهاده في الحديث الواحد، فيومًا يصفه بالصحة، ويومًا يصفه بالحسن، ولربما استضعفه» اهـ.

فمن عرف هذا فإن وقف على موضع رأى فيه أن الصواب خلاف ما قرره حافظ من الحفاظ أو عالم من العلماء الذين لهم قدم راسخة في العلم فليبين وجه ما رأى، مع الاعتذار عن ذاك الحافظ بما يليق بمكانته.

وقد أطلت في هذا الموضع شيئًا ما لما رأيت من شدة ما اتهم به هذا الناقد الحافظ ابن حجر دون نظر ولا تأمل، ومن تدبَّر الكتاب من أوَّله إلى آخره ظهر له ذلك، وإنما اكتفينا بالمواضع التي تناسب ما نحن بصدده، والله الهادي إلى سواء السبيل.

* * *

= فقلت له: هل هذا الخلل بالحجم الذي يرفع الثقة بأحكام الحافظ في «التقريب»؟ قال: مستحيل، إنه إذا رفعت الثقة بأحكام الحافظ فلن يبقى لنا ثقة بأحد.

* وقال شيخنا مقبل بن هادي رحمه الله تعليقًا على هذه المواطن: «تقريب التهذيب» من اجتهادات الحافظ ابن حجر في الأحكام، فهو - رحمه الله - يجمع أقوال المحدثين، ثم يذكر الحكم على الراوي. وقد وزع علينا شيخنا محمد الأمين المصري - رحمه الله - من كل حرف عشرة رواة ممن قال فيهم الحافظ - رحمه الله -: «مقبول» فوجدت بعضهم قد وثقه معتبر كما في «تهذيب التهذيب»، وبعضهم قال من يعتبر بكلامه: إنه صدوق، وبعضهم لم يرو عنه إلا راو واحد، ولم يوثقه معتبر فهو يستحق لفظة مجهول.

ولأخينا في الله أبي الحسن المصري نزيل مأرب تعقبات على الحافظ في «التقريب»، يسر الله إتمامها، ثم طبعها ليستفيد منها طلبة العلم». اهـ.

• فَصْلٌ •

• اشتراطُ اتصَالِ السنَدِ في الحَديثِ الحَسنِ[1] •

والحديث الحسن كالصحيح في اشتراط اتصال السند، وذلك مبين في قولنا: «الحديث الذي يقع في إسناده راوٍ أو أكثر عدل ضابط خف ضبطه عن ضبط صاحب الصحيح مع «اتصال إسناده»».

ومعنى اتصال السند أن يخلو من الانقطاع ومظنته.

• **وصورة الانقطاع**؛ أن يروي أحد الرواة عن شيخ لم يسمع منه، أو يقول في حديثه عن رجل أو عمن سمع فلانًا، أو نحو ذلك مما يُقْطَع معه بعدم سماعه من هذا الشيخ.

• **ومن مظنة الانقطاع**؛ رواية المدلس بصيغة تحتمل السماع وغيره، فيتوقف في روايته حتى نقف منه على صيغة هي نص في السماع.

• **والتدليس له أنواع وصور**؛ مبينة في مواضعها من كتب المصطلح، إلا أن المعنى المشهور له هو: أن يروي المحدث عمن سمع منه ما لم يسمعه منه، بصيغة تحتمل السماع وغيره، كأن يقول «عن فلان» أو «أن فلانًا قال» ونحو ذلك.

• **وأغراض التدليس كثيرة**؛ منها: الاختصار، أو أن يكون الشيخ أصغر من الراوي عنه، فيستحيي من تسميته، أو أن يكون ذلك الشيخ مضعفًا عند

---

(١) لقد رأيت أن الكتاب قد طال عن القدر المناسب له، فرأيت حذف الباب المختص بالرواة الذين سكت عنهم البخاري وابن أبي حاتم في كتابيهما، لكونه غير داخل دخولاً مباشراً في موضوع الحديث الحسن، ولعل الله ييسر تحريره في موضع آخر، وبالله التوفيق.

جماعة، وهو ثقة عند الراوي عنه، فيخشى إن أظهره رُدَّت روايته، إلى غير ذلك من الأسباب، وشرُّ أنواعه: تدليس التسوية، وهو: أن يسقط المدلس ضعيفًا بين ثقتين، قد سمع أحدهما من الآخر، فيظهر السند سالمًا من العلة.

● وحكم رواية المدلس؛ أنه لا يحكم لها بالاتصال حتى يأتي المدلس بصيغة لا تحتمل غير السماع، وأما من عرف بتدليس التسوية فالمشهور أنه لا يقبل حديثه إلا إذا صُرِّح بالسماع من عند المدلس إلى أول الإسناد، غير أني قد وقفت على مواضع قد اكتفى فيها الحافظ ابن حجر بتصريح المدلس تدليس التسوية وشيخه بالسماع[١].

والتدليس يضر برواية المدلس ولا يضر بعدالته إلا أن يقترن بغرض حرام فيكون طعنًا في عدالته كأن يتعمد إسقاط الضعيف وهو يعلم أنه ضعيف.

● قال السخاوي في «فتح المغيث» (١/ ٢٠٩): «فشره ما كان تغطية للضعف في الراوي، كما فُعل في محمد بن السائب الكلبي الضعيف، حيث قيل فيه: «حماد»[٢]، لتضمنه الخيانة والغش والغرور، وذلك حرام هنا، وفي الذي قبله كما تقدم إجماعًا إلا أن يكون ثقة عند فاعله، فهو أسهل إن لم يكن قد انفرد هو بتوثيقه مع علمه بتضعيف الناس له، ومع ذلك فهو أسهل من الأول». اهـ.

● قلت: وقد اشتُهر جماعةٌ من الكبار بالتدليس؛ كالحسن البصري، والأعمش، والسفيانين، وهشيم، وغيرهم ويختلف الحكم فيمن قلَّ منه التدليس أو كثر، فإن قلَّ تدليسه احتملت عنعنته، وإلا توقف فيها.

---

(١) وقد قال شيخنا الألباني ـ رحمه الله ـ: «إن هذا فيما يستبعد فيه التدليس، كراوٍ يكثر من الرواية عن شيخه أو سلسلة معروفة أو نحو ذلك. والله أعلم».

(٢) قال الحافظ في «التهذيب»: «وذكر عبد الغني بن سعيد الأزدي أنه حماد بن السائب الذي روى عنه أبو أسامة».

وقد ألف الحافظ ابن حجر جزءاً في «طبقات المدلسين»، فقسمهم إلىٰ خمس طبقات، فجعل الطبقة الأولىٰ والثانية فيمن تقبل عنعنتهم، والثلاثة الباقية لا تقبل، إلا أنه قد يوجد في الطبقات الثلاثة من احتمل الأئمة عنعنتهم، إذا خلت روايتهم من النكارة وموجبات الرد، والله أعلم.

وأما عنعنة الراوي عمن عاصره، ولم يأت سماعُهُ منه أو لُقيُّه بإسنادٍ صحيح؛ فقد ذهب قوم، منهم علي بن المديني إلىٰ أن روايته تحمل علىٰ الانقطاع حتىٰ يثبت لقاؤه إياه أو سماعه منه ولو في حديث واحد، ونسب بعضهم هذا القول للبخاري، وبعضهم ذهب إلىٰ أنه التزمه في صحيحه دون اشتراطه في كل حديث يحكم باتصال سنده.

وأما مسلم بن الحجاج ـ رحمه اللَّه ـ فقد قال: «إن المعاصرة مع إمكان اللقي محمولة علىٰ الاتصال، وشنَّع ـ رحمه الله في مقدمة «صحيحه» علىٰ المخالف أشد التشنيع حتىٰ وصف هذا القول بأنه قول مخترع، وأن الإجماع علىٰ خلافه.

وقد رد قوم علىٰ مسلم، ورجَّحوا قول علي بن المديني ومن وافقه، فمن هؤلاء الإمام محمد بن رشيد الفهري في كتاب سماه «السنن الأبين والمورد الأمعن في المحاكمة بين الإمامين في السند المعنعن».

والموضع هنا ليس موضع بسط ولا مناقشة أقوال الفريقين[1] ولكن خلاصة

---

(١) وأهم ما اعترض به ابن رشيد علىٰ شرط مسلم، هو قوله: «إن الراوي إذا روىٰ عمن سمع منه بالعنعنة مع البراءة من التدليس حمل علىٰ الاتصال قطعًا وأما إذا روىٰ عمن عاصره ولم يلقه مع البراءة من التدليس فإن روايته عنه لا تحمل علىٰ السماع لاحتمال أن يكون أرسل عنه».

* وقد عرضت هذا الإشكال علىٰ شيخنا الإمام الألباني ـ رحمه الله تعالىٰ ـ فأجاب بإجابة تدل علىٰ سعة علمه وسيلان ذهنه، فقال: «من أين نعرف أن الراوي بريء من التدليس؟ فالتعبير الدقيق أن نقول إننا ما علمنا أنه دلس، ونفي العلم بالتدليس لا ينفي احتمال وقوعه =

. . . .

منه. ولكن هذا الاحتمال ضعيف فلا يعتمد عليه، وكذلك الراوي الذي روىٰ عمن عاصره مع إمكان اللقي لم يوصف بكونه يرسل فاحتمال إرساله كاحتمال تدليس من لم يوصف بالتدليس، وكلاهما ضعيف، فسلم بذلك شرط مسلم من هذا الإشكال».

ثم قال شيخنا ـ رحمه الله ـ: «إنه بدا له أن شرط البخاري في السماع هو شرطٌ في صحة الحديث، وليس في حسنه، لأنه وقف علىٰ مواضع وصف الحديث بالحسن مع كونه لا يعلم السماع، والله أعلم». انتهىٰ جواب شيخنا مختصراً بمعناه.

* قلت: ومن ذلك؛ ما ذكر الترمذي في «العلل الكبير»، حيث قال: «وسألت محمداً عنه ـ يعني حديث الحسن عن علي بن أبي طالب «رفع القلم...» الحديث فقال: الحسن قد أدرك عليًا، وهو عندي حديث حسن»، وستأتي أمثلة أخرىٰ، إن شاء اللّٰه تعالىٰ.

* وقال ابن أبي حاتم في «العلل» (١/ ١٣٢) رقم (٣٦٥): سألت أبي عن حديث رواه شعبة والليث عن عبد ربه بن سعيد واختلفا، كيف اختلافهما؟

فقال أبي: اتفقا في عبد ربه بن سعيد، واختلفا، فقال الليث: عن عمران بن أبي أنس، وقال شعبة: عن أنس بن أبي أنس، واختلفا، فقال الليث: عن ربيعة بن الحارث، وقال شعبة: عن المطلب عن النبي صلىٰ الله عليه وعلىٰ آله وسلم قال: «الصلاة مثنى مثنى، تخشع، وتضرع، وتمسكن، وتقنع بيديك يقول: يرفعهما، وتقول: يا رب، يا رب، فمن لم يفعل ذلك فهي خداج».

قال أبي: ما يقول الليث أصح لأنه قد تابع الليث عمرو بن الحارث وابن لهيعة، وعمرو والليث كانا يكتبان، وشعبة صاحب حفظ.

قلت لأبي: هذا الإسناد عندك صحيح؟ قال: حسن.

قلت لأبي: من ربيعة بن الحارث؟ قال: هو ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب. قلت: سمع من الفضل؟ قال: أدركه.

قلت: يحتج بحديث ربيعة بن الحارث؟ قال: حسن، فكررت عليه مراراً، فلم يزدني علىٰ قوله حسن، ثم قال: الحجة سفيان وشعبة، قلت: فعبد ربه بن سعيد؟ قال: لا بأس به.

قلت: يحتج بحديثه؟ قال: هو حسن الحديث. قال أبي: ويدل علىٰ أن هذا الكلام في صلاة التطوع أو السنن، وليس هذا الكلام في شيء من الحديث». اهـ.

* قلت: فقد حسن أبو حاتم الحديث مع الإدراك فقط، وأما عدم تصريحه بحجيته فذلك بالنظر إلىٰ شعبة وسفيان، والله أعلم.

الأمر هو ما اتفق عليه العلماء أن «صحيح البخاري» يتميز عن «صحيح مسلم» بتحري البخاري هذا الشرط الذي هو بلا شك أكثر تثبتًا من شرط مسلم، إلا أن الأحاديث التي أخرجها مسلم على شرطه المذكور هي مقبولة عند جميع العلماء، وإن خالف بعضهم شرطه من الناحية النظرية.

• **قال ابن كثير في اختصار علوم الحديث (ص:٢٩) حاكيًا عن ابن الصلاح:**

«ثم حكى أن الأمة تلقت هذين الكتابين بالقبول سوى أحرف يسيرة انتقدها بعض الحفاظ كالدارقطني وغيره، ثم استنبط من ذلك القطع بصحة ما فيهما من الأحاديث، لأن الأمة معصومة عن الخطأ فما ظنت صحته، ووجب عليها العمل به، لا بد وأن يكون صحيحًا في نفس الأمر، وهذا جيد، وقال: خالف في هذه المسألة الشيخ محيي الدين النووي، وقال: لا يستفاد القطع بالصحة من ذلك».

• **فقال ابن كثير ـ رحمه الله ـ:** «وأنا مع ابن الصلاح فيما عوَّل عليه، وأرشد إليه، والله أعلم». ثم قال: «ثم وقفت بعد هذا على كلام لشيخنا العلامة ابن تيمية مضمونه أنه نقل القطع بالحديث الذي تلقته الأمة بالقبول عن جماعات من الأئمة، منهم القاضي عبد الوهاب المالكي، والشيخ أبو حامد الإسفرائيني، والقاضي أبو الطيب الطبري، وأبو الخطاب، وابن الزاغوني، وأمثالهم من الحنابلة، وشمس الأئمة السرخسي من الحنفية» قال: «وهو قول أكثر أهل الكلام من الأشعرية، وغيرهم كأبي إسحاق الإسفرائيني وابن فورك»، قال: «وهو مذهب أهل الحديث قاطبة، ومذهب السلف عامة». ثم قال ابن كثير ـ رحمه الله ـ: «وهو معنى ما ذكره ابن الصلاح استنباطًا فوافق فيه هؤلاء الأئمة» انتهى.

• قلت: وأما ما ذكره ابن كثير من مخالفة النووي ـ رحمه الله ـ فهي في القطع بصحة ما في «الصحيحين» وأن ما فيهما يفيد العلم اليقيني، وأما القول

بالصحة ووجوب العمل فهذا لا يخالف فيه النووي ـ رحمه الله ـ[1] ولا غيره من الأئمة.

وكذلك مسلك الأئمة المحققين؛ كابن حجر وغيره في تصحيح الأحاديث، أو تضعيفها، لا تجدهم يبحثون عن كل راوٍ: هل ثبت سماع ذلك الراوي من شيخه أم لا؟ ما دام ذلك الراوي سالمًا من وصمة التدليس، فهذا ابن رجب الحنبلي مع كونه انتصر للقول المخالف لمسلم، فإنه قال في آخر كلامه عن هذه المسألة في «شرح علل الترمذي» (٢/ ٥٩٧): «فإن قال قائل: هذا يلزم منه طرح أكثر الأحاديث، وترك الاحتجاج بها؟

قيل: من ههنا عظم ذلك على مسلم ـ رحمه الله ـ والصواب أن ما لم يرد فيه السماع من الأسانيد لا يحكم باتصاله، ويحتج به مع إمكان اللقي، كما يحتج بمرسل أكابر التابعين[2]، كما نص عليه الإمام أحمد، وقد سبق ذكر ذلك في المرسل» انتهى.

وهكذا أكثر من خالف قول مسلم نظريًا، قد وافقه عمليًا في الحكم على الأحاديث، وحتى البخاري فإنه قد وافقه في مواضع من «صحيحه»، فمن ذلك:

١ ـ قال البخاري كما في («العلل الكبير» للترمذي ص (٢٠٧) رقم (٣٦٧): «بشير بن نهيك، لا أرى له سماعًا من أبي هريرة»، وقد قال بعضهم إنها مناولة؛ كما في المصدر نفسه، وفي («شرح العلل» ص (٥٢٧ـ٥٢٨))، و(«جامع التحصيل» ص (١٥٠)).

---

(١) وقد بيّن ذلك النووي في مقدمة «شرحه لصحيح مسلم»، فليرجع إليها من يريد الوقوف على كلامه في ذلك.

(٢) لعله يُنزِّله منزلة «الحسن» أي: دون الصحيح، فيلتقي مع قول شيخنا الألباني رحمه الله، لأنه لا يستقيم أن ننسب لابن رجب الاحتجاج بالضعيف، والله أعلم.

ومع قول البخاري؛ فقد أخرج لبشير بن نهيك عن أبي هريرة ثلاثة أحاديث كما في «تحفة الأشراف».

وقال في «التاريخ الكبير» (٢/ ١٠٥): «سمع أبا هريرة».

٢ ـ وقد أخرج البخاري في الجنائز من «صحيحه» (٣/ ٢٢٩) رقم (١٣٦٨) قال: «حدثنا عفان بن مسلم حدثنا داود بن أبي الفرات عن عبد الله بن بريدة عن أبي الأسود قال قدمت المدينة ـ وقد وقع بها مرض ـ فجلست إلى عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ. الحديث».

• **قال الحافظ في الفتح عن أبي الأسود:**

«هو الديلي التابعي الكبير المشهور، ولم أره من رواية عبد الله بن بريدة عنه إلا معنعنًا، وقد حكى الدارقطني في كتاب «التتبع» عن علي بن المديني أن ابن بريدة إنما يروي عن يحيى بن يعمر عن أبي الأسود، ولم يقل في هذا الحديث سمعت أبا الأسود. **قال الحافظ**: «وابن بريدة ولد في عهد عمر، فقد أدرك أبا الأسود بلا ريب، لكن البخاري لا يكتفي بالمعاصرة فلعله أخرجه شاهدًا، واكتفى للأصل بحديث أنس الذي قبله».

• **قلت**: ومتن حديث عمر مغاير لحديث أنس، فهو شاهد لما قررناه.

٣ ـ ومن ذلك أيضًا؛ ما أخرجه في «الاستئذان» رقم (٦٢٤٦) قال: «حدثنا أبو نعيم حدثنا عمر بن ذر، وحدثني محمد بن مقاتل أخبرنا عبد الله أخبرنا عمر بن ذر أخبرنا مجاهد عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ قال: دخلت مع رسول الله صلى الله عليه وعلى آله و سلم فوجد لبنًا في قدح . . الحديث.

ولم نقف على تصريح لمجاهد بالسماع من أبي هريرة، بل قال البرديجي: «قيل: لم يسمع منه».

٤ ـ وفي «الكامل» لابن عدي (٤/ ٤): «قال البخاري: شعيب بن حاتم سمع أبا أمية لا يصح حديثه»، وهذا الذي قاله البخاري: «شعيب بن حاتم سمع أبا أمية»، إنما قصد البخاري أن يذكر كل من روىٰ حرفًا مقطوعًا أو مسندًا».

ومن تتبع ذلك ربما وقف على الكثير. والله الموفق.

* * *

• نفيُ الشُّذوذِ عَنِ الحَدِيثِ الحسَنِ •

الحديث الحسن كالصحيح في اشتراط ألا يكون شاذًّا، قال ابن الصلاح - رحمه الله - في «مقدمته» (ص: ٢٣٧): «روينا عن يونس بن عبد الأعلى قال: قال لي الشافعي - رضي الله عنه -: ليس الشاذ من الحديث أن يروي الثقة ما لا يروي غيره، إنما الشاذ أن يروي الثقة حديثًا يخالف ما روى الناس.

وحكى الحافظ أبو يعلى الخليلي القزويني نحو هذا عن الشافعي[1] - رحمه الله - وجماعة من أهل الحجاز»، ثم قال: «الذي عليه حفاظ الحديث أن الشاذ: ما ليس له إلا إسناد واحد، يشذ بذلك شيخ ثقة كان أو غير ثقة، فما كان غير ثقة فمتروك لا يقبل، وما كان عن ثقة يتوقف فيه، ولا يحتج به.

وذكر الحاكم أبو عبد الله الحافظ أن الشاذ هو: الحديث الذي ينفرد به ثقة من الثقات، وليس له أصل بمتابع لذلك الثقة.

وذكر أنه يغاير المعلل، من حيث إن المعلل وقف على علته الدالة على جهة الوهم فيه، والشاذ لم يوقف فيه على علة كذلك.

---

(١) مع وضوح عبارة الشافعي - رحمه الله - راح صاحب كتاب «المنهج المقترح لفهم المصطلح» يلوي عنقها لتتفق مع مفاهيمه، فقال ص (٢٧٣): «أراد أن يبين أن الانفراد ليس سببًا للرد مطلقًا كما يوحي به وصفه بالشذوذ، وأن يبين أيضًا أن الشاذ لغة على الحقيقة، والأولى بهذا الوصف هو مخالفة الثقة لمن هو أولى منه». اهـ.

وكأنه شعر بليه لعنق عبارة الشافعي، فقال: «وأنا أعلم أن من تمذهب بإلفه العلمي سوف يعتبر هذا التفسير لكلام الإمام الشافعي تمحلاً في الفهم وتعسفًا في التفسير» ثم راح يبرر كلامه، ولكني أقول: إن من نظر بعين الإنصاف لكلام الخليلي فيما نقله من كلام الشافعي وتعقيبه عليه لظهر جليًا له اختلاف تعريفهما للشاذ، وأما ما نسبه الخليلي لحفاظ الحديث، فالشافعي - رحمه الله - أولى بمعرفة ما عليه حفاظ الحديث من الخليلي.

قال ابن الصلاح: «أما ما حكم الشافعي عليه بالشذوذ، فلا إشكال في أنه شاذ غير مقبول، وأما ما حكيناه عن غيره، فيشكل بما ينفرد به العدل الحافظ الضابط، كحديث «إنما الأعمال بالنيات»؛ فإنه حديث فرد، تفرد به عمر ـ رضي الله عنه ـ، عن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم، ثم تفرد به عن عمر: علقمة بن وقاص، ثم عن علقمة: محمد بن إبراهيم، ثم عنه: يحيى بن سعيد على ما هو الصحيح عند أهل الحديث، وأوضح من ذلك في ذلك، حديث عبد الله بن دينار عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم «نهى عن بيع الولاء وهبته»، تفرد به عبد الله بن دينار، وحديث مالك عن الزهري، فكل هذه مخرجة في «الصحيحين» مع أنه ليس لها إلا إسناد واحد، تفرد به ثقة، وفي غرائب الصحيح أشباه لذلك غير قليلة، وقد قال مسلم بن الحجاج للزهري نحو تسعين حرفًا يرويه عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، لا يشاركه فيها أحد بأسانيد جياد، والله أعلم.

فهذا الذي ذكرناه وغيره من مذاهب أئمة الحديث، يبين لك أنه ليس الأمر في ذلك على الإطلاق الذي أتى به «الخليلي» و«الحاكم»، بل الأمر في ذلك على تفصيل نبينه، فنقول:

إذا انفرد الراوي بشيء نُظِر: فإن كان ما انفرد به مخالفًا لما رواه من هو أولى منه بالحفظ لذلك وأضبط كان ما انفرد به شاذًا مردودًا.

وإن لم يكن فيه مخالفة لما رواه غيره، وإنما هو أمر رواه هو ولم يروه غيره، فينظر في هذا الراوي المنفرد؛ فإن كان عدلاً حافظًا موثوقًا بإتقانه وضبطه، قُبل ما انفرد به، ولم يقدح الانفراد به، كما سبق من الأمثلة، وإن لم يكن ممن يوثق بحفظه وإتقانه لذلك الذي تفرد فيه كان انفراده به خارمًا له، مزحزحًا له عن حيز الصحيح.

ثم هو بعد ذلك دائر بين مراتب متفاوتة بحسب الحال فيه؛ فإن كان المنفرد به

غير بعيد من درجة الحافظ الضابط المقبول تفرده، استحسنا حديثه ذلك، ولم نحطه إلى قبيل الحديث الضعيف وإن كان بعيداً من ذلك، رددنا ما انفرد به، وكان من قبيل الشاذ المنكر.

فخرج من ذلك أن الشاذ المردود قسمان:

- **أحدهما**: الحديث الفرد المخالف.

- **والثاني**: الفرد الذي ليس في راويه من الثقة والضبط ما يقع جابراً لما يوجبه التفرد والشذوذ من النكارة والضعف، والله أعلم» اهـ.

- **قلت**: ما أعلم هذا الرجل، وما أضبطه! وما أرسخ قدمه في هذا العلم الشريف، وما أعلى كعبه فيه! فرحمه الله ونفعنا بعلمه، وسائر المسلمين.

وقال مسلم ـ رحمه الله ـ في مقدمة «صحيحه» (ص: ٧):

«وكذلك من الغالب على حديثه المنكر أو الغلط أمسكنا أيضًا عن حديثهم.

وعلامة المنكر في حديث المحدث، إذا ما عرضت روايته للحديث على رواية غيره من أهل الحفظ والرضا، خالفت روايته روايتهم، أو لم تكد توافقها. فإذا كان الأغلب من حديثه كذلك، كان مهجور الحديث، غير مقبوله، ولا مستعمله.

فمن هذا الضرب من المحدثين؛ عبد الله بن محرر، ويحيى بن أبي أنيسة، والجراح بن المنهال أبو العطوف، وعباد بن كثير، وحسين بن عبد الله بن ضميرة، وعمر بن صهبان، ومن نحا نحوهم في رواية المنكر من الحديث، فلسنا نعرج على حديثهم، ولا نتشاغل به، لأن حكم أهل العلم، والذي نعرف من مذهبهم في قبول ما يتفرد به المحدث من الحديث، أن يكون قد شارك الثقات من أهل العلم والحفظ في بعض ما رووا، وأمعن في ذلك على الموافقة لهم، فإذا وجد كذلك، ثم زاد بعد ذلك شيئًا ليس عند أصحابه قبلت زيادته.

فأما من تراه يعمد لمثل الزهري في جلالته وكثرة أصحابه الحفاظ المتقنين

لحديثه، وحديث غيره، أو لمثل هشام بن عروة، وحديثهما عند أهل العلم مبسوط مشترك، قد نقل أصحابهما عنهما حديثهما على الاتفاق منهم في أكثره، فيروى عنهما أو عن أحدهما العدد من الحديث مما لا يعرفه أحد من أصحابهما، وليس ممن قد شاركهم في «الصحيح» مما عندهم، فغير جائز قبول حديث هذا الضرب من الناس، والله أعلم» . انتهى .

وقد أخذ قومٌ من طلبة العلم ممن ليست عندهم ممارسة لهذا العلم الشريف ولم يأخذوه أيضًا عن المشايخ الذين مارسوا هذا العلم[1] ، فأخذوا بعض أقوال نظرية لبعض أهل العلم، فلم يفهموها على وجهها فأتوا بأشياء لم يسبقوا إليها، ونازعوا الكبار بفهمهم السقيم، واغتروا بأنفسهم، وقرروا قواعد وأصولاً ، لا يقدم على مثلها كبار الحفاظ ، وشككوا المبتدئين في الطلب في علماء الأمة ، فقسموا علماء الأمة إلى متأخرين ومتقدمين ، وزعموا أن لهؤلاء منهجًا في التصحيح والتضعيف ، ولهؤلاء آخر ، فجعلوا أنفسهم من أتباع المتقدمين ، وحكموا على منهج المتأخرين بالغلط والخطأ ، فضللوا الأمة ردحًا من الزمان ، والله المستعان .

ومما أساؤوا فهمه كلام مسلم السابق ، فمسلم ـ رحمه الله ـ يتكلم عن الراوي الذي فحش غلطه ، وأصبح الغالب على حديثه الغلط ؛ حيث يقول في أول كلامه: «وكذلك من الغالب على حديثه المنكر أو الغلط أمسكنا أيضًا عن حديثهم وعلامة المنكر في حديث المحدث، إذا ما عرضت روايته للحديث على رواية غيره من أهل الحفظ والرضا خالفت روايتهم، أو لم تكد توافقها. فإذا كان الأغلب من حديثه كذلك، كان مهجور الحديث، غير مقبوله، ولا مستعمله، فمن

---

(١) بل إن بعض هؤلاء يتهمون أهل العلم الذين أفنوا أعمارهم في الحديث وطرقه وأهله ، يتهمونهم بالتساهل وعدم التحقيق ؛ فلقد أخبرني أحد إخواننا الثقات أن أحد هؤلاء الشباب يقول : «إن الشيخ الألباني لم يتقن كتب علم مصطلح الحديث ، وإنما دأبه أن يرجع إليها إذا احتاج إليها فقط» ، فإنا لله وإنا إليه راجعون .

هذا الضرب من المحدثين عبد الله بن محرر، ويحيى بن أبي أنيسة... إلى آخره».

فتبين بهذا أن مسلمًا - رحمه اللَّه - يتكلم عن قوم متروكين أو ضعفى لا ينجبر ضعفهم؛ كهؤلاء الذين مثّل بهم، فإن عبد الله بن محرر؛ قال في «التقريب»: «متروك»، ويحيى بن أبي أنيسة؛ قال مسلم في «المقدمة» نفسها بإسناده إلى عبيد الله بن عمرو، قال: «كان يحيى بن أبي أنيسة كذابًا»، ونحوهم سائر المذكورين، فمثل هؤلاء إذا انفرد أحدهم بحديث؛ فغير جائز قبوله، كما قال مسلم - رحمه الله -، وأما الذي يقبل ما ينفرد به، فهو الذي يشارك الثقات في بعض ما رووا، ويمعن في ذلك (أي في موافقتهم) وهذا يشمل كل من يقبل حديثه، سواء كان ممن يحكم لحديثه بالصحة أو الحسن، فهذا الذي لا يحتمل كلام مسلم غيره، وهو الذي يوافق صنيعه في «صحيحه»، ففهم بعضهم من ذلك ما يقتضي إنكار الحديث الحسن، سواء كان لذاته أو لغيره من باب أولى[1]، بل إن بعضهم ضعَّف - بناء على فهمه السقيم لكلام مسلم السابق - أفراد كثير من الثقات، فإذا انفرد راوٍ صدوق بحديث عن إمام مشهور؛ كالزهري أو الأعمش أو قتادة أو نحوهم، فيقولون: أين أصحاب الزهري الملازمون له الحريصون على حديثه، وكذلك القول في الأعمش وغيره.

وطرد قولهم هذا يكون في الثقة أيضًا الذي لم يُكثر عن ذلك الإمام المشهور؛ فمثلاً: لو أن أصحاب الزهري الملازمين له كل واحد منهم لا يقل حديثه عن الزهري في الكتب الستة عن مائة حديث، وعندنا ثقة ممن له عن الزهري دون العشرة أحاديث، فإذا انفرد عن الزهري ذلك الثقة بحديث أو حديثين، فيقولون: أين كان أصحاب الزهري المكثرون عنه عن هذا الحديث أو الحديثين حتى ينفرد به أو بهما هذا المقل؟ ثم يتدرج الأمر حتى يتطرق للمكثرين أيضًا إذا انفرد أحدهم بحديث أو بجملة أحاديث، فيقولون وأين كان باقي أصحابه عن هذه الأحاديث؟ وهكذا، حتى يردوا جملة عظيمة من سنن رسول

(١) وإن كان بعضهم لا يصرح بإنكار «الحسن لذاته» إلا أن طرد كلامه يقتضي ذلك.

الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم[١] .

وهذا هو قول أبي يعلى الخليلي، والحاكم الذي رده ابن الصلاح ـ رحمه الله ـ، وإن كنت أميل إلى أنهما ـ رحمهما الله ـ لا يعنيان هذا الإطلاق الذي صار إليه بعض طلبة العلم في عصرنا، والله المستعان.

● فمما يؤكد هذا في حق الحاكم قوله في «المستدرك» (١/ ٢٧٧): «هذا حديث شاذ صحيح الإسناد»، مما يبين أنه يعني بالشاذ الغرابة فقط؛ فخلافه مع الأئمة اصطلاحي، ولا مشاحة في الاصطلاح.

●● وإليك بعض الأمثلة التي توضِّح صنيع صاحبي «الصحيحين» اللذين تلقتهما الأمة بالقبول[٢] :

١ـ أخرج البخاري في «صحيحه» (٥١٧٠): حديث بيان بن بشر قال سمعت أنساً يقول: **«بنى النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم بامرأة، فأرسلني فدعوت رجالاً إلى الطعام»**.

● قلت: ليس لبيان في الكتب الستة غير هذا الحديث عن أنس، ومع أن بيان بن بشر ثقة ثبت، إلا أنه يمكن أن يقال: أين أصحاب أنس الملازمون له؟ ومع ذلك أخرجه البخاري!

٢ ـ وأخرج البخاري: حديث ابن أبي ذئب عن محمد بن المنكدر عن جابر ابن عبد الله ـ رضي الله عنهما ـ **«أن رجلاً أعتق عبداً له ليس له مال غيره، فرده النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، فابتاعه منه نعيم بن النحام»**.

---

(١) ولشيخنا الألباني ـ رحمه الله ـ جوابٌ عن ذلك أوردته في «الرد على الشبهات، وجوابها».

(٢) وإن كنا لا نأمن أن يردَّ بعض هؤلاء التفردات في «الصحيحين»، فإن الغلو لا يزال بصاحبه حتى يرديه، والعياذ بالله؛ فلقد أخبرني أحد إخواننا أنه عندما كان ينتحل هذا القول كان يبحث في «صحيح البخاري» عن تفردات الرواة، فإنا لله وإنا إليه راجعون.

● وابن أبي ذئب ليس له عن محمد بن المنكدر عن جابر في الكتب الستة غير هذا الحديث، وابن أبي ذئب وإن كان ثقة، إلا أنه يمكن أن يقال أين أصحاب ابن المنكدر المكثرون عنه؟!

٣ ـ وأخرج البخاري ومسلم: حديث سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن القاسم بن محمد عن عائشة مرفوعًا: «**من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد**».

● وليس لسعد بن إبراهيم عن القاسم عن عائشة غير هذا الحديث الواحد في الكتب الستة.

٤ ـ وأخرج البخاري: حديث فليح بن سليمان عن سعيد بن الحارث عن جابر قال: «**كان النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم إذا كان يوم عيد خالف الطريق**».

● **قال الحافظ في «الفتح» (٢/ ٤٧٢)**: «تفرد به فليح، وهو مضعف عند ابن معين، والنسائي، وأبي داود، ووثقه آخرون؛ فحديثه من قبيل الحسن، لكن له شواهد من حديث ابن عمر، وسعد القرظ، وأبي رافع، وعثمان بن عبيد الله التيمي، وغيرهم، يعضد بعضها بعضًا، فعلى هذا هو من القسم الثاني في قسمي الصحيح». اهـ. (يعني الصحيح لغيره).

٥ ـ وأخرج البخاري ومسلم: حديث محمد بن فضيل عن عمارة بن القعقاع عن أبي زرعة عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال: «**كلمتان حبيبتان إلى الرحمن، خفيفتان على اللسان، ثقيلتان في الميزان: سبحان الله وبحمده، سبحان الله العظيم**».

● **قال الحافظ في «الفتح» (١٣/ ٥٤٠)**: ـ عن محمد بن فضيل ـ: «ولم أر هذا الحديث إلا من طريقه بهذا الإسناد، وقد تقدم في «الدعوات» وفي

«الأيمان والنذور»، وأخرجه أحمد، ومسلم، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه، وابن حبان، كلهم من طريقه، قال الترمذي: «حسن صحيح غريب»، فقال الحافظ ابن حجر: «وجه الغرابة فيه ما ذكرته من تفرد محمد بن فضيل وشيخه وشيخ شيخه وصحابيه»[١].

٦ ـ أخرج البخاري (٦١٤) من طريق علي بن عياش عن شعيب بن أبي حمزة عن ابن المنكدر عن جابر مرفوعًا: «من قال حين يسمع النداء...» الحديث. قال الطبراني في «الصغير» رقم (٦٦٢): «لم يرو هذا الحديث عن محمد بن المنكدر إلا شعيب تفرد به علي بن عياش، ولا يروي عن جابر إلا بهذا الإسناد».

٧ ـ وفي «صحيح البخاري» (٥٤٩)، ومسلم في «صحيحه» (٦٢٣) ليس لأبي أمامة بن سهل عن أنس في الكتب الستة إلا هذا الحديث[٢].

٨ ـ وأخرج البخاري (٣١٣٢)، ومسلم (٢٥٩١) كلاهما من طريق محمد ابن المنكدر عن عروة عن عائشة مرفوعًا: «إنَّ شَرَّ النَّاسِ عِندَ اللَّهِ مَنْزِلَةً يومَ القِيامَةِ مَن تركَهُ النَّاسُ اتِّقَاءَ شَرِّهِ».

والذين يقولون: إن تفرد الصدوق يعد منكرًا مردودًا ممن لا يقولون بتقوية الحديث الضعيف بمجموع طرقه، ماذا يكون جوابهم عن إخراج البخاري أحاديث تفرد بها فليح بن سليمان وبعضها في الأصول كما ترىٰ؟ وقد اكتفينا بهذه الأمثلة خشية الإطالة، والله المستعان.

● وأما مسلم الذي يحتجون بكلامه ويفهمونه علىٰ غير وجهه، فاحتجاجه بما انفرد به الصدوق الذي يُحكم لحديثه بالحسن لذاته كثير جدًا، فمن ذلك:

---

(١) * أفادني هذا المثال أخونا الفاضل الشيخ علي بن حسن الحلبي ـ حفظه الله وجزاه الله خيرًا ـ.

(٢) وهو في وقت صلاة العصر

١ ـ أخرج مسلم في «صحيحه» (١/ ٤٩٢) رقم (٧٠٨): «حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا أبو عوانة عن السدي قال: سألت أنسًا: كيف أنصرف إذا صليت؟ عن يميني أو عن يساري؟ قال: أما أنا فأكثر ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم ينصرف عن يمينه».

تفرد السدي عن أنس بهذا الحديث، وظاهره يخالف حديث ابن مسعود في «الصحيحين» وغيرهما قال: «لقد رأيت النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم كثيرًا ينصرف عن يساره» فجمع بينهما بعض أهل العلم؛ كالنووي في «شرح مسلم» ولم يُعلُّوا حديث أنس بما يعل به بعض الطلبة في عصرنا.

هذا مع أن السدي متكلم فيه، وأحسنُ أحواله أن يكون حسن الحديث، قال الحافظ في «التقريب»: «صدوق يهم».

٢ ـ وأخرج مسلم في «صحيحه» (٢٢٠٠): حديث عبد الله بن وهب عن معاوية بن صالح عن عبد الرحمن بن جبير عن أبيه عن عوف بن مالك الأشجعي قال: كنا نرقي في الجاهلية. فقلنا: يا رسول الله، كيف ترى في ذلك؟ فقال: «اعرضوا عليّ رقاكم، لا بأسَ بالرُّقى ما لم يكُن فيه شرْكٌ» تفرد به معاوية بن صالح عن عبد الرحمن بن جبير عن أبيه عن عوف بن مالك الأشجعي.

ومعاوية بن صالح؛ اختلف فيه الأئمة، وقال في «التقريب»: «صدوق له أوهام».

٣ ـ وأخرج مسلم (١٦٤٥): حديث كعب بن علقمة عن عبد الرحمن بن شماسة عن أبي الخير عن عقبة بن عامر عن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال: «كفَّارةُ النَّذرِ كفَّارةُ اليَمينِ».

تفرد به كعب بن علقمة، وبعضهم قال: عن كعب عن أبي الخير عن عقبة.

وبعضهم قال: عن كعب عن عبد الرحمن بن شماسة عن عقبة، فاختار

مسلم هذا الوجه، مع أنَّ كعب بن علقمة روىٰ عنه جماعة، ولم يوثقه أحد من الأئمة، وذكره ابن حبان في «الثقات».

وقال في «التقريب»: «صدوق».

٤ ـ وأخرج مسلم (رقم: ٨٠٤) من طريق معاوية بن سلام عن زيد بن سلام أنه سمع أبا سلام يقول: حدثني أبو أمامة الباهلي قال: سمعت رسول الله صلىٰ الله عليه وعلىٰ آله وسلم يقول: **«اقرَءُوا القُرآنَ فإنَّه يَأتي يَومَ القيَامَةِ شَفيعًا لأصْحَابه»** الحديث، أخرجه الطبراني في «الأوسط» رقم (٤٦٨) وقال: «لم يرو هذا الحَديث عن زيد إلا معاوية».

● **قلت**: رواه في «الكبير» (٧٥٤٢)، (٧٥٤٣) من طريق يحيىٰ بن أبي كثير عن زيد به، وعلىٰ هذا؛ فالمتفرد به زيد بن سلام.

٥ ـ وأخرج أيضًا رقم (٣١٥): من طريق معاوية بن سلام عن زيد (يعني أخاه) أنه سمع أبا سلام قال حدثني أبو أسماء الرحبي أن ثوبان مولىٰ رسول الله صلىٰ الله عليه وعلىٰ آله وسلم حدثه قال: **«كنت قائمًا عند رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم فجاء حبر من أحبار اليهود، فقال: السلام عليك يا محمد...** الحديث.

● قال الطبراني في «الأوسط» (٤٦٧): «تفرد به معاوية بن سلام».

٦ ـ أخرج مسلم في «صحيحه» (٣٨٥): حديث عمر بن الخطاب (في القول مثل قول المؤذن) من طريق محمد بن جهضم، ونقل مغلطاي في «الإعلام» (٣/ ٣٤) عن البزار قوله: «لا نعلمه يروي عن عمر إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد»، والحديث في «علل الدارقطني» (رقم: ٢٠٥)، وفي («التتبع» ص (٢٦٤)، وصححه).

فهذا هو صنيع مسلم ـ رحمه الله ـ الذي يتفق مع فهم كلامه السابق فهمًا

سديداً، لا كما يفهمه بعض الطلبة المشار إليهم، وهكذا فَهِم أهل العلم منهج صاحبي «الصحيح».

• **قال ابن رجب الحنبلي في «شرح علل الحديث» (ص:٦٥٥):**

«وقال إسحاق بن هانئ: قال لي أبو عبد الله (يعني أحمد)، قال لي يحيى ابن سعيد: لا أعلم عبيد الله يعني ابن عمر أخطأ إلا في حديث واحد لنافع عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال: «**لا تسافرُ امرأةٌ فوقَ ثلاثَةِ أيَّامٍ...**» الحديث.

قال أبو عبد الله: فأنكره يحيى بن سعيد عليه.

قال أبو عبد الله: قال لي يحيى بن سعيد: فوجدته قد حدث به العمري الصغير[1] عن ابن عمر مثله، قال أبو عبد الله: لم يسمعه إلا من عبيد الله، فلما بلغه عن العمري[2] صححه.

وهذا الكلام يدل على أن النكارة عند يحيى القطان لا تزول إلا بمعرفة الحديث من وجه آخر، وكلام الإمام أحمد قريب من ذلك[3].

قال عبد الله: سألت أبي عن حسين بن علي الذي يروي حديث المواقيت، فقال: هو أخو أبي جعفر محمد بن علي، وحديثه الذي روى في المواقيت ليس

---

(١) يعني عبد الله بن عمر العمري أخا عبيد الله وهو مكبر في الاسم إلا أنه أصغر منه سنًا، وهو ضعيف الحديث.

(٢) يعني أن الصغير تابع الكبير.

(٣) * قال الحافظ في مقدمة «الفتح» (ص: ٤٥٣) في الكلام على يزيد بن عبد الله بن خصيفة: «قال أبو عبيد الآجري عن أبي داود عن أحمد أنه قال: منكر الحديث (يعني يزيد بن عبد الله ابن خصيفة)».

قال الحافظ: «هذه اللفظة يطلقها أحمد على من يغرب على أقرانه بالحديث عرف ذلك بالاستقراء من حاله».

بمنكر، لأنه قد وافقه علىٰ بعض صفاته غيره.

وقال أحمد في بريد بن عبد الله بن أبي بردة يروي أحاديث مناكير، وقال أحمد في محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي، وهو المنفرد برواية حديث: «الأعمال بالنيات»: في حديثه شيء، يروي أحاديث مناكير، أو قال: منكرة.

وقال في زيد بن أبي أنيسة: إن حديثه لحسن مقارب، وإن فيها لبعض النكارة، قال: وهو علىٰ ذلك حسن الحديث.

قال الأثرم: قلت لأحمد: إن له أحاديث، إن لم تكن مناكير فهي غرائب، قال: نعم».

● **قال ابن رجب**: «وهؤلاء الثلاثة متفق علىٰ الاحتجاج بحديثهم في «الصحيح»، وقد استنكر أحمد ما تفردوا به، وكذلك قال في عمرو بن الحارث: له أحاديث مناكير، وفي الحسين بن واقد، وخالد بن مخلد، وجماعة خرج لهم في «الصحيح» بعض ما ينفردون به.

وأما تصرف الشيخين والأكثرين فيدل علىٰ خلاف هذا، وأن ما رواه الثقة عن الثقة إلىٰ منتهاه، وليس له علة، فليس بمنكر.

وقد خرجا في «الصحيحين» حديث بريد بن عبد الله بن أبي بردة، وحديث محمد بن إبراهيم التيمي وحديث زيد بن أبي أنيسة». اهـ.

● **قلت**: وبريد؛ قال ابن حجر عنه في «التقريب»: «ثقة يخطئ قليلاً».

وزيد بن أبي أنيسة، قال فيه: «ثقة له أفراد».

ثم ساق ابنُ رجب كلامَ مسلم الذي سبق ذكره من مقدمة «صحيحه».

● **قلت**: أما طريقة يحيىٰ بن سعيد، وتبعه عليها أحمد؛ فهي احتياطٌ زائد لم يوافقهم عليها الأكثرون من أهل الحديث كما سبق في كلام ابن رجب، وهكذا كان بعض الأئمة يتشددون في بعض الجوانب فيعرف لهم العلماء

ذلك، ويحملون كلامهم عليه[1] .

● **فمن ذلك:** ما رواه ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (١/ ١٤) **قال:** «حدثنا الربيع بن سليمان قال: سمعت الشافعي يقول: كان مالك إذا شك في بعض الحديث طرحه كله».

فهكذا يعرف لكل إمام ما يحتاط فيه، ليستفاد من ذلك عند الخلاف، ولم يتبع أكثر العلماء هذه المواضع التي يحتاط فيها بعض الأئمة، ولو فعلوا لضاع كثير من سنة رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم، فإنه قد سبق أنهم يستنكرون تفردات جبال الحفظ كعبيد الله بن عمر العمري، ومالك بن أنس، ونحوهما، والله أعلم.

* * *

(١) وسألت شيخنا العلامة الألباني عن هذا، فقال فيما معناه:

«إن هذا القول خلاف الذي استقر عليه عمل أهل الحديث بعد هؤلاء الأئمة، وإن هؤلاء الذين يتلقفون مثل هذه الأقوال، مثلهم كمثل هؤلاء المقلدة في الفقه الذين تعرض عليهم المسائل التي لا يجدون لمن يقلدونهم فيها أقوالاً، فيأخذون بأقوال غيرهم وينسبونها لمذهبهم، فجمعوا بين التقليد والتلفيق، وكذلك فعل هؤلاء في الحديث يلفقون بين الأقوال، وخرجوا من ذلك التلفيق بأقوال لم يقل بها أحد من أهل العلم». انتهى.

• فَصْلٌ •

• وقد تمسَّك بعض من سبق ذكرهم قريبًا بما في «الميزان» للذهبي (٣/ ١٤٠)؛ حيث قال: «إن تفرد الثقة المتقن يعد صحيحًا غريبًا، وإن تفرد الصدوق، ومن دونه يعد منكرًا». اهـ.

فاستدلوا بذلك على أن ما تفرد به الصدوق يُعد منكرًا، ولازم هذا القول أنه لا يوجد حديث حسن لذاته، وذلك لأن الصدوق إذا توبع فسيصير حديثه صحيحًا لغيره، وهذا يخالف منهج الذهبي في الحديث، وهؤلاء المشار إليهم كما ذكرنا غير مرة إنما أتوا من قلة ممارستهم واستقلالهم بتقرير قواعد مهمة للغاية، وانفرادهم بذلك، دون الرجوع، أو حتى الاستئناس، بكلام أهل العلم الذين لهم قدم راسخة في هذا العلم، والله المستعان.

• ونسوق بعض كلام الذهبي - رحمه الله - لنفسر كلامه بكلامه، وليس بفهمنا ولا بفهم غيرنا:

• **قال الذهبي في «السير» (١٣/ ٢١٣)**: «قال ابن داسة: سمعت أبا داود يقول: ذكرت في السنن الصحيح وما يقاربه، فإن كان فيه وهن شديد بينته».

قال الذهبي: «فقد وفى - رحمه الله - بذلك بحسب اجتهاده، وبين ما ضعفه شديد، ووهنه غير محتمل، وكاسر عما ضعفه خفيف محتمل، فلا يلزم من سكوته - والحالة هذه - عن الحديث أن يكون حسنًا عنده، ولا سيما إذا حكمنا على حد الحسن باصطلاحنا المولد الحادث، الذي هو في عرف السلف يعود إلى قسم من أقسام الصحيح الذي يجب العمل به عند جمهور العلماء، أو الذي يرغب عنه أبو عبد الله البخاري، ويمشيه مسلم، وبالعكس، فهو داخل

في أداني مراتب الصحة، فإنه لو انحط عن ذلك لخرج عن الاحتجاج، ولبقى متجاذبًا بين الضعف والحسن، فكتاب أبي داود أعلى ما فيه من الثابت ما أخرجه الشيخان، وذلك نحو من شطر الكتاب، ثم يليه ما أخرجه أحد الشيخين، ورغب عنه الآخر، ثم يليه ما رغبا عنه، وكان إسناده جيداً سالمًا من علة وشذوذ، ثم يليه ما كان إسناده صالحًا، وقبله العلماء لمجيئه من وجهين لينين فصاعدا، يعضد كل إسناد منهما الآخر». اهـ.

فقد بين ـ رحمه الله ـ أن الأحاديث عند أبي داود، قسمان: قسم أخرجه البخاري ومسلم أو أحدهما، وقسم لم يخرجه واحد منهما، وهو دون الأول، كما هو ظاهر من ترتيبه، وكلاهما حجة، وإن أتى من طريق واحد، لأنه جعل الذي يلي ذلك ما جاء من وجهين لينين يعضد أحدهما الآخر، وقد قبله العلماء أيضًا، ولو كان الذهبي ـ رحمه الله ـ يرى أن الحسن لا بد أن يأتي من وجه آخر لما كان هناك فرق بينه وبين الذي يليه، وهذا بيِّن واضح.

وقال الذهبي في السير (٧/ ٣٣٩) في ترجمة محمد بن طلحة اليامي:

ويجيء حديثه من أداني مراتب الصحيح، ومن أجود الحسن، وبهذا يظهر لك أن الحسن قسم داخل في الصحيح، وأن الحديث النبوي قسمان، ليس إلا صحيح وهو على مراتب، وضعيف وهو على مراتب، والله أعلم. اهـ.

● فتبين بهذا أن الذهبي رحمه الله يعني بقوله: (إن تفرد الصدوق يعد منكرًا) تفرده بمتن يستنكر عليه، وتظهر النكارة على المتن، أو شيء لا يحتمل منه هذا لا بد منه حتى لا نضرب كلامه بعضه ببعض، وعبارته في «الموقظة» أقرب لهذا المعنى حيث قال: «المنكر: وهو ما انفرد الراوي الضعيف به، وقد يعد مفرد الصدوق منكرًا».

فصدر العبارة بـ (قد) التي تقتضي التقليل وهو المعنى الذي بيناه.

وإليك ما يأتي على هذا الفهم السقيم من القواعـد فيخر عليه السقف من فوقه:

- **قال الذهبي في «الميزان» (١/ ٤٦٧) في ترجمة حرام بن حكيم:**

وثقه دحيم، وضعفه ابن حزم.

معاوية بن صالح ،عن العلاء بن الحارث، عن حرام بن حكيم، عن عمه عبد الله بن سعد سألت رسول الله صلىٰ الله عليه وعلىٰ آله و سلم عن الماء يكون بعد الماء قال: «**اغسل أنثيك وذكرك**».

قال أبو محمد عبد الحق: «لا يصح هذا».

وعليه مؤاخذة في ذلك، فإنه يقبل رواية المستور، وحرام فقد وثق، وحدث عنه زيد بن واقد وعبد الله بن العلاء أيضًا، ورووىٰ أيضًا عن أبي هريرة، فحديثه مع غرابته يقتضي أن يكون حسنًا. والله أعلم.

فحكم الذهبي رحمه الله بكون حديثه حسنًا غريبًا أي فردًا غريبًا.

ونختم هذا الفصل بكلام ابن أبي حاتم رحمه الله في الجرح والتعديل (١/ ٦) في الكلام علىٰ طبقات الرواة: ومنهم الصدوق في روايته الورع في دينه، الثبت الذي يهم أحيانًا، وقد قبله الجهابذة النقاد. فهذا يحتج بحديثه أيضًا.

وأعاده ص (١٠) أيضًا.

فقد بين ابن أبي حاتم أن الصدوق الثبت الذي يهم أحيانًا يحتج بحديثه ولم يقل: إن تفرده يعتبر منكرًا كما يقوله هؤلاء الناشئون.

وقال الذهبي في الميزان (٢/ ٤٤٢) عن أبي صالح عبد الله بن صالح كاتب الليث:

«وفي الجملة ما هو بدون نعيم بن حماد ولا إسماعيل بن أبي أويس ولا

سويد بن سعيد، وحديثهم في «الصحيحين»، ولكل منهم مناكير تغتفر في كثرة ما روي، وبعضها منكر واهٍ، وبعضها غريب محتمل».

وقال الحافظ ابن حجر في «كشف الستر عن حكم الصلاة بعدُ الوتر» ص (١٦) عن حديث ثوبان في صحيح ابن خزيمة (١١٠٦)، وابن حبان (٢٥٧٧):

«هذا الإسناد في أدنى درجات الصحيح وأعلى درجات الحسن، فهو صالح للاحتجاج على كل تقدير اتفاقًا، إلا عند قوم من أهل التشديد كأبي حاتم الرازي، فإن شرطه في قبول الراوي للاحتجاج ما شرطه غيره في الصحيح، ويعد ما قصر عن الرتبة العليا إذا لم يرد ما يجبره منكراً».

* * *

• اشتراط نفي العلة عن الحديث الحسن •

• قال ابن الصلاح ـ رحمه الله ـ في «علوم الحديث» (ص:٢٥٩):

اعلم أن معرفة علل الحديث من أجلِّ علوم الحديث وأدقها وأشرفها، وإنما يضطلع بذلك أهل الحفظ والخبرة والفهم الثاقب.

وهي عبارة عن أسباب خفية قادحة فيه، فالحديث المعلل هو الحديث الذي اطلع فيه على علة تقدح في صحته، مع أن ظاهره السلامة منها، ويتطرق ذلك إلى الإسناد الذي رجاله ثقات، الجامع شروط الصحة من حيث الظاهر، ويستعان على إدراكها بتفرد الراوي، وبمخالفة غيره له، مع قرائن تنضم إلى ذلك تنبه العارف بهذا الشأن على إرسالٍ في الموصول أو وقفٍ في المرفوع، أو دخول حديث في حديث، أو وهم واهم لغير ذلك، بحيث يغلب على ظنه ذلك فيحكم به، أو يتردد فيتوقف فيه، وكل ذلك مانع من الحكم بصحة ما وجد ذلك فيه..

وكثيراً ما يعللون الموصول بالمرسل مثل أن يجيء الحديث بإسناد موصول، ويجيء أيضًا بإسناد منقطع أقوى من إسناد الموصول، ولهذا اشتملت كتب علل الحديث على جميع طرقه.

قال «الخطيب أبو بكر»: السبيل إلى معرفة علة الحديث أن يجمع بين طرقه، وينظر في اختلاف رواته، ويعتبر بمكانهم من الحفظ ومنزلتهم في الإتقان والضبط، وروي عن علي بن المديني قال: الباب إذا لم تجمع طرقه، لم يتبين خطؤه.

ثم قال رحمه الله: ثم إن بعضهم أطلق إسم العلة على ما ليس بقادح من وجوه الخلاف، نحو إرسال من أرسل الحديث الذي أسنده الثقة الضابط،

وحتى قال: من أقسام الصحيح، ما هو صحيح معلول، كما قال بعضهم: من الصحيح ما هو صحيح شاذ، والله أعلم. اهـ.

وقال الحاكم أبو عبد الله في معرفة علوم الحديث ص (١١٢): وإنما يعلّل الحديث من أوجه ليس للجرح فيها مدخل، فإن حديث المجروح ساقط واهٍ، وعلة الحديث يكثر[1] في أحاديث الثقات أن يحدثوا بحديث له علة، فيخفى عليهم علمه، فيصير الحديث معلولاً، والحجة فيه عندنا الحفظ والفهم والمعرفة لا غير.

وقال عبد الرحمن بن مهدي: معرفة الحديث إلهام، فلو قلت للعالم يعلّل الحديث: من أين قلت هذا؟ لم يكن له حجة.

وأخبرني أبو علي الحسين بن محمد بن عبدويه الوراق بالري قال: ثنا محمد بن صالح الكيليني قال سمعت أبا زرعة، وقال له رجل: ما الحجة في تعليلكم الحديث؟ قال: الحجة أن تسألني عن حديث له علة فأذكر علته، ثم تقصد ابن وارة يعني محمد بن مسلم بن وارة، وتسأله عنه، ولا تخبره بأنك قد سألتني عنه، فيذكر علته، ثم تقصد أبا حاتم فيعلله، ثم تميز كلام كل منا على ذلك الحديث، فإن وجدت بيننا خلافًا في علته، فاعلم أن كلاً منا تكلم على مراده، وإن وجدت الكلمة متفقة فاعلم حقيقة هذا العلم، قال: ففعل الرجل، فاتفقت كلمتهم عليه، فقال: أشهد أن هذا العلم إلهام. اهـ.

وقال ابن رجب الحنبلي رحمه الله في «شرح العلل» ص (٨٦١):

قاعدة مهمة: حذاق النقاد من الحفاظ لكثرة ممارستهم للحديث، ومعرفتهم بالرجال وأحاديث كل واحد منهم، لهم فهم خاص يفهمون به أن هذا الحديث يشبه حديث فلان، ولا يشبه حديث فلان، فيعللون الأحاديث بذلك، وهذا مما

---

(١) كذا بالأصل، ويبدو أن هناك سقطًا من المطبوع لعدم ترابط الكلام.

لا يعبر عنه بعبارة تحصره، وإنما يرجع فيه أهله إلى مجرد الفهم والمعرفة التي خصوا بها عن سائر أهل العلم، كما سبق ذكره في غير موضع.

فمن ذلك سعد بن سنان، ويقال: سنان بن سعد يروي عن أنس ويروى عنه أهل مصر، قال أحمد: تركت حديثه، حديثه مضطرب.

وقال: يشبه حديثه حديث الحسن، لا يشبه أحاديث أنس، نقله عبد الله بن أحمد عن أبيه.

ومراده أن الأحاديث التي يرويها عن أنس مرفوعة إنما تشبه كلام الحسن البصري أو مراسيله.

وقال الجوزجاني: أحاديثه واهية، لا تشبه أحاديث الناس عن أنس اهـ. وذكر أمثلة يطول ذكرها.

ويتحصل مما سبق أن إعلال الأحاديث على وجهين:

أحدهما: ما ذكره الخطيب، وعنه ابن الصلاح، وهو ما يعرف بجمع طرق الحديث، فيظهر خطأ من أخطأ فيه.

والثاني: أن ينقل إلينا إعلال إمام عارف بالحديث كأحمد بن حنبل أو يحيى ابن معين أو علي بن المديني، أو البخاري، أو أبي حاتم، أو أبي زرعة الرازيين وغيرهم من غير بيان وجه الإعلال فهذا يقبل من أحدهم ما لم يخالفه غيره ممن هو مثله، فإذا اجتمع عدد من هؤلاء الكبار على إعلال حديث، ولم يخالفهم أحد ممن يماثلهم كان رد قولهم بالنظر إلى ظاهر السند غير مقبول، والله أعلم.

فمن أمثلة ما اجتمع عليه عدد من هؤلاء ما ذكره أبو عبد الله الحاكم في معرفة علوم الحديث ص (١١٩) في معرفة الشاذ قال: ومثاله ما حدثنا أبو بكر محمد بن أحمد بن بالويه قال: ثنا موسى بن هارون قال ثنا قتيبة بن سعيد قال: ثنا الليث بن سعد عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الطفيل عن معاذ بن جبل «أن

النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم كان في غزوة تبوك إذا ارتحل قبل زيغ الشمس أخر الظهر حتى يجمعها إلى العصر فيصليهما جميعًا، وإذا ارتحل بعد زيغ الشمس صلى الظهر والعصر جميعًا، ثم سار، وكان إذا ارتحل قبل المغرب أخر المغرب حتى يصليها مع العشاء، وإذا ارتحل بعد ا لمغرب عجَّل العشاء، فصلاها مع المغرب».

قال الحاكم: هذا حديث رواته أئمة ثقات، وهو شاذ الإسناد والمتن[١]، لا نعرف له علة نعلله بها، ولو كان الحديث عند الليث عن أبي الزبير عن أبي الطفيل لعللنا به الحديث، ولو كان عند يزيد بن أبي حبيب عن أبي الزبير لعللنا به، فلما لم نجد العلتين خرج عن أن يكون معلولاً، ثم نظرنا فلم نجد ليزيد بن أبي حبيب عن أبي الطفيل رواية، ولا وجدنا هذا المتن بهذه السياقة عن أحد من أصحاب أبي الطفيل، ولا عند أحد ممن رواه عن معاذ بن جبل عن أبي الطفيل، فقلنا: الحديث شاذ[٢].

وقد حدثونا عن أبي العباس الثقفي قال: كان قتيبة بن سعيد يقول لنا: على هذا الحديث علامة أحمد بن حنبل، وعلي بن المديني، ويحيى بن معين، وأبي بكر بن أبي شيبة وأبي خيثمة حتى عد قتيبة أسامي سبعة من أئمة الحديث، كتبوا عنه هذا الحديث، وقد أخبرناه أحمد بن جعفر القطيعي قال: ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل قال: حدثني أبي قال: ثنا قتيبة فذكره.

قال الحاكم: فأئمة الحديث إنما سمعوه من قتيبة تعجبًا من إسناده ومتنه، ثم لم يبلغنا عن واحد منهم أنه ذكر للحديث علة، وقد قرأ علينا أبو علي الحافظ هذا الباب، وحدثنا به عن أبي عبد الرحمن النسائي، وهو إمام عصره عن قتيبة

---

(١) وفي هذا بيان مقصود الحاكم من الشاذ وهو غرائب الثقات، وما يستنكر من متون أحاديثهم، والله أعلم.

(٢) هذا على اصطلاح الحاكم في تعريف الشاذ وهو اصطلاح خاص، وكذا في التفريق بين الشاذ والمعلل.

بن سعيد، ولم يذكر أبو عبد الرحمن ولا أبو علي للحديث علة، فنظرنا فإذا الحديث موضوع، وقتيبة بن سعيد ثقة ـ مأمون.

حدثني أبو الحسن محمد بن موسى بن عمران الفقيه قال: ثنا محمد بن إسحاق بن خزيمة قال: سمعت صالح بن حفصويه النيسابوري قال أبو بكر وهو صاحب حديث يقول سمعت محمد بن إسماعيل البخاري يقول: قلت لقتيبة بن سعيد: مع من كتبت عن الليث بن سعد حديث يزيد بن أبي حبيب عن أبي الطفيل؟ فقال: كتبته مع خالد المدائني، قال البخاري: وكان خالد المدائني يدخل الأحاديث على الشيوخ. اهـ[1] .

---

(١) من الأمثلة على موقف العلماء من ذلك ما قاله الحافظ ابن حجر في «التلخيص الحبير» (٢/ ١٣١): وروى ابن ماجه من حديث أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم حثى من قبل الرأس ثلاثًا، وقال أبو حاتم في العلل: هذا حديث باطل، ثم قال الحافظ: إسناده ظاهره الصحة، قال ابن ماجه: حدثنا العباس بن الوليد، ثنا يحيى بن صالح، ثنا سلمة بن كلثوم، ثنا الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم صلى على جنازة، ثم أتى قبر الميت، فحثى عليه من قبل رأسه ثلاثًا، ليس لسلمة بن كلثوم في سنن ابن ماجه وغيرها إلا هذا الحديث الواحد، ورجاله ثقات.

وقد رواه ابن أبي داود في كتاب التفرد من هذا الوجه، وزاد في المتن: أنه كبر عليه أربعًا، وقال بعده: ليس يروى في حديث صحيح أنه صلى الله عليه وعلى آله وسلم كبر على جنازة أربعًا إلا هذا، فهذا حكم منه بالصحة على هذا الحديث، لكن أبو حاتم إمام لم يحكم عليه بالبطلان إلا بعد أن تبين له، وأظن العلة فيه عنعنة الأوزاعي، وعنعنة شيخه، وهذا كله إن كان يحيى بن صالح هو الوحاظي شيخ البخاري، والله أعلم. اهـ.

قلت: فكان يمكن لابن حجر وهو أمير المؤمنين في الحديث أن يقول كما يقول بعض المعاصرين: السند ظاهره الصحة، ولم يبد أبو حاتم علة ظاهرة، فنحكم بظاهر السند حتى يجيء ما يخالفه، لكن الحافظ يعلم أن أبا حاتم من أهل الاختصاص ولم يخالفه من هو مثله.

قال الذهبي في السير (١١/ ٢٤): هذا التقرير يؤدي إلى أن الليث كان يقبل التلقين، ويروي ما لم يسمع، وما كان كذلك، بل كان حجة متثبتًا، وإنما الغفلة وقعت فيه من قتيبة، وكان شيخ صدق، قد روى نحواً من مئة ألف، فيغتفر له الخطأ في حديث واحد. اهـ.

ولكن هذا الوجه من الإعلال لا يقدم عليه إلا حذاق النقاد من الحفاظ كما سبق في كلام ابن رجب الحنبلي رحمه الله، فلا يجوز لأحد أن يظن أن له أن يسلك مسلكهم ممن لم يبلغ مبلغهم من الحفظ والإتقان والدراية بالحديث وأحوال الرجال، وهذا الوجه من الإعلال يكون في حديث الثقة الحافظ المتقن، كما يكون في حديث الثقة، كما يكون في حديث الصدوق، والله المستعان.

وأما إذا اختلف اثنان أو أكثر من الأئمة النقاد الحفاظ في حديث، فاستنكره أحدهما، وقبله الآخر، فهنا يكون لاجتهاد الباحث مجال، فمثال ذلك:

● ما أخرجه البخاري في صحيحه (١١/ ١٨٣) رقم (٦٣٨٢): حدثنا مطرف بن عبد الله أبو مصعب حدثنا عبد الرحمن بن أبي الموال عن محمد بن المنكدر عن جابر رضي الله عنه قال: كان النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم يعلمنا الاستخارة في الأمور كلها كالسورة من القرآن... الحديث.

قال الإمام أحمد رحمه الله في عبد الرحمن بن أبي الموال:

روى عن محمد بن المنكدر حديث الاستخارة، وليس أحد يرويه غيره، وهو منكر، وأهل المدينة إذا كان حديثٌ غلطًا يقولون: ابن المنكدر عن جابر، كما أن أهل البصرة يقولون: ثابت عن أنس يحملون عليهما.

قلت: وعبد الرحمن بن أبي الموال قال في «التقريب»: صدوق ربما أخطأ، وقد اعتمده أبو عبد الله البخاري، وأخرج حديثه في صحيحه كما ترى، فيحمل

كلام أحمد على مزيد الاحتياط الذي عرف به في هذا الجانب، والبخاري فقد مشى على طريقة الأكثرين، وهي الصواب كما سبق، والله أعلم.

وأما الوجه الأول من أوجه الإعلال أعني الذي يعرف بجمع طرق الحديث فيمكن للباحث الممارس أن يتعرف على علة الحديث بجمع طرقه مع معرفته بأحوال الرواة، فإذا اتضح له وجه إعلال حديث، جاز له أن يقضي به، فبعض علل الحديث تكون ظاهرة تجعل من له معرفة بالحديث إذا اطلع على طرقه ما له من سبيل إلا أن يقضي بأن هذا الحديث علته قادحة، فمن ذلك:

قال الدارقطني في التتبع بتحقيق شيخنا مقبل رحمه الله ص (٢٤٥):

وأخرج البخاري حديث عبيد الله عن نافع عن ابن كعب عن أبيه: أن جارية لكعب، وعن مالك عن نافع عن رجل من الأنصار عن معاذ بن سعد أو سعد ابن معاذ: أن جارية لكعب.

وعن موسى عن جويرية عن نافع عن رجل من بني سلمة أخبر عبد الله أن جارية لكعب.

وقال الليث عن نافع: سمع رجلاً من الأنصار يخبر عبد الله أن جارية لكعب، وهذا اختلاف بيّن، وقد أخرجه.

قال: وهذا قد اختلف فيه على نافع وعلى أصحابه: اختلف فيه على عبيد الله، وعلى يحيى بن سعيد، وعلى أيوب، وعلى قتادة، وعلى موسى بن عقبة، وعلى إسماعيل بن أمية، وعلى غيرهم، فقيل عن نافع عن ابن عمر ولا يصح، والاختلاف فيه كثير. اهـ.

- **قال الحافظ في مقدمة الفتح ص (٣٧٦) بعد ذكر كلام الدارقطني:** هو كما قال، وعلته ظاهرة، والجواب عنه فيه تكلف وتعسف.

هذا مع أن الحافظ ابن حجر رحمه الله يجتهد في الدفاع عن صحيح

البخاري مهما أمكن، ولكن لما لم يجد هنا للدفاع مسلكًا أقر بصحة انتقاد الدارقطني، فمن اعترض على مثل هذه العلة اعتمادًا منه على ظاهر السند، فقد تكلم فيما لا يحسن، فالأولى في حقه السكوت، والله أعلم.

• **وقال الزيلعي في نصب الراية (١/ ٣٣٦):**

من الناس من يقبل زيادة الثقة مطلقًا، ومنهم من لا يقبلها، والصحيح التفصيل، وهو أنها تقبل في موضع دون موضع، فتقبل إذا كان الراوي الذي رواها ثقة حافظًا ثبتًا، والذي لم يذكرها مثله، أو دونه في الثقة، كما قبل الناس زيادة مالك بن أنس قوله: «من المسلمين» في صدقة الفطر، واحتج بها أكثر العلماء، وتقبل في موضع آخر لقرائن تخصها، ومن حكم في ذلك حكمًا عامًا فقد غلط، بل كل زيادة لها حكم يخصها، ففي موضع يجزم بصحتها كزيادة مالك، وفي موضع يغلب على الظن صحتها كزيادة سعد بن طارق في حديث: «**جعلت الأرض مسجدًا، وجعلت تربتها لنا طهورًا**» وكزيادة سليمان التيمي في حديث أبي موسى: «**وإذا قرأ فأنصتوا**»[1]، وفي موضع يجزم بخطأ الزيادة، كزيادة معمر ومن وافقه قوله: «**وإن كان مائعًا فلا تقربوه**»، وكزيادة عن عبد الله بن زياد ـ ذكر البسملة ـ في حديث: «**قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين**» وإن كان معمر ثقة، وعبد الله بن زياد ضعيفًا، فإن الثقة قد يغلط، وفي موضع يغلب على الظن خطأها، إلى آخر ما قال رحمه الله تعالى.

* * *

---

(١) هذا كلام جيد محرر، وهو مذهب المحققين من المحدثين، وما أحسنه من الزيلعي المحدث الفقيه، وإن كان لا يسلَّم له في بعض الأمثلة مثل حديث أبي موسى هذا، فالراجح أن هذه الزيادة خطأ ـ راجع لذلك شرح علل الترمذي (٢/ ٧٨٨ـ ٧٨٩) وغيره.

• فصل •

• في بيان أنه ليست كل علة قادحة •

قد اشترط كثير من أهل الحديث في حد الصحيح والحسن ألا يكون معلّلا بعلة قادحة، وهذا قيد معتبر، لأنه ليست كل علة تكون قادحة في الاحتجاج بالحديث.

فكثير مما انتقده الدارقطني على الشيخين هو من العلل غير القادحة، كما يظهر ذلك لمن تأمل الأحاديث التي انتقدها عليهما، بل إن الدارقطني أحيانًا يرجح الطريق التي أخرجها صاحبا الصحيح أو أحدهما، فمن ذلك: ما ذكره الدارقطني في التتبع ص (٢٤٤) حيث قال: وأخرجا جميعًا حديث ابن جريج عن الزهري عن عبد الرحمن بن عبد الله عن أبيه وعمه عبيد الله عن كعب **أن النبي صلى الله عليه وعلى آله و سلم كان إذا قدم من سفر ضحى بدأ بالمسجد فصلى فيه ركعتين**، من رواية أبي عاصم وعبد الرزاق، قال: وقد خالفهما أبو أسامة، رواه ابن جريج عن الزهري عن عبد الرحمن عن أبيه، وكذلك قال عبد الرزاق عن معمر، وقال حجاج عن الليث عن عقيل عن الزهري، عن ابن كعب عن كعب، وحديث ابن جريج الأول عندي أصحهما، ولا يضره من خالفه.

قال الحافظ في المقدمة:

قول معمر وغيره عن عبد الرحمن بن كعب يحمل على أنه نسبه إلى جده فتكون روايتهم منقطعة، وهذا الجواب صحيح من الدارقطني في أن الاختلاف في مثل هذا لا يضر كما قررناه أولاً، والله أعلم. اهـ.

لهذا فإنه يجب على الباحث أن يتحرى في إعلال الأحاديث، ولا يقدم على

ذلك إلا بعد بحث تام و معرفة موسعة بأحوال الرواة، والقرائن التي بها ترجح بعض الروايات على بعض، فإن ظهر له شيء، واتضح له تماماً قضى به، وإلا فالإمساك أولى وأسلم، فلا بد من التثبت في هذا الأمر، ولا يقحم نفسه فيما يحجم عنه فحول الرجال.

قال ابن رجب الحنبلي رحمه الله في شرح علل الحديث ص (٨٣٨):
إذا روى الحفاظ الأثبات حديثًا بإسناد واحد، وانفرد واحد منهم بإسناد آخر، فإن كان المنفرد ثقة حافظًا، فحكمه قريب من حكم زيادة الثقة، في الأسانيد أو في المتون، وقد تقدم الكلام على ذلك.

وقد تردد الحفاظ كثيراً في مثل هذا، هل يرد قول من تفرد بذلك الإسناد لمخالفة الأكثرين له، أم يقبل قوله لثقته وحفظه.

ويقوي قبول قوله إن كان المروي عنه واسع الحديث، يمكن أن يحمل الحديث من طرق عديدة كالزهري، والثوري، وشعبة، والأعمش.

ومثال ذلك: ما روى أصحاب الأعمش مثل وكيع، وعيسى بن يونس، وعلي بن مسهر، وعبد الواحد بن زياد وغيرهم عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله أنه كان مع النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم في حرث المدينة، فمر على نفر من اليهود، فسألوه عن الروح... الحديث.

وخالفهم ابن إدريس، فرواه عن الأعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله، ولم يتابع عليه، فصححت طائفة الروايتين عن الأعمش.

وخرجه مسلم من الوجهين، وقال الدارقطني: لعلهما محفوظان، وابن إدريس من الأثبات، ولم يتابع على هذا القول[1].

---

(١) فيه بيان أن الناقد إذا قال في حديث راوٍ: «لا يتابع عليه» أنه ليس من شرطه أن يكون إعلالاً للحديث، وكلام الدارقطني هذا في علله (٥/ ٢٥١) رقم (٨٦١)، وفي التتبع ص(٢٣٦) رجح قول الأكثرين.

قال ابن رجب: ومما يشهد لصحة ذلك أن ابن إدريس روىٰ الحديث بالإسناد الأول أيضًا، وهذا مما يستدل به الأئمة كثيراً علىٰ صحة رواية من انفرد بالإسناد إذا روىٰ الحديث بالإسناد الذي روىٰ به الجماعة، فخرجه ابن أبي خيثمة في كتابه ثنا عبد الله بن محمد أبو عبد الرحمن الكرماني كتبت عنه بكفربيا ثنا عبد الله بن إدريس عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله قال: إني لأمشي مع النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، فذكره. اهـ.

قلت: فانظر إلىٰ دقة أهل العلم ورسوخ أقدامهم في هذا العلم في اعتماد قرائن في الترجيح، لا يلتفت كثير ممن يشتغلون بهذا العلم الشريف إليها[1].

قال ابن رجب: مثال آخر: روىٰ أصحاب الزهري عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس عن ميمونة عن النبي صلىٰ الله عليه وعلىٰ آله وسلم «حديث الفأرة في السمن»، ورواه معمر عن الزهري عن ابن المسيب عن أبي هريرة.

فمن الحفاظ من صحح كلا القولين، ومنهم الإمام أحمد ومحمد بن يحيىٰ الذهلي وغيرهما.

ومنهم من حكم بغلط معمر، لانفراده بهذا الإسناد منهم: البخاري، والترمذي، وأبو حاتم، وغيرهم.

وذكر الذهلي أن سعيد بن هلال تابع معمراً علىٰ روايته عن الزهري عن

---

(١) ولو عُرض هذا الحديث علىٰ أحد من أصحاب الجديد في مصطلح الحديث لبادر بالحكم علىٰ رواية عبد الله بن إدريس بالشذوذ، فإنه يطبق قواعد المصطلح: الشاذ هو مخالفة الثقة لمن هو أوثق منه، وبعض من خالفهم ابن إدريس أوثق منه، فكيف إذا اجتمعوا؟ وهكذا يصنع الكثير من طلاب العلم يطبقون القواعد دون ممارسة وإعمال القرائن والمرجحات، فيخطِّئون الحفاظ وكبار العلماء، ويردون كثيراً من سنة رسول الله صلىٰ الله عليه وعلىٰ آله وسلم بفهمهم القاصر.

سعيد بن المسيب إلا أنه أرسله، ولم يذكر أبا هريرة.

ويدل على صحة رواية معمر أنه رواه بالإسنادين كليهما، وأما لفظ الحديث بالتفريق بين الجامد والمائع، فقد ذكره معمر عن الزهري بالإسنادين معًا.

وتابعه الأوزاعي عن الزهري، فرواه عن عبيد الله عن ابن عباس.

وكذلك رواه إسحاق بن راهويه عن سفيان بن عيينة عن الزهري، لكنه حمل حديث ابن عيينة على حديث معمر، وقد سبق ذلك كله مستوفى في كتاب الأطعمة.

فأما إن كان المنفرد عن الحفاظ سيئ الحفظ، فإنه لا يعبأ بانفراده، ويحكم عليه بالوهم[١].

مثال ذلك: أن أصحاب الزهري رووا عن الزهري، عن حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم في قصة المجامع في رمضان.

ورواه هشام بن سعد عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة، فحكم الأئمة بأنه وهم في ذلك.

فإن كان المنفرد عن الحفاظ مع سوء حفظه قد سلك الطريق المشهور، والحفاظ يخالفونه فإنه لا يكاد يُرتاب في وهمه وخطئه، لأن الطريق المشهور تسبق إليه الألسنة والأوهام كثيرًا، فيسلكه من لا يحفظ.

ومثال ذلك: روى حماد بن سلمة عن ثابت عن حبيب بن أبي سبيعة الضبعي عن الحارث أن رجلاً قال: يا رسول الله إني أحب فلانًا.

قال: «أعلمته؟» قال: لا. الحديث.

---

(١) هذا هو التفرد الذي يحكم على حديث من صدر عنه التفرد إذا كان صدوقًا أو دونه بقليل بالنكارة، لا كما يفهمه من قصرت أفهامهم عن إدارك مقصود الأئمة، والله المستعان.

هكذا رواه حماد بن سلمة، وهو أحفظ أصحاب ثابت، وأثبتهم في حديثه كما سبق، وخالفه من لم يكن في حفظه بذاك من الشيوخ الرواة عن ثابت كمبارك بن فضالة، وحسين بن واقد ونحوهما، فرووه عن ثابت عن أنس عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم.

وحكم الحفاظ هنا بصحة قول حماد، وخطإ من خالفه، منهم أبو حاتم والنسائي والدارقطني.

قال أبو حاتم: مبارك لزم الطريق، يعني أن رواية ثابت عن أنس سلسلة معروفة مشهورة، تسبق إليها الألسنة والأوهام، فيسلكها من قل حفظه، بخلاف ما قاله حماد بن سلمة، فإن في إسناده ما يستغرب فلا يحفظه إلا حافظ.

وأبو حاتم كثيراً ما يعلل الأحاديث بمثل هذا، وكذلك غيره من الأئمة.

وقد سبق إلى نحو ذلك ابن عيينة وابن مهدي، فإن مالكًا روى عن صفوان ابن سليم عن عطاء بن يسار عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال: «**أنا وكافل اليتيم في الجنة كهذه من هذه**».

وخالفه ابن عيينة، فرواه عن صفوان بن سليم عن أنيسة عن أم سعيد بنت مرة الفهرية عن أبيها عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، ورجح الحفاظ كأبي زرعة وأبي حاتم قول ابن عيينة في هذا الإسناد على قول مالك.

قال الحميدي: قيل لسفيان: إن عبد الرحمن بن مهدي يقول: إن سفيان أصوب في هذا الحديث من مالك. قال سفيان: وما يدريه، أدرك سفيان صفوان؟ قالوا: لا، لكنه قال: إن مالكًا قال: عن صفوان عن عطاء بن يسار، وقال سفيان: عن أنيسة عن أم سعيد بنت مرة عن أبيها، فمن أين جاء بهذا الإسناد؟

فقال سفيان: ما أحسن ما قال! لو قال لنا صفوان عن عطاء بن يسار كان

أهون علينا من أن يجيء بهذا الإسناد الشديد[1] .

ومن ذلك أن حصين بن عبد الرحمن روى عن عمرو بن مرة عن علقمة بن وائل عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وعلى آله و سلم حديث رفع اليدين في الصلاة، ورواه شعبة عن عمرو بن مرة عن أبي البختري عن عبد الرحمن اليحصبي عن وائل ابن حجر عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم.

وسئل عن ذلك أحمد، فقال: شعبة أثبت في عمرو بن مرة من حصين، القول قول شعبة. من أين يقع شعبة عن أبي البختري عن عبد الرحمن اليحصبي عن وائل؟

يشير إلى أن هذا إسناد غريب لا يحفظه إلا حافظ، بخلاف علقمة بن وائل عن أبيه، فإنه طريق مشهور.

ثم قال ابن رجب ـ رحمه الله ـ ص (٨٤٣):

واعلم أن هذا كله إذا علم أن الحديث الذي اختلف في إسناده حديث واحد، فإن ظهر أنه حديثان بإسنادين، لم يحكم بخطإ أحدهما.

وعلامة ذلك أن يكون في أحدهما زيادة على الآخر أو نقص منه أو تغير يستدل به على أنه حديث آخر فهذا يقول علي بن المديني وغيره من أئمة الصنعة: هما حديثان بإسنادين.

وقد ذكرنا كلام ابن المديني في ذلك، في باب صفة الصلاة على النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم من كتاب الصلاة.

وكثير من الحفاظ كالدارقطني وغيره لا يراعون ذلك، ويحكمون بخطإ أحد الإسنادين، وإن اختلف لفظ الحديثين إذا رجع إلى معنى متقارب، و ابن المديني ونحوه إنما يقولون: هما حديثان بإسنادين إذا احتمل ذلك، وكان متن

---

(١) هذا مع أن مالكًا أثبت من ابن عيينة، فلو كان هذا على طريقة من يتعجلون في إعلال الأحاديث، لبادروا بترجيح رواية مالك، والله المستعان.

ذلك الحديث يروىٰ عن النبي صلىٰ الله عليه وعلىٰ آله وسلم من وجوه متعددة كحديث الصلاة علىٰ النبي صلىٰ الله عليه وعلىٰ آله وسلم[١] فأما ما لا يعرف إلا بإسناد واحد، فهذا يبعد فيه ذلك.

وكذلك حديث الأعمش عن أبي سفيان عن جابر في هدي النبي صلىٰ الله عليه وعلىٰ آله وسلم الغنم المقلدة.

وحديثه عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة في هدي النبي صلىٰ الله عليه وعلىٰ آله وسلم الغنم.

فمن الحفاظ من قال: الصحيح حديث عائشة، وحديث جابر وهم.

ومنهم من قال: هما حديثان مختلفان، في أحدهما التقليد، وليس في الآخر، ومنهم أبو حاتم الرازي، وقد سبق ذلك في كتاب الحج، اهـ.

وقد نقلت هذا الكلام بطوله لما فيه من الفوائد الجمة. وبالله التوفيق.

وبهذا نكون قد انتهينا من بيان الحديث الحسن لذاته وما يتعلق به، وهو أحد قسمي الحديث الحسن، والثاني هو الحديث الحسن لغيره، والكلام عليه يأتي في الفصول الآتية، إن شاء الله تعالىٰ.

* * *

(١) الحديثان في سنن الدارقطني (١/ ٣٥٥) رقم (٣) من طريق علي بن الحسين بن عبيد بن كعب والحسين بن سعيد كليهما عن سعيد بن عثمان ثنا عمرو بن شمر عن جابر عن عبيد الله بن بريدة عن أبيه قال: قال رسول الله صلىٰ الله عليه وعلىٰ آله وسلم: «يا أبا بريدة إذا جلست في صلاتك فلا تتركنَّ التشهد والصلاة عليَّ فإنها زكاة الصلاة، وسلم على جميع أنبياء الله ورسله، وسلم على عباد الصالحين».

ورواه من طريق الحسين بن الحكم بن مسلم الجدي ثنا سعيد بن عثمان الخزاز ثنا عمرو بن شمر عن جابر قال: قال الشعبي: سمعت مسروق بن الأجدع يقول: قالت عائشة: إني سمعت رسول الله صلىٰ الله عليه وعلىٰ آله وسلم يقول: «لا تقبل صلاة إلا بطهور، وبالصلاة عليَّ».

قال الدارقطني: عمرو بن شمر وجابر ضعيفان.

• الحديث الحسن لغيره •

سبق أن الحديث الحسن قسمان:

أحدهما: الحسن لذاته، وقد سبق بيانه.

والثاني: وهو الحديث الحسن لغيره.

وأول من عرفه هو الترمذي ـ رحمه الله ـ حيث قال في كتاب العلل الذي في آخر جامعه (٥/ ٧١١):

وما ذكرناه في هذا الكتاب[1]: حديث حسن، فإنما أردنا به إسناده عندنا:

كل حديث يروىٰ لا يكون في إسناده من يتهم بالكذب، ولا يكون الحديث شاذّاً، ويروىٰ من غير وجه نحو ذلك، فهو عندنا حديث حسن. اهـ.

قال ابن رجب رحمه الله في «شرح العلل» ص (٦٠٦) في بيان معنى كلام الترمذي رحمه الله: فعلىٰ ما ذكره الترمذي: كل ما كان في إسناده متهم فليس بحسن، وما عداه فهو حسن، بشرط أن لا يكون شاذّاً، والظاهر أنه أراد بالشاذ ما قال الشافعي، وهو أن يروي الثقات عن النبي صلىٰ الله عليه وعلىٰ آله وسلم خلافه، وبشرط أن يروىٰ نحوه من غير وجه، يعني أنه يروىٰ معنىٰ ذلك الحديث من وجوه أخر عن النبي صلىٰ الله عليه وعلىٰ آله وسلم بغير ذلك الإسناد.

فعلىٰ هذا: الحديث الذي يرويه الثقة العدل، ومن كثر غلطه، ومن يغلب علىٰ حديثه الوهم إذا لم يكن أحد منهم متهماً فهو[2] حسن، بشرط أن لا يكون شاذّاً مخالفاً للأحاديث الصحيحة، وبشرط أن يكون معناه قد روي من

---

(١) يعني الجامع الذي هو السنن.

(٢) في الأصل: كله وما أثبته هو الأنسب للسياق.

وجوه متعددة.

فإن كان مع ذلك من رواية الثقات العدول الحفاظ فالحديث حينئذ حسن صحيح، وإن كان مع ذلك من رواية غيرهم من أهل الصدق الذين في حديثهم وهم وغلط إما كثير أو غالب عليهم فهو حسن، ولو لم يرو لفظه إلا من ذلك الوجه، لأن المعتبر أن يروىٰ معناه من غير وجه، لا نفس لفظه.

وعلىٰ هذا فلا يشكل قوله: «حديث حسن غريب» ولا قوله: «صحيح حسن غريب»، لا نعرفه إلا من هذا الوجه، لأن مراده أن هذا اللفظ لا يعرف إلا من هذا الوجه، لكن لمعناه شواهد من غير هذا الوجه، وإن كانت شواهد بغير لفظه. اهـ.

وحاصل حد الحسن لغيره: أنه الحديث الذي في سنده راوٍ لم تتحقق أهليته للاحتجاج بما انفرد به، غير أنه ليس شديد الضعف، وقد تابعه غيره ممن هو مثله، أو جاء المتن بإسناد آخر، وهو الشاهد، وفيه من هو مثله، فينجبر الضعف بالمتابعة أو الشاهد فيرتفع إلىٰ درجة الاحتجاج.

وقولنا: «في سنده راوٍ لم تتحقق أهليته للاحتجاج بما انفرد به» معناه الراوي الذي يصلح حديثه للاعتبارات والشواهد، ويحصل هذا من جهتين:

الأولى: وهم المستورون الذين يروي عن أحدهم راويان فأكثر، وليس فيهم توثيق من معتبرٍ، وليس في رواية من روىٰ عنهم ما يطمئن الباحث للاحتجاج بما انفرد أحدهم به.

الثانية: وهم الرواة الذي اختلف فيهم أئمة الجرح والتعديل بين موثق ومضعف، فبالجمع بين أقوال الأئمة لم يظهر كونه أهلاً للاحتجاج بما انفرد به.

* * *

• النوع الأول •

• من يعتبر بهم وهم المستورون •

• قال ابن الصلاح رحمه الله في المقدمة في ص (١٧٥):

الحديث الذي لا يخلو رجال إسناده من مستور لم تتحقق أهليته، غير أنه ليس مغفلاً كثير الخطأ فيما يرويه، ولا هو متهم بالكذب في الحديث، أي لم يظهر منه تعمد الكذب في الحديث، ولا سبب آخر مفسق، ويكون متن الحديث مع ذلك قد عرف بأن روي مثله أو نحوه من وجه آخر أو أكثر حتى اعتضد بمتابعة من تابع راويه على مثله، أو بما له من شاهد، وهو ورود حديث آخر بنحوه، فخرج بذلك عن أن يكون شاذاً ومنكراً، وكلام الترمذي على هذا القسم يتنزل.

• قلت: وتعقب ابن رجب ابن الصلاح في قوله: «أن لا يكون مغفلاً كثير الخطأ» فقال: «وهذا لا يدل عليه كلام الترمذي، لأنه إنما اعتبر أنه لا يكون راويه متهمًا فقط، لكن قد يؤخذ مما ذكره الترمذي قبل هذا، أن من كان مغفلاً كثير الخطأ، لا يحتج بحديثه، ولا يشتغل بالرواية عنه عند الأكثرين» اهـ.

• قلت: وهو يعني بالمغفل الكثير الخطأ: الضعيف الذي فَحُش خطؤه فصار متروكًا، لا يعتبر بحديثه، والله أعلم.

وقد سبق تعريف المستور بأنه الذي روى عنه راويان فأكثر، ولم يوثقه معتبر، ولم يطمئن الباحث إلى الاحتجاج بما انفرد به.

وقد يعبر عنه بقولهم: «مستور»، أو «مجهول الحال»، وكثيراً ما يعبر عنه ابن حجر في التقريب بقوله: «مقبول»، أي إن توبع وإلا فلين، وإن كان بين

هذه الألفاظ فروق دقيقة إلا أن جميع من قيل فيه لفظة من هذه الألفاظ فحديثه صالح للاستشهاد.

وارتفاع جهالة العين عن الراوي: المشهور فيه أنه يكون برواية اثنين ليسا بمتهمين عن ذلك الراوي.

• **قال الخطيب رحمه الله في الكفاية ص (٨٨):** المجهول عند أصحاب الحديث هو كل من لم يشتهر بطلب العلم في نفسه، ولا عرفه العلماء به، ومن لم يعرف حديثه إلا من جهة راوٍ واحد.

وقال: وأقل ما ترتفع به الجهالة أن يروي عن الرجل اثنان فصاعداً من المشهورين بالعلم، كذلك أخبرنا محمد بن أحمد بن يعقوب أنا محمد بن نعيم أنا إبرهيم بن إسماعيل القاري نا أبو زكريا يحيىٰ بن محمد بن يحيىٰ قال: سمعت أبي يقول: إذا روىٰ عن المحدث رجلان ارتفع عنه اسم الجهالة.

قال الخطيب: إلا أنه لا يثبت له حكم العدالة بروايتهما عنه. اهـ.

• **وقال ابن رجب الحنبلي في شرح العلل ص (٣٧٧):** وقال يعقوب ابن شيبة: قلت ليحيىٰ بن معين: متىٰ يكون الرجل معروفًا؟ إذا روىٰ عنه كم؟

قال: إذا روىٰ عن الرجل مثل ابن سيرين والشعبي، وهؤلاء أهل العلم فهو غير مجهول.

• **قلت:** فإذا روىٰ عن الرجل مثل سماك بن حرب وأبي إسحاق؟

قال: هؤلاء يروون عن مجهولين. انتهىٰ.

قال ابن رجب: وهذا تفصيل حسن، وهو يخالف إطلاق محمد بن يحيىٰ الذهلي الذي تبعه عليه المتأخرون أنه لا يخرج الرجل من الجهالة إلا برواية رجلين فصاعداً عنه. اهـ.

• **قلت:** وإذا كان تابعيّاً، وروىٰ عنه ثقة، فكثيراً ما يقول الحافظ في مثل هذا: «مقبول».

قال ابن كثير رحمه الله في «اختصار علوم الحديث» ص (٨١):

فأما المبهم الذي لم يسم، أو من سمي ولا تعرف عينه، فهذا ممن لا يقبل روايته أحد علمناه، ولكنه إذا كان في عصر التابعين والقرون المشهود لهم بالخير فإنه يستأنس بروايته، ويستضاء بها في مواطن، وقد وقع في مسند الإمام أحمد وغيره من هذا القبيل كثير، والله أعلم.

وأما الطبقة الثانية ممن يصلح حديثهم في المتابعات والشواهد فهم رواة من أهل الصدق والأمانة إلا أنهم ليسوا في حفظهم بمكان من يحتج بما انفردوا به، فإذا جاء حديث أحدهم من وجه آخر مثله، دل علىٰ أن ذلك الراوي قد حفظ ذلك الحديث بعينه. والله أعلم.

* * *

• النوع الثاني •

• ممن يعتبر بحديثهم •

هذا النوع ممن يتقوىٰ حديثهم بمجيئه من وجه آخر، وقد سبق أن هؤلاء قوم في حفظهم ضعف غير أنهم ليسوا ممن فحش خطؤهم حتىٰ يكونوا في عداد المتروكين.

• **قال النووي رحمه الله في التقريب (١/ ٣٤٦) مع التدريب:**

فإذا قالوا: لين الحديث، يكتب حديثه، وينظر اعتباراً.

• **وقال الدارقطني:** إذا قلت: لين الحديث لم يكن ساقطًا، ولكن مجروحًا بشيء لا يسقط عن العدالة.

• **قال النووي:** وقولهم: ليس بقوي، يكتب حديثه، وهو دون لين، وإذا قالوا: ضعيف الحديث فدون ليس بقوي، ولا يطرح، بل يعتبر به.

وإذا قالوا: متروك الحديث، أو واهيه، أو كذاب فهو ساقط لا يكتب حديثه.

قال العراقي في ألفيته مع «فتح المغيث» (١/ ٣٩٧):

وأسوأ التجريح: كذاب يضع ... يكذب وضاع ودجال وضع

وبعدها متهم بالكذب ... وساقط وهالك فاجتنب

ذاهب متروك أو فيه نظر ... وسكتوا عنه به لا يعتبر

وليس بالثقة ثم ردا ... حديثه كذا ضعيف جدا

واهٍ بمرة وهم قد طرحوا ... حديثه وارم به مطرح

ليس بشيء لا يساوي شيئا ثم ضعيف وكذا إن جيء
بمنكر الحديث أو مضطربه واهٍ وضعفوه لا يحتج به
وبعدها: فيه مقال ضعف وفيه ضعف تنكر و تعرف
ليس بذاك بالمتين[1] بالقوي بحجة بعمدة بالمرضي
للضعف ما هو فيه[2] خلف طعنوا فيه كذا سيئ حفظ ليِّنُ
تكلموا فيه وكل من ذكر من بعد (شيئًا) بحديثه اعتبرْ

لقد قسم العراقي رحمه الله المجروحين إلى قسمين:

١ ـ قسم يعتبر بحديثه، وهم من يصلح حديثهم في المتابعات والشواهد، ويتقوىٰ حديث أحدهم بمجيئه من وجه آخر، وهم من قيل في أحدهم: ضعيف، منكر الحديث، مضطرب الحديث، واهٍ[3]، ضعفوه، لا يحتج به، ومرتبة أخرىٰ أحسن حالاً منها و هي من قيل في أحدهم: فيه مقال، ضُعِّف، فيه ضعف، تعرف وتنكر، ليس بذاك المتين، ليس بالقوي، ليس بحجة، ليس بعمدة، ليس بالمرضي، للضعف ما هو، فيه خلاف، طعنوا فيه، سيئ الحفظ، لين، تكلموا فيه.

فكل من قيل فيه شيء مما سبق فحديثه يصلح في المتابعات والشواهد، وأما من قيل فيه: كذاب، يضع الحديث، يكذب، وضاع، ودجال، وضع حديثًا أو نحو ذلك، وبعدها مرتبة أخرىٰ هي دونها في الجرح، وهي متهم بالكذب،

---

(١) في المطبوع ليس وهو خطأ لا يحتمله الرجز.

(٢) فيه: ليست في المطبوع والوزن يقتضيه، ولا يخفى أن المطبوع مليء بالأخطاء.

(٣) أما من قيل فيه واهٍ، فبعضهم يعتبر بحديثه، وبعضهم لا يعتبر به، وقد سبق قول النووي في التقريب (١/ ٣٤٦).

وإذا قالوا: متروك الحديث، أو واهيه، أو كذاب فهو ساقط لا يكتب حديثه، فوافقه السيوطي، وزاد: ولا يعتبر به، ولا يستشهد.

ساقط، هالك، ذاهب الحديث، متروك، فيه نظر، سكتوا عنه، لا يعتبر، ليس بالثقة، رد حديثه، ضعيف جداً، واهٍ بمرة، طرحوا حديثه، ارم به، مطرح الحديث، ليس بشيء، لا يساوي شيئًا.

فكل هؤلاء يرد حديثهم ولا يعتبر به، ولا يصلح في الشواهد والمتابعات، إلا أن في بعضهم خلافًا.

- **قال ابن الصلاح رحمه الله في المقدمة ص (١٨٧):**

لعل الباحث الفَهِم يقول: إنا نجد أحاديث محكومًا بضعفها مع كونها قد رويت بأسانيد كثيرة من وجوه عديدة، مثل حديث: «**الأذنان من الرأس**» ونحوه، فهلا جعلتم ذلك وأمثاله من نوع الحسن لأن بعض ذلك عضد بعضاً، كما قلتم في نوع الحسن على ما سبق آنفًا؟

وجواب ذلك، أنه ليس كل ضعف في الحديث يزول بمجيئه من وجوه، بل ذلك يتفاوت: فمنه ضعف يزيله ذلك، بأن يكون ضعفه ناشئًا من ضعف حفظ راويه مع كونه من أهل الصدق والديانة، فإذا رأينا ما رواه قد جاء من وجه آخر، عرفنا أنه مما قد حفظه، ولم يختل فيه ضبطه له، وكذلك إذا كان ضعفه من حيث الإرسال، زال بنحو ذلك، كما في المرسل الذي يرسله إمام حافظ، إذ فيه ضعف قليل، يزول بروايته من وجه آخر.

ومن ذلك ضعف لا يزول بنحو ذلك لقوة الضعف، وتقاعد هذا الجابر عن جبره ومقاومته، وذلك كالضعف الذي ينشأ من كون الراوي متهمًا بالكذب أو كون الحديث شاذاً.

وهذه جملة تفاصيلها تدرك بالمباشرة والبحث، فاعلم ذلك فإنه من النفائس العزيزة، والله أعلم. اهـ.

قال النووي في التقريب مع التدريب (١/ ١٧٦): إذا روي الحديث من وجوه ضعيفة لا يلزم أن يحصل من مجموعها حسن، بل ما كان ضعفه لضعف حفظ راويه الصدوق الأمين زال بمجيئه من و جه آخر، وصار حسناً، وكذا إذا كان ضعفها لإرسال زال بمجيئه من وجه آخر، وأما الضعف لفسق الراوي فلا يؤثر فيه موافقة غيره. اهـ[1].

فقال السيوطي رحمه الله (١/ ١٧٧): وأما الضعيف لفسق الراوي أو كذبه فلا يؤثر فيه موافقة غيره له، إذا كان الآخر مثله، لقوة الضعف، وتقاعد هذا الجابر، نعم يرتقي بمجموع طرقه عن كونه منكراً أو لا أصل له، صرح به شيخ الإسلام، قال: بل ربما كثرت الطرق حتى أوصلته إلى درجة المستور السيئ الحفظ، بحيث إذا وجد له طريق آخر فيه ضعف قريب محتمل ارتقى بمجموع ذلك إلى درجة الحسن[2].

* * *

---

(١) ويلحق بما سبق من تقوية الحديث بمجموع طرقه ما كان ضعفه من قبل طريقة الأداء والتحمل كرواية المدلس بصيغة العنعنة أو شك في السماع أو نحو ذلك، فينجبر هذا الضعف بمجيئه من وجه آخر، وقد يكون إرسال المرسل أو عنعنة المدلس سبباً في وهاء الإسناد بحيث لا ينجبر بمجيئه من وجه آخر، ولكل راوٍ أو حديث نقد خاص، وللأخ المرتضى الزين أحمد كتاب بعنوان «مناهج المحدثين في تقوية الأحاديث الحسنة والضعيفة» تكلم فيه على طرق التقوية بتوسع وبأمثلة يستفيد منها المبتدئ، أسأل الله عز وجل لنا وله التوفيق.

(٢) إذا كان هذا في رواية الكذابين فمن باب أولى عند ابن حجر والسيوطي رواية المتروكين وشديدي الضعف والمجهولين إذا جاءت من طرق كثيرة توجد عند الباحث ثقة في مجموعها بثبوت الخبر، وإن كان قد تساهل قوم فقبلوا رواية مجهول العين إذا جاءت من وجه آخر، كما سيأتي عن الدارقطني، والله الموفق.

أقوال الأئمة المتقدمين والمتأخرين في تقوية الحديث الضعيف إذا جاء من غير وجه:

١ ـ سفيان الثوري

قال العقيلي في «الضعفاء» (١/ ١٥):

حدثنا يحيى بن عثمان قال: حدثنا نعيم بن حماد قال حدثني حاتم الفاخر وكان ثقة قال سمعت سفيان الثوري يقول: إني لأروي الحديث على ثلاثة أوجه: أسمع الحديث من الرجل أتخذه دينًا، وأسمع الحديث من الرجل أوقف حديثه، وأسمع من الرجل لا أعبأ بحديثه، وأحب معرفته.

ورواه الخطيب في الجامع (٢/ ١٩٣) من طريق نعيم بن حماد أيضًا أخبرنا وكيع قال قال الثوري: إني لأكتب الحديث على ثلاثة وجوه، فمنه ما أتدين به، ومنه ما أعتبر به، ومنه ما أكتبه لأعرفه.

٢ ـ سفيان بن عيينة

قال في حديث اتخاذ الخط سترة كما في المعرفة للبيهقي (٣/ ١٩٢):

ولم نجد شيئًا شد هذا الحديث، ولم يجئ إلا من هذا الوجه.

قال سفيان: وكان إسماعيل إذا حدث بهذا الحديث يقول: عندكم شيء تشدونه به؟ وذكره أبو داود (٦٩٠).

ويذكر إسماعيل بن أمية أيضًا.

٣ ـ الشافعي ـ رحمه الله ـ

قال الشافعي ـ رحمه الله ـ في «الرسالة» ص (٤٦١) رقم (١٢٦٣) ـ (١٢٧٠) المنقطع مختلف فيه: فمن شاهد أصحاب رسول الله من التابعين، فحدث حديثًا منقطعًا عن النبي صلىٰ الله عليه وعلىٰ آله وسلم اعتبر عليه بأمور:

• منها: أن ينظر إلىٰ ما أرسل من الحديث، فإن شركه فيه الحفاظ المأمونون فأسندوه إلىٰ رسول الله بمثل معنىٰ ما روىٰ كانت هذه دلالة علىٰ صحة من قبل عنه، وحفظه.

• وإن انفرد بإرسال حديث لم يشركه فيه من يسنده قبل ما ينفرد به من ذلك.

• ويعتبر عليه بأن ينظر: هل يوافقه مرسل غيره ممن قبل العلم عنه من غير رجاله الذين قبل عنهم؟

فإن وجد ذلك كانت دلالة يقوىٰ[1] له مرسله، وهي أضعف من الأولىٰ.

• وإن لم يوجد ذلك نظر إلىٰ بعض ما يروىٰ عن بعض أصحاب رسول الله قولاً له، فإن وجد يوافق ما روي عن رسول الله كانت في هذه دلالة علىٰ أنه لم يأخذ مرسله إلا عن أصل يصح، إن شاء الله.

• وكذلك إن وجد عوام من أهل العلم يفتون بمثل معنىٰ ما روىٰ عن النبي.

---

(١) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: الضمير في له يعود علىٰ الراوي، وفي التركيب شيء من الإغراب والطرافة، وكلمة يقوىٰ كتبت في الأصل «يقوا» بالألف كعادته في أمثالها، ولغرابة التعبير تصرف فيها بعض قارئيه فضرب علىٰ الألف وكتب تحتها ياءً ونقط أول الفعل من فوق لتقرأ «تُقَوِّي» وبذلك ثبتت في سائر النسخ.

● ثم يعتبر عليه بأن يكون إذا سمى من روىٰ عنه لم يسمىٰ[1] مجهولاً ولا مرغوبًا عن الرواية عنه، فيستدل بذلك علىٰ صحته فيما روىٰ عنه ويكون إذا شرك أحدًا من الحفاظ في حديث لم يخالفه، فإن خالفه وجد حديثه أنقص: كانت في هذه دلائل علىٰ صحة مخرج حديثه، ومتىٰ خالف ما وصفت أضر بحديثه، حتىٰ لا يسع أحدًا منهم قبول مرسله.

ـ قال: وإذا وجدت الدلائل بصحة حديثه بما وصفت أحببنا أن نقبل مرسله، ولا نستطيع أن نزعم أن الحجة تثبت به ثبوتها (بالموتصل). اهـ.

فهنا يبين الشافعي رحمه الله أن المرسل إذا جاء من وجه آخر مرسل من غير رجاله فإنه يقوي أحدهما الآخر.

٤ ـ يحيىٰ بن سعيد القطان

قال ابن رجب الحنبلي في «شرح العلل» ص (٦٥٥):

وقال إسحاق بن هانئ: قال أبو عبد الله يعني أحمد قال لي يحيىٰ بن سعيد: لا أعلم عبيد الله يعني ابن عمر أخطأ إلا في حديث واحد لنافع عن ابن عمر أن النبي صلىٰ الله عليه وعلىٰ آله وسلم قال: «**لا تسافر امرأة فوق ثلاثة أيام...**» الحديث.

قال أبو عبد الله: فأنكره يحيىٰ بن سعيد عليه.

قال أبو عبد الله: قال لي يحيىٰ بن سعيد: فوجدته قد حدث به العمري الصغير عن ابن عمر مثله.

قال أبو عبد الله: لم يسمعه إلا من عبيد الله، فلما بلغه عن العمري صححه. اهـ.

(١) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: هكذا في الأصل بإثبات حرف العلة مع الجازم.

● **قلت:** والعمري الصغير هو عبد الله بن عمر العمري وهو ضعيف في روايته، ومع ذلك اعتد بها يحيىٰ بن سعيد القطان، وقوىٰ بها رواية أخيه الثقة عبيد الله، وأزال النكارة عن رواية عبيد الله، ولو كانت رواية العمري المضعف لا تضيف قوة لما اعتبرها يحيىٰ بن سعيد القطان، وأقره أحمد علىٰ ذلك.

٥ ـ أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني

١ ـ سبق فيما مضىٰ أنه أقر يحيىٰ بن سعيد القطان علىٰ اعتبار رواية العمري المضعف، وأن متابعته تحصل منها قوة لرواية من تابعه.

فإذا اجتمع هو وضعيف مثله قوىٰ أحدهما الآخر.

٢ ـ قال ابن هانئ في مسائله (٢/ ١٦٧):

قيل له (يعني أحمد): فهذه الفوائد التي فيها المناكير، ترىٰ أن يكتب الحديث المنكر؟ قال: المنكر أبدا منكر.

قيل له: فالضعفاء؟

قال: قد يحتاج إليهم في وقت، كأنه لم ير بالكتاب عنهم بأسًا.

٣ ـ في شرح مغلطاي علىٰ سنن ابن ماجه أبواب التيمم ص (١٣٣أ): سأل أبو طالب أحمد: حسان بن عطية سمع من عمرو؟ قال: لا، ولكن يقوىٰ بحديث ابن عباس، وحديث ابن عباس موقوف، فقوي المنقطع بالموقوف.

وقال ابن رجب في «شرح العلل» ص (٣٨٥) عن أحمد أيضًا:

قد يحتاج الرجل يحدث عن الضعيف مثل عمرو بن مرزوق، وعمرو بن حكام، ومحمد بن معاوية، وعلي بن الجعد، وإسحاق بن إسرائيل، ولا يعجبني أن يحدث عن بعضهم.

وقال في رواية ابن القاسم: ابن لهيعة ما كان حديثه بذاك، وما أكتب حديثه

إلا للاعتبار والاستدلال، إنما قد أكتب حديث الرجل، كأني أستدل به مع حديث غيره يشده، لا أنه حجة إذا انفرد.

وقال في رواية المروذي - كنت لا أكتب حديث جابر الجعفي، ثم كتبته، أعتبر به.

وقال ابن رجب في «شرح العلل» أيضًا ص (٤٢٠) عن أحمد قال: ما حديث ابن لهيعة بحجة، وإني لأكتب كثيراً مما أكتب أعتبر به، وهو يقوى بعضه ببعض[1].

---

(١) ورواه الخطيب في الجامع لأخلاق الراوي وآداب السماع (٢/ ١٩٣) رقم (١٥٨٣) ولفظه: يقوي بعضه بعضًا.

قال بعض الطلبة المعاصرين ظاهر هذا القول يفيد أن الإمام أحمد رحمه الله يذهب إلى تقوية الحديث الضعيف بمثله، وليس كذلك فإنما يقصد بالتقوية هنا أن يعضد الصحيح مثيله عند الاختلاف فيه، فيترجح الوجه الصحيح بالكثرة والحفظ.

وكذلك فحديث الضعيف يصحح إذا تابعه الثقات، فيكون دليلاً على موافقته لهم في هذا الخبر بعينه، ولا يكون كذلك إذا تابعه الضعفاء كما هو الحال في الحسن لغيره. انتهى كلامه.

قلت: هكذا يصل الأمر بمن يريد أن ينتصر لقضية وتمكنت من قلبه، فإن هذا تحريف ظاهر لكلام أحمد رحمه الله فأين الإشارة في كلام أحمد إلى ما ادعاه من اعتضاد الصحيح بمثله.

إن كلام أحمد عن رواية ابن لهيعة وغيره من الضعفاء كما هو ظاهر من كلامه.

وأما ادعاؤه بأن كلام أحمد يحمل على رواية الضعيف إذا تابعه الثقات فقط دون الضعيف مثله، فهذا تحكم، وصرف لظاهر كلام أحمد دون بينة. بل كلام أحمد يرد هذا الحمل، فإنه قال: ما حديث ابن لهيعة بحجة، وإني لأكتب كثيراً مما أكتب أعتبر به، وهو يقوى بعضه ببعض، فالهاء في (بعضه) عائدة على هذا الذي يكتبه للاعتبار، وهو ما يعبر عنه بقولهم: (يكتب حديثه للاعتبار).

فكلام أحمد لا يحتمل إلا تقوية حديث من يعتبر بحديثهم بعضه ببعض، كما هو ظاهر، ويؤكد ذلك أن الخطيب قال في ذلك الباب: وأما أحاديث الضعاف ومن لا يعتمد على روايته فتكتب للمعرفة، وأن لا تقلب إلى أحاديث الثقات، ويعتبر بها أيضًا غيرها من الروايات، فبين رحمه الله معنى الاعتبار بها، وهو ما جاء في كلام أحمد، والله الموفق.

٤ ـ قال الترمذي رحمه الله في «العلل» الذي في آخر «السنن» (٥/ ٧٠١):

وسمعت أحمد بن الحسن يقول: سمعت أحمد بن حنبل يقول: ابن أبي ليلى لا يحتج به، وكذلك من تكلم من أهل العلم في مجالد بن سعيد وعبد الله بن لهيعة وغيرهم، إنما تكلموا فيهم من قبل حفظهم وكثرة خطئهم، وقد روى عنهم غير واحد من الأئمة، فإذا انفرد أحد من هؤلاء بحديث ولم يتابع عليه لم يحتج به، كما قال أحمد بن حنبل: ابن أبي ليلى لا يحتج به؟ إنما عنى إذا تفرد بالشيء اهـ.

● **قلت**: ومفهوم هذا الكلام أنه إذا لم ينفرد الواحد من هؤلاء الضعفاء وتابعه غيره فإنه يصير حجة، والترمذي أفهم لكلام أحمد من غيره.

٥ ـ قال ابن عدي في «الكامل» (٣/ ٢٦٦):

ثنا ابن أبي عصمة ثنا أحمد بن أبي يحيى سمعت أحمد بن حنبل يقول: أحاديث **«أفطر الحاجم و المحجوم»**، و**«لا نكاح إلا بولي»** أحاديث يشد بعضها بعضا، وأنا أذهب إليها.

وأخرجه البيهقي في سننه (٤/ ٢٦٧) من طريق ابن عدي[1]، وأورده الذهبي في السير (٥/ ٤٣٦).

---

(١) أحمد بن أبي يحيى هو أحمد بن حميد أبو طالب، قال الخطيب: كان أبو عبد الله يكرمه ويقدمه، وكان رجلاً صالحًا فقيرًا صبورًا على الفقر، فعلمه أبو عبد الله مذهب القنوع والاحتراف، وابن أبي عصمة هو يحيى بن عبد الوهاب بن أبي عصمة أكثر عنه ابن عدي ولم أقف له على ترجمة، وأما الأخ الشيخ أبو إسحاق الحويني فقال في جنة المرتاب ص (٣٩٦): إن سنده صحيح.

٦ ـ محمد بن يحيى الذهلي النيسابوري

قال العقيلي في «الضعفاء» (٤/ ٨٨) عن محمد بن عبد الله بن مسلم ابن أخي الزهري:

وأما محمد بن يحيى النيسابوري فجعله في الطبقة الثانية من أصحاب الزهري مع أسامة بن زيد، ومحمد بن إسحاق، وأبي أويس، وفليح، وعبد الرحمن بن إسحاق، وهؤلاء كلهم في رجال الضعف والاضطراب.

وقال محمد بن يحيى: إذا اختلف أصحاب الطبقة الثانية كان المفزع إلى الطبقة الأولى في اختلافهم.

فإن لم يوجد عندهم بيان، ففيما روى هؤلاء (يعني الطبقة الثانية)، وفيما روى (يعني أصحاب الطبقة الثالثة) يعرف بالشواهد والدلائل، وقد روى ابن أخي الزهري ثلاثة أحاديث لم نجد لها أصلاً عند الطبقة الأولى، ولا الثانية، ولا الثالثة. اهـ.

● قلت: فقد بين العقيلي أن رجال الطبقة الثانية فيهم ضعف، وعلى هذا فالطبقة الثالثة أضعف منهم.

ومع ذلك قال الذهلي: إن ضبطهم يعرف بالشواهد والدلائل، وقد وافقه على ذلك العقيلي[١].

(١) أفادنا بهذا أخونا الشيخ أبو الحسن مصطفى بن إسماعيل حفظه الله، وجزاه خيراً.

٧ ـ البخاري رحمه الله

قال الترمذي ـ رحمه الله ـ في «سننه» (١٣٦٦):

حدثنا قتيبة حدثنا شريك بن عبد الله النخعي عن أبي إسحاق عن عطاء عن رافع بن خديج أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال: «**من زرع في أرض قوم بغير إذنهم فليس له من الزرع شيء، وله نفقته**».

قال الترمذي: هذا حديث حسن غريب، لا نعرفه من حديث أبي إسحاق إلا من حديث شريك بن عبد الله، والعمل على هذا الحديث عند بعض أهل العلم، وهو قول أحمد وإسحاق.

وسألت محمد بن إسماعيل عن هذا الحديث فقال: هو حديث حسن، وقال: لا أعرفه من حديث أبي إسحاق إلامن رواية شريك.

وقال الترمذي: قال محمد (يعني البخاري): حدثنا معقل بن مالك البصري حدثنا عقبة بن الأصم عن عطاء عن رافع بن خديج عن النبي صلى الله عليه وعلى آله و سلم نحوه. اهـ.

قال الحافظ ابن حجر في «النكت» ص (١٣٩):

وتفرد شريك بمثل هذا الأصل عن أبي إسحاق مع كثرة الرواة عن أبي إسحاق مما يوجب التوقف عن الاحتجاج به، لكنه اعتضد بما رواه الترمذي أيضًا من طريق عقبة بن الأصم عن عطاء عن رافع رضي الله عنه، فوصفه بالحسن لهذا. اهـ.

● **قلت**: معقل بن مالك مقبول كما في التقريب، وعقبة بن الأصم ضعيف.

تنبيه: لا شك في كون الحافظ ابن حجر أفهم لكلام البخاري والترمذي من طالب علم في القرن الخامس عشر، والله المستعان.

٨ ـ أبو حاتم الرازي رحمه الله

قال ابن أبي حاتم في «العلل» (١/ ١٧١):

سألت أبي عن حديث رواه النعمان بن المنذر عن مكحول عن عنبسة عن أم حبيبة عن النبي صلىٰ الله عليه وعلىٰ آله وسلم قال: «**من حافظ على ثنتي عشرة ركعة في يوم وليلة بني له بيت في الجنة**»، فقال أبي: لهذا الحديث علة، رواه ابن لهيعة عن سليمان بن موسىٰ عن مكحول عن مولىٰ لعنبسة بن أبي سفيان عن عنبسة عن أم حبيبة عن النبي صلىٰ الله عليه وعلىٰ آله وسلم قال أبي: هذا دليل أن مكحولاً لم يلق عنبسة، وقد أفسده رواية ابن لهيعة قلت لأبي: لم حكمت برواية ابن لهيعة؟ فقال: لأن في رواية ابن لهيعة زيادة رجل، ولو كان نقصان رجل كان أسهل علىٰ ابن لهيعة حفظه . اهـ.

● قلت: فهذا دليل علىٰ أن أبا حاتم رحمه الله يرىٰ أن الضعيف قد يحفظ أحيانًا ويعرف حفظه من خطئه بالقرائن، وهذا هو المعنىٰ الذي به يقوي أهل العلم رواية الضعيف إذا جاءت من و جه آخر .

٩ ـ النسائي

قال الحافظ في «النكت» ص (١٢٥) بعد سياقه أحاديث حسنها الترمذي لطرقها:

ولأبي عبد الرحمن النسائي نحو ذلك، فإنه ر وىٰ حديثًا من رواية أبي عبيدة عن أبيه ثم قال: أبو عبيدة لم يسمع من أبيه إلا أن هذا الحديث جيد.

وكذا قال في حديث رواه من رواية عبد الجبار بن وائل بن حجر: عبد الجبار لم يسمع من أبيه، لكن الحديث في نفسه جيد.

إلىٰ غير ذلك من الأمثلة.

وذلك مصير منهم إلىٰ أن الصورة الاجتماعية لها تأثير في التقوية . اهـ.

١٠ ـ أبو داود السجستاني صاحب السنن

سبق قول الذهبي في «السير» (١٣/ ٢١٣) عن أبي داود:

فكتاب أبي داود أعلى ما فيه من الثابت، أخرجه الشيخان، وذلك نحو من شطر الكتاب، ثم يليه ما أخرجه أحد الشيخين، ورغب عنه الآخر، ثم يليه ما رغبا عنه، وكان إسناده جيداً سالمًا من علة وشذوذ، ثم يليه ما كان إسناده صالحًا، وقبله العلماء لمجيئه من وجهين لينين فصاعدا، يعضد كل إسناد منهما الآخر. اهـ.

• قلت: ولا شك في كون الذهبي رحمه الله أفهم لمنهج أبي داود من طالب علم معاصر، ثم من طالع السنن تحقق من صدق كلام الذهبي، وعلى الله التكلان.

١١ ـ الترمذي رحمه الله

وقد سبق كلامه صريحًا في تعريف الحسن بما يغني عن إعادته، وقد مثل ابن حجر رحمه الله في النكت بعدة أحاديث حسنها الترمذي للشواهد، فليرجع إليها.

١٢ ـ الدارقطني

قال في «السنن» (٣/ ١٧٤):

وأهل العلم بالحديث لا يحتجون بخبر ينفرد بروايته رجل غير معروف، وإنما يثبت العلم عندهم بالخبر إذا كان رواته عدلاً مشهوراً[1]، أو رجل قد ارتفع اسم الجهالة عنه، وارتفاع اسم الجهالة عنه أن يروي عنه رجلان فصاعدا، فإذا كان هذه صفته ارتفع عنه اسم الجهالة، وصار حينئذ معروفًا فأما من لم يرو عنه إلا رجل واحد انفرد بخبر وجب التوقف عن خبره ذلك حتى يوافقه غيره، والله أعلم.

(١) كذا بالسنن، والمناسب أن يكون: عدولاً مشهورين.

١٣ ـ البيهقي رحمه الله

وفي «سنن البيهقي» (١/ ٤٦) عن حديث فيه ابن لهيعة حسنه الدارقطني، فقال البيهقي: كذا قال الشيخ لأن جابر بن إسماعيل مع ابن لهيعة في إسناده.

وقال رحمه الله في معـرفة السنن والآثار باب الوضوء من مس الذكر (١/ ٤٠٢) رقم (١٠٨٦):

ونحن إنما لا نقول بالمنقطع إذا كان منفرداً، فإذا انضم إليه غيره، أو انضم إليه قول بعض الصحابة أو ما تتأكد به المراسيل، ولم يعارضه ما هو أقوىٰ منه فإنا نقول به.

وقد ثبت ذلك عنه بكثرة نذكر بعض الأمثلة دون استقصاء خشية الإطالة، فمن ذلك:

- **ذكر طرق حديث جمع التقديم، ثم قال (٣/ ١٦٤):**

وهو بما تقدم من شواهده يقوىٰ، وبالله التوفيق.

- **ومثله في السنن الكبرى أيضًا (٣/ ١٦٩).**

- **ذكر طرق حديـث أن السقط إن استهل وعرفـت له حياة: يغـسل** ويكفن ويـصلى عليـه، وكلها لا تخلو من مقال، ثم قال: فهذه الآثار، وإن كانت مراسيل فهي تشد الموصول قبله، وبعضها يشد بعضًا.

- **قال (٤/ ٩٠) في حديـث الصدقة:** ورويناه عن سالم ونافع موصولاً ومرسلاً، ومن حديث عمرو بن حزم موصولاً، وجميع ذلك يشد بعضه بعضًا، وبالله التوفيق.

- **قال (٥/ ٣١٥):** قال الشافعي: وهكذا رواه الحسن عن النبي صلىٰ الله

عليه وعلى آله وسلم: **أنه نهى عن بيع الطعام حتى يجري فيه الصاعان، فيكون له زيادته، وعليه نقصانه.**

قال البيهقي: وقد روي ذلك موصولاً من أوجه إذا ضم بعضها إلى بعض قوي.

• قال (٦/ ٢١٩) في حديث لا يرث القاتل: هذه مراسيل جيدة، يقوى بعضها ببعض، وقد روي موصولاً من أوجه.

• **قلت:** وكلها ضعيفة، وفي أحدها إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة.

ثم قال: إسحاق بن عبد الله لا يحتج به، إلا أن شواهده تقويه.

• وفي شعب الإيمان (٣٧٩٥): هذه الأسانيد وإن كانت ضعيفة، فهي إذا ضم بعضها إلا بعض أخذت قوة.

وقد تركت الكثير من ذلك خشية الإطالة، وفيما ذكرناه كفاية.

١٤ ـ ابن الصلاح رحمه الله تعالى

قد سبق قوله بما يغني عن إعادته.

١٥ ـ النووي

قال في التقريب (١/ ١٧٦):

«إذا روي الحديث من وجوه ضعيفة لا يلزم أن يحصل من مجموعها حسن، بل ما كان ضعفه لضعف حفظ راويه الصدوق الأمين زال بمجيئه من وجه آخر، وصار حسنًا، وكذا إذا كان ضعفها لإرسال زال بمجيئه من وجه آخر، وأما الضعف لفسق الراوي فلا يؤثر فيه موافقة غيره». اهـ.

١٦ ـ ابن تيمية

قال رحمه الله في الفتاوى (١٨/ ٢٦):

وقد يكون الرجل عندهم ضعيفًا لكثرة الغلط في حديثه، ويكون حديثه إذا الغالب[١] عليه الصحة لأجل الاعتبار به والاعتضاد به، فإن تعدد الطرق وكثرتها يقوي بعضها بعضًا حتى قد يحصل العلم بها، ولو كان الناقلون فجارًا فساقًا، فكيف إذا كانوا علماء عدولاً، ولكن كثر في حديثهم الغلط؟!. اهـ[٢].

١٧ ـ الذهبي رحمه الله

قد سبق قوله في «السير» (١٣/ ٢١٣): فكتاب أبي داود أعلى ما فيه من الثابت ما أخرجه الشيخان وذلك نحو من شطر الكتاب، ثم يليه، ما أخرجه أحد الشيخين ورغب عنه الآخر، ثم يليه ما رغبا عنه، وكان إسناده جيدًا سالمًا من علة وشذوذ، ثم يليه ما كان إسناده صالحًا، وقبله العلماء لمجيئه من وجهين لينين فصاعدًا يعضد كل إسناد منهما الآخر.

قال الذهبي في كتابه المهذب في اختصار السنن الكبرى للبيهقي (٢/ ١٩٣): وهو يتكلم عن حديث الفخذ عورة بعد ذكره قول البيهقي: وهذه أسانيد صحيحة يحتج بها، فقال الذهبي: لا تصل إلى الصحة. بل صالحة للحجة بانضمام بعضها إلى بعض.

---

(١) لعل إذا زائدة.

(٢) ما أفقه هذا الرجل وأرجح عقله! فإن هذا الكلام هو الذي يتفق مع العقل السليم الراجح المتزن، بخلاف الذين يقعدون قواعد شرعية وعلى عجل ودون تدبر، نسأل الله التوفيق والسداد.

وفي «السير» (٧/ ٣٤١) قال الذهبي عن عبد الله بن عمر العمري:

وحديثه يتردد فيه الناقد، وأما إن تابعه شيخ في روايته، فذلك حسن قوي، إن شاء الله. اهـ.

● **وأقول:** هذا كلام الذهبي الذي قد يتعلق بعضهم ببعض كلامه عن عبد الله بن عمر العمري، ولو سألنا واحداً من هؤلاء الهدامين لبادر بالحكم على حديثه بالنكارة، فإنا لله، وإنا إليه راجعون.

١٨ ـ ابن كثير رحمه الله

حكى ابن كثير ـ رحمه الله ـ في «اختصار علوم الحديث» ص (٣٣) كلام ابن الصلاح حيث قال:

لا يلزم من ورود الحديث من طرق متعددة كحديث: **الأذنان من الرأس** أن يكون حسنا، لأن الضعف يتفاوت، فمنه ما لا يزول بالمتابعات، يعني لا يؤثر كونه تابعًا أو متبوعًا، كرواية الكذابين والمتروكين، ومنه ضعف يزول بالمتابعة كما إذا كان راويه سيء الحفظ، أو روى الحديث مرسلاً، فإن المتابعة تنفع حينئذ، ويرفع الحديث عن حضيض الضعف إلى أوج الحسن أو الصحة، والله أعلم. اهـ.

هكذا حكى ابن كثير قول ابن الصلاح وأقره.

وقد طبق ذلك في أحكامه، فمن ذلك:

قال في «تفسيره» (٢/ ١٥٨): قال ابن أبي حاتم حدثنا محمد بن عوف الحمصي حدثنا أبو المغيرة حدثنا معاذ بن رفاعة عن علي بن يزيد عن القاسم عن أبي أمامة قال قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم: **«يا أبا ذر تعوذت من شياطين الجن والإنس؟ قال: يا رسول الله وهل للإنس شياطين؟ قال: نعم**

﴿شَيَاطِينَ الإِنسِ وَالْجِنِّ يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ زُخْرُفَ الْقَوْلِ غُرُورًا﴾ وقوله: ﴿يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ زُخْرُفَ الْقَوْلِ غُرُورًا﴾ [الأنعام: ١١٢].

قال ابن كثير رحمه الله وقد ساق له عدة طرق: فهذه طرق لهذا الحديث ومجموعها يفيد قوته وصحته.

وقال في تفسيره أيضًا (٢/ ١٦٦) وساق طرقًا لحديث: «تلا رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم هذه الآية: ﴿فَمَن يُرِدِ اللَّهُ أَن يَهْدِيَهُ يَشْرَحْ صَدْرَهُ لِلإِسْلامِ﴾ [الأنعام: ١٢٥] قالوا: يا رسول الله فهل لذلك من أمارة تعرف؟ قال: «نعم»، قالوا: وما هي؟ قال: **«الإنابة إلى دار الخلود والتجافي عن دار الغرور والاستعداد للموت قبل الموت»**.

قال ابن كثير بعد سياقة طرقه: فهذه طرق لهذا الحديث مرسلة ومتصلة يشد بعضها بعضًا، والله أعلم. اهـ.

وهذا شيء كثير يطول ذكره، وفيما ذكرناه كفاية، والحمد لله.

١٩ ـ ابن رجب الحنبلي رحمه الله

قد سبق كلامه رحمه الله في أول الكلام على الحسن لغيره، عند شرح كلام الترمذي بما أغنى عن إعادته، والله المستعان.

٢٠ ـ ابن التركماني

ذكر البيهقي في «سننه» (٧/ ٤٥٠ ـ ٤٥١) من حديث ابن عياش عن الحجاج بن أرطأة عن الزهري عن أنس استبرأ عليه السلام صفية بحيضة.

قال البيهقي: في إسناده ضعف.

فقال ابن التركماني: ذكره عبد الرزاق في مصنفه عن إبراهيم بن محمد عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس فيقوىٰ الحديث بهذه المتابعة. اهـ.

وقال كما في حاشية سنن البيهقي (٨/ ٦٣ ـ ٦٤): فهذا الحديث قد روي من وجوه كثيرة يشهد بعضها لبعض، فأقل أحواله أن يكون حسنًا.

وقال كما في «السنن» أيضًا (٨/ ٦٧ ـ ٦٨): فهذا أمر قد روي من عدة طرق يشد بعضها بعضا.

٢١ ـ العلائي

نقل قول الشافعي رحمه الله حيث قال: إن المرسل إذا لم يعضده مسند، ولكن عضده مرسل مثله بسند آخر غير سند الأول، فإنه حينئذ يقوىٰ، ولكنه يكون أنقص درجة من المرسل الذي أسند من وجه آخر.

قال العلائي: وقد اعترض الحنفية أيضًا فيه على الإمام الشافعي[1].

وقالوا: هذا ليس فيه إلا أنه انضم غير مقبول عنده إلىٰ مثله، فلا يفيدان شيئًا كما إذا انضمت شهادة غير العدل إلىٰ مثلها.

قال: وجوابه أيضًا بمثل ما تقدم؛ إنه بانضمام أحدهما إلىٰ الآخر يقوي الظن أن له أصلاً، وإن كان كل منهما لا يفيد ذلك بمجرده، وهذا كما قيل في الحديث الضعيف الذي ضعفه من جهة قلة حفظ راويه، وكثرة غلطه، لا من جهة اتهامه بالكذب، إذا روىٰ مثله بسند آخر نظير هذا السند في الرواة، فإنه يرتقي بمجموعهما إلىٰ درجة الحسن، لأنه يزول عنه حينئذ ما يخاف من سوء

(١) لعل هذا الاعتراض علىٰ هذا الموضع فقط، ويؤكد ما استظهرناه آخر كلام العلائي حيث احتج عليهم بتقوية الحديث الضعيف بطرقه، لأنهم متفقون معه علىٰ تقوية الحديث بمجموع طرقه الضعيفة، كما سبق في كلام ابن التركماني، وغيره كثير.

حفظ الرواة، ويعتضد كل منهما بالآخر. اهـ.

قلت: وما أحسن ما قال في تقوية المرسل إذا جاء من وجه مسند حيث قال: وهذا أمر جليل، ولا ينكره إلا من لا مذاق له في هذا الشأن.

٢٢ ـ العراقي

قال العراقي في «ألفيته»: (ص٧٦):

فإن يُقل يحتج بالضعيف ... فقل إذا كان من الموصوف
رواته بسوء حفظ يُجبر ... بكونه من غير وجه يذكر
وإن يكن لكذب أو شذا ... أو قوى الضعيف[1] فلم يجبر ذا
ألا ترى المرسل حيث أسندا ... أو أرسلوا كما يجيء اعتضدا

٢٢ ـ ابن حجر العسقلاني رحمه الله

قال في «النخبة» ص (٤٧):

ومتى توبع السيء الحفظ بمعتبر، وكذا المستور، والمرسل، والمدلس صار حديثهم حسناً لا لذاته، بل بالمجموع.

ثم قال في «النزهة شرح النخبة» ص (٤٨): وصفه بذلك باعتبار المجموع من المُتابع والمُتابَع، لأن مع كل واحد منهم احتمال كون روايته صوابًا أو غير صواب على حد سواء، فإذاجاءت من المعتبرين رواية موافقة لأحدهم رجح أحد الجانبين من الاحتمالين المذكورين، ودل ذلك على أن الحديث محفوظ، فارتقى من درجة التوقف إلى درجة القبول، والله أعلم.

(١) كذا بالنسخة المطبوعة من فتح المغيث، والظاهر أنه الضعف.

وأما تطبيقه العملي لهذه القاعدة، أعني تقوية الحديث الضعيف إذا تعددت طرقه فيصعب حصره، ولكن نذكر موضعًا فيه شيء من بيان كيفية تقوية رواية الضعيف، وهو ما ذكره في «النكت» ص (١٣٩) حيث قال:

وذكر الترمذي في «الجامع» أنه سأله عن حديث شريك بن عبد الله النخعي، عن أبي إسحاق، عن عطاء بن أبي رباح، عن رافع بن خديج رضي الله عنه قال: إن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال: «**مَنْ زَرَعَ في أرضِ قومٍ بغَيرِ إذنِهم فليسَ لَهُ من الزَّرعِ شيء، ولَهُ نَفقَتُهُ**»، وهو من أفراد شريك عن أبي إسحاق، فقال البخاري: «هو حديث حسن». انتهى.

قال ابن حجر: وتفرد شريك بمثل هذا الأصل عن أبي إسحاق مع كثرة الرواة عن أبي إسحاق، مما يوجب التوقف عن الاحتجاج به، لكنه اعتضد بما رواه الترمذي أيضًا من طريق عقبة بن الأصم، عن عطاء، عن رافع رضي الله عنه، فوصفه بالحسن لهذا. اهـ.

٢٤ ـ السخاوي

قال في «فتح المغيث» (١/ ٨٢):

والحسن لغيره أصله ضعيف، وإنما طرأ عليه الحسن بالعاضد الذي عضده، فاحتمل لوجود العاضد، ولولا العاضد لاستمرت صفة الضعف فيه. اهـ.

ونكتفي بمن ذكرناهم من أهل العلم، وغيرهم ممن صرح بذلك كثير، ولو تجشم شخص جمع أقوال أهل العلم الذين صرحوا بتقوية الحديث الضعيف بتعدد طرقه، لصار مصنفًا كبيرًا، وهؤلاء قد انتقيتهم من المتقدمين ومن بعدهم، وهم أئمة الدين والعلم والحديث، جيلاً بعد جيل، وقد سبق كلام الذهبي ـ رحمه الله ـ حيث قال: «وقبله العلماء لمجيئه من وجهين لينين،

فصاعداً يعضد كل إسناد منهما الآخر».

وقد سألنا شيخنا الإمام الألباني ـ رحمه الله ـ عمن لا يقوون الحديث الضعيف بتعدد طرقه، فتلا قول الله عز وجل:

﴿وَمَن يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيراً﴾ [النساء: ١١٥].

* * *

فصل

ذكر أمور أخرى تعضد ما قرره أهل العلم من تقوية الحديث الضعيف إذا تعددت طرقه

أولاً: قال الله عز وجل: ﴿وَاسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِن رِّجَالِكُمْ فَإِن لَّمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ مِمَّن تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ أَن تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَىٰ﴾ [البقرة: ٢٨٢]

ومعنى تضل أي تنسى، فجبر الله عز وجل نقص إحدى المرأتين بالأخرى، فكذلك من كان في حفظه نقص ينجبر إذا تابعه غيره، وهذا واضح بين.

ثانيًا: اشتراط الحفظ والضبط في قبول خبر الراوي لم يرد به دليل صريح من الكتاب أو السنة الصحيحة، فمثل حديث: «نضر الله امرءاً سمع مقالتي فوعاها فأداها كما سمعها» فيه حض على حفظ الحديث، ولكن ليس صريحاً

في اشتراط الحفظ، والله عز وجل قد أمرنا بقبول خبر العدل بقوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا﴾ [الحجرات: ٦].

فمثل ابن لهيعة ليس عدلاً فقط، بل عالم من العلماء، وإمام من أئمة المسلمين، ولكن كثر في حديثه الخطأ، فلم يحتمل الأئمة ما تفرد به، لأن حفظه لا يعتمد عليه.

فشرط الحفظ والضبط شرط موافق للعقل والفهم، والذي يتفق عليه العقلاء أنه إذا أخبرنا صادق عنده حفظ جيد بقصة أو خبر معين، وأخبرنا صادقان خبراً لكن في حفظهما ضعف، فاتفق خبرهما، أن خبرهما أقرب إلى الصواب من خبر الواحد، لأن احتمال الوهم على الواحد أقرب منه إلى الاثنين.

ثالثًا: وأيضًا مسألة الحفظ نسبية بحيث لا يوجد حد فاصل بين الصحيح والحسن، ولا بين الحسن والضعيف، فقد يختلف اجتهاد العلماء في الراوي، فبعضهم يصحح حديثه وبعضهم يحسنه، وأيضًا قد يختلف العلماء، فمنهم من يحسن حديثه، ومنهم من يضعفه، وقد سبق قول الذهبي في «الموقظة» (ص: ٨):

ثم لا تطمع بأن للحسن قاعدة تندرج كل الأحاديث الحسان فيها، فأنا على إياس من ذلك، فكم من حديث تردد فيه الحفاظ، هل هو حسن أو ضعيف أو صحيح؟ بل الحافظ الواحد يتغير اجتهاده في الحديث الواحد فيومًا يصفه بالصحة، ويومًا يصفه بالحسن، ولربما استضعفه.

وهذا حق، فإن الحديث الحسن يستضعفه عن أن يرقيه إلى رتبة الصحيح، فبهذا الاعتبار فيه ضعف ما، إذ الحسن لا ينفك عن ضعف ما، ولو انفك عن ذلك لصح باتفاق.

وقال في الضعيف: ما نقص عن درجة الحسن قليلاً، ومن ثم تُردد في حديث أناس، هل بلغ حديثهم إلى درجة الحسن أم لا؟

وبلا ريب فخلق كثير من المتوسطين في الرواية بهذه المثابة، فآخر مراتب الحسن هي أول مراتب الضعيف. اهـ.

● **قلت:** ويتضح هذا إذا مثلنا بعبد الله بن محمد بن عقيل، فإنه مختلف في الاحتجاج به، قال الحافظ في «التقريب»: صدوق، في حديثه لين، ومع ذلك فنجده أحيانًا يحسن حديثه في «الفتح» أو في «التلخيص الحبير»، وأحيانًا يستضعفه.

وقال الذهبي في «الكاشف»: قال أبو حاتم وعدة: لين الحديث، وقال ابن خزيمة: لا أحتج به.

وقال في «الميزان»: حديثه في مرتبة الحسن[1].

(١) وقال شيخنا العلامة الألباني رحمه الله:

إن الرواة يتفاوتون في حفظهم وثقة الناس في أخبارهم، وكذلك يتفاوتون في الثقة بالأخبار نفسها، فلو قلنا: إن الحديث المتواتر نسبته (١٠٠ ٪) فهو يفيد العلم اليقيني.

ثم لو نقصت هذه النسبة إلى (٩٥ ٪)، فلا شك أن الحديث أو الثقة بالراوي نزلت عن الأولى، لكنها قريبة من اليقين.

فإذا نزلت إلى دون ذلك فالثقة بالخبر تقل، وكذلك بالراوي، لكنها في حد القبول أي الاحتجاج بالخبر إلى أن تنزل مثلاً إلى (٥١ ٪)، وهي أقل حيز في مرتبة القبول يعني الاحتجاج بالخبر، وهو الذي اصطلح أهل العلم على تسميته بالحديث الحسن.

فهذه هي حقيقة الأمر، ومثل شيخنا لذلك بزيادة الإيمان ونقصانه والشك في الصلاة، هل هي ثلاث أو أربع؟ وهذا من سعة علمه وسرعة بديهته.

ثم قال: فهذه النسب يُقر بها الناس جميعًا مسلمهم وكافرهم، ولكن علماء المسلمين من أهل =

فمثل ابن عقيل اختلف فيه نظر الحفاظ، بل نظر الحافظ الواحد، فتارة يحسن حديثه، وتارة يضعفه، فهو متردد بين آخر مرتبة للحسن وأول مرتبة للضعيف، فهل يقول من ضعفه إن حديثه إذا جاء من وجه آخر مثله لا يقوي أحدهما الآخر؟

ومن حكم على حديثه بالحسن يقوي حديثه بمجيئه من طريق آخر مثله، والراوي هو هو؟

فكيف إذا اختلف قول الحافظ الواحد كما سبق في عبد الله بن محمد بن عقيل؟

أيقوي حديثه إذا جاء من وجه آخر مثله عندما يحسنه، ولا يقوى حديث الراوي نفسه إذا حكم بضعفه؟

إن الذي عنده أدنى ذوق حديثي ليقطع بأن مجيء الحديث من طريقين في كل واحد منهما من هو كعبد الله بن محمد بن عقيل أعلى رتبة من كثير ممن يحسن حديثهم، بل ربما ممن يحكم لحديثهم بالصحة، فإن المتابعة تجبر النقص، وتؤكد الثقة برواية الراوي، ألا ترى أن يحيى بن سعيد القطان قد استنكر حديثًا لعبيد الله بن عمر العمري وهو ثقة ثبت متقن لظنه أنه تفرد به، فلما علم أن أخاه عبد الله بن عمر تابعه وَثِق بحديثه، فصححه مع أن عبد الله بن عمر

= الحديث هم الذين لهم السبق في تقرير هذا الأمر بشهادة الكفار أنفسهم، و الفضل ما شهدت به الأعداء. انتهى بمعناه.

وهو مضمون ما قررناه سابقًا، والحمد لله على توفيقه.

ولو قلنا: إن من نقص حفظه إلى نسبة (٤٩٪) ثم جاء الحديث من طريق راوٍ آخر حفظه (٤٩٪) ألا يجمع بين حفظهما فيصير (٤٩٪ + ٤٩٪ = ٩٨٪) يعني إلى حد الراوي المتقن، وليس الكلام على التواتر هنا، وإنما على الرواة.

ضعيف، اختلف في أمره هل يعتبر بحديثه أم لا؟

إن قول من يقول إن الراوي الذي هو كعبد الله بن محمد بن عقيل يقوىٰ حديثه بمجيئه من وجه آخر مثله عند من يحسن حديثه، ولا يقوىٰ عند من لا يحسنه، إن هذا القول لتحكم بغير دليل ولا فهم! فالراوي هو هو في الحالين فكيف يقوىٰ حديثه في وقت ولا يقوىٰ في وقت آخر؟!

فإذا و افقونا في مثل حال ابن عقيل أنه يقوىٰ بمجيئه من وجه آخر مثله، قلنا: فإذا كان الراوي دونه قليلاً، وهكذا!

وما أحسن كلام شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله السابق حيث قال: وقد يكون الرجل عندهم ضعيفًا لكثرة الغلط في حديثه، ويكون حديثه الغالب عليه الصحة لأجل الاعتبار به والاعتضاد به، فإن تعدد الطرق وكثرتها يقوي بعضها بعضًا حتىٰ قد يحصل العلم بها[1] ، و لو كان الناقلون فجارًا فساقًا، فكيف إذا كانوا علماء عدولاً، ولكن كثر في حديثهم الغلط؟!» اهـ.

رابعًا: لا نكاد نجد إمامًا من الأئمة إلا وهو يقول في بعض الرواة (فلان يكتب حديثه) و(فلان لا يكتب حديثه)، وفلان يكتب حديثه، يعتبر به، فكون حديث الراوي يصلح للاعتبار، أي في المتابعات والشواهد.

قال ابن الصلاح ـ رحمه الله ـ في «المقدمة» (ص:٢٤٨):

ثم اعلم أنه قد يدخل في باب المتابعة والاستشهاد رواية من لا يحتج بحديثه وحده، بل يكون معدودًا في الضعفاء، وفي كتابي البخاري ومسلم

(١) يعني العلم اليقيني.

جماعة من الضعفاء ذكراهم في المتابعات والشواهد، وليس كل ضعيف يصلح لذلك، ولهذا يقول الدارقطني وغيره في الضعفاء: فلان يعتبر به، فلان لا يعتبر به اهـ.

فبان بهذا مقصد الأئمة وهو أن رواية الضعيف الذي لم يشتد ضعفه تقوِّي رواية غيره.

وأما دعوىٰ بعضهم أن رواية الضعيف تقوي رواية الثقة أو الصدوق دون الضعيف فهذا تحكم بلا دليل.

وهو أيضًا مخالف لبديهة العقل، لأن رواية الضعيف إنما قوّت رواية الثقة لكون حفظ الضعيف ليس ساقطًا، بل له حفظ وضبط، ولكنه دون حفظ وضبط من يعتمد علىٰ ما ينفرد به، فإذا انضم إلىٰ الثقة اجتمع من مجموع حفظهما قوة، وإذا انضم الضعيف إلىٰ مثله اجتمع من مجموع حفظهما قوة دون الأولىٰ.

وهذا شيء تقتضيه بديهة العقل، وهو ما قرره الأئمة، وسبق نقل كلامهم.

وإيضاح ذلك أننا إذا افترضنا أن حفظ الضعيف يساوي أربعة أجزاء من العشرة (٤و) فإذا انضم إلىٰ مثيله اجتمع من مجموع حفظهما ثمانية أجزاء من العشرة (٨و) وهذا شيء واضح بين في كلام علمائنا، ولكن بعض الأغمار لا يفهمون كلام أهل العلم، فيردونه جهلاً به، والله المستعان[1].

---

(١) بعد أن كتبت هذا يسر لنا الله عز وجل لقاء شيخنا العلامة الألباني رحمه الله، وتحاورنا معه حول هذه الشبهات، فكان ضمن ردوده هذا المعنىٰ الذي تكلمت به، فقال فيما قال:
إن (١) + (١) = (٢) وليس (١) + (١) = (١) إنها عملية حسابية واضحة فوافق ما بينته هنا، وهذا بتوفيق الله عز وجل، وقد سجلنا ذلك في أشرطة ماتعة أرجو أن يكون فيها نهاية هذه الشبهات، والله المستعان.

خامسًا: ذكر الأئمة كالبخاري مسلم وغيرهما رواية الضعفاء في المتابعات وهذا يعني أنها تعتبر وتقوىٰ في الجملة علىٰ التفصيل الذي بيناه سابقًا.

سادسًا: الضعيف قد يحفظ وهذا شيء يتفق عليه العقلاء، ويعرف ما حفظه بما يحتف به من القرائن، فمثال ذلك ما سبق في العلل لابن أبي حاتم (١/ ١٧١) قال:

سألت أبي عن حديث رواه النعمان بن المنذر عن مكحول عن عنبسة عن أم حبيبة عن النبي صلىٰ الله عليه وعلىٰ آله و سلم قال: «من حافظ علىٰ ثنتي عشرة ركعة في يوم وليلة بني له بيت في الجنة».

فقال أبي: لهذا ا لحديث علة رواه ابن لهيعة عن سليمان بن موسىٰ عن مكحول عن مولىٰ لعنبسة بن أبي سفيان عن عنبسة عن أم حبيبة عن النبي صلىٰ الله عليه وعلىٰ آله وسلم.

قال أبي: هذا دليل أن مكحولاً لم يلق عنبسة، وقد أفسده رواية ابن لهيعة.

قلت لأبي: لم حكمت برواية ابن لهيعة؟

فقال: لأن في رواية ابن لهيعة زيادة رجل، ولو كان نقصان رجل كان أسهل علىٰ ابن لهيعة حفظه. اهـ.

● قلت: فقد حكم أبو حاتم بأن ابن لهيعة حفظ هذا الحديث، وقضىٰ لروايته، وقدمها علىٰ رواية النعمان بن المنذر مع أن ابن لهيعة ضعيف، والنعمان صدوق.

ولكن أبا حاتم قدم رواية ابن لهيعة لقرينة وهي وجود زيادة في الإسناد

فلأجل هذه القرينة حكم أبو حاتم بأن ابن لهيعة حفظ هذا الحديث[1] ، فمن باب أولى أن يحكم له بالحفظ إذا تابعه غيره ممن هو مثله، وهذا بين واضح، والحمد لله.

ومن هذا الباب أيضًا تقديم العلماء رواية الأقل في الحفظ على رواية الأحفظ لقرينة فمن ذلك: أن مالكًا روى عن صفوان بن سليم عن عطاء بن يسار عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال: «أنا وكافل اليتيم في الجنة كهذه من هذه».

وخالفه ابن عيينة، فرواه عن صفوان بن سليم عن أنيسة عن أم سعيد بنت مرة الفهرية عن أبيها عن النبي صلى الله عليه وعلى آله و سلم.

ورجح الحفاظ كأبي زرعة وأبي حاتم قول ابن عيينة في هذا الإسناد على قول مالك.

قال الحميدي: قيل لسفيان: إن عبد الرحمن بن مهدي يقول: إن سفيان أصوب في هذا الحديث من مالك.

قال سفيان: وما يدريه، أدرك صفوان؟

قالوا: لا، لكنه قال: إن مالكًا قال: صفوان عن عطاء بن يسار، وقال سفيان: عن أنيسة عن أم سعيد بنت مرة عن أبيها فمن أين جاء بهذا الإسناد؟

---

(١) ومثله ما جاء في أسئلة سعيد بن عمرو البرذعي لأبي زرعة (٢/ ٣٦٦):
وسمعت أبا زرعة يقول: فليح بن سليمان ضعيف الحديث، وأبو أويس ضعيف الحديث إلا أنهما من حسن حديثهما نعمتان. اهـ. أي مع ضعف حديثهما عنده، فمنه ما هو حسن كحديث: «نعمتان مغبون فيهما كثير من الناس».

فقال سفيان: ما أحسن ما قال! ولو قال لنا صفوان عن عطاء بن يسار كان أهون علينا من أن نجيء بهذا الإسناد الشديد اهـ[1].

● قلت: فتقديمهم الأقل في الحفظ على الأحفظ لقرينة يدل على اعتبار القرائن دليلاً على ضبط من قل حفظه، ولا شك أن موافقة مثله عليه قرينة من القرائن المعتبرة على ضبط من لا يوثق بما ينفرد به، والله أعلم.

ونكتفي بهذا القدر خشية الإطالة.

ونعرض لشبه أقامها بعض الطلبة لبست على بعض المبتدئين في هذا العلم حول تقوية الحديث الضعيف إذا جاء من وجه آخر مثله والاحتجاج به.

* * *

(١) ورواه الفسوي في «المعرفة والتاريخ» (٢/ ٧٠٦)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٦/ ٢٨٣).

شبهات حول الحديث الحسن لغيره ودفعها

• قد سلك بعض طلبة العلم الذين ليس لهم قدم راسخة في علم الحديث مسلكًا غير ما سار عليه أئمة هذا الفن قديمًا وحديثًا، فادعوا أن الحديث الضعيف ـ وإن كان راويه ضُعّف بسبب قلة ضبطٍ أو حفظٍ ـ ضعيف أبدًا مهما تعددت طرقه، وأقاموا على ذلك شبهات نحصرها فيما يلي:

أولاً: ادعوا أن ما قرروه هو مذهب المتقدمين عامة، وخالفهم المتأخرون، فيجب الاعتماد على مذهب المتقدمين دون المتأخرين.

ثانيًا: أن المتقدمين قد ضعفوا جملة من الأحاديث التي تعددت طرقها، وقد صححها بعض المتأخرين، وهذا هو عمدتهم في التفريق بين مذهب المتقدمين والمتأخرين.

ثالثًا: قول مسلم في مقدمة صحيحه ص (٧): «فأما من تراه يعمد لمثل الزهري في جلالته وكثرة أصحابه الحفاظ المتقنين لحديثه، وحديث غيره، أو لمثل هشام بن عروة، وحديثهما عند أهل العلم مبسوط مشترك قد نقل أصحابهما عنهما حديثهما على الاتفاق منهم في أكثره، فيروى عنهما أو عن أحدهما العدد من الحديث مما لا يعرفه أحد من أصحابهما، وليس ممن قد شاركهم في الصحيح مما عندهم، فغير جائز قبول حديث هذا الضرب من الناس. والله أعلم.

رابعًا: ما قاله ابن حزم.

خامسًا: دعوى بعضهم أن الحازمي رحمه الله موافق لهم على قولهم.

سادسًا: قول الحافظ في النزهة: ومع ارتقائه إلى درجة القبول فهو منحط عن رتبة الحسن لذاته، وربما توقف بعضهم عن إطلاق اسم الحسن عليه.

سابعًا: قول بعضهم: إن الترمذي لا يحتج بالحديث الذي وصفه بالحسن.

ثامنًا: قول بعضهم إن الأئمة لا يعنون بصحة الحديث المعنى الاصطلاحي.

تاسعًا: دعوى بعضهم أنه يحتج بالحسن لغيره ما لم يعارض حديثًا صحيحًا.

عاشرًا: اشتراط بعضهم التقوية في المتابعة التامة.

فهذه هي الشبه التي عرضت لبعض طلاب العلم حول تقوية الحديث الضعيف إذا جاء من غير وجه، والاحتجاج به، وسنعرض لها إن شاء الله واحدة بعد الأخرى.

* * *

أولاً: دعوى التفريق بين المتقدمين والمتأخرين في تقوية الحديث الضعيف إذا جاء من غير وجه

دعوىٰ التفريق بين المتقدمين والمتأخرين في هذه المسألة دعوىٰ ليس لها أساس من الصحة، وهي مردودة من أوجه كثيرة، فمن ذلك:

أولاً: سبقت نصوص صريحة لأئمة متقدمين في تقوية الحديث الضعيف إذا جاء من غير وجه كالشافعي وأحمد والترمذي، وسبق كلام لغير هؤلاء الأئمة مفهومه يوافق ما نص عليه هؤلاء المذكورين، وهذا الوجه وحده كاف في بيان بطلان هذه الدعوىٰ.

ثانيًا: إن أصحاب هذه الدعوىٰ لا يملكون نصًا واحدًا صريحًا من أحد من أهل العلم سواء من المتقدمين أو المتأخرين ينص علىٰ أن منهج المتقدمين هو عدم تقوية رواية الضعيف إذا جاءت من وجه آخر يماثلها، بل ليس عندهم نص عن أي إمام من الأئمة المتقدمين - صريح في كونه يرىٰ ما ادعوه، وهذا أيضًا وحده كاف في رد دعواهم، وفيه أيضًا بيان أنها دعوىٰ محدثة مخترعة، والله المستعان.

ثالثًا: أين الحد الفاصل بين المتقدمين والمتأخرين، فإن تمسك بعضهم بقول الذهبي في مقدمة الميزان: «فالحد الفاصل بين المتقدم والمتأخر هو رأس سنة ثلاثمائة».

فنقول: إن الذهبي من المتأخرين فلا يسوغ لهم قبول قوله هنا، ورده حيث يخالفهم، وأيضًا فإن كلام الذهبي لا صلة له بما نحن بصدده، فإنه قال: وكذلك من قد تُكلم فيه من المتأخرين لا أورد منهم إلا من قد تبين ضعفه، واتضح أمره من الرواة، إذ العمدة في زماننا ليس علىٰ الرواة، بل علىٰ

المحدثين والمقيدين والذين عُرفت عدالتهم وصدقهم في ضبط أسماء السامعين، ثم من المعلوم أنه لا بد من صون الراوي وستره، فالحد الفاصل بين المتقدم والمتأخر هو رأس سنة ثلاثمائة، ولو فتحت على نفسي تليين هذا الباب لما سلم معي إلا القليل، إذ الأكثر لا يدرون ما يروون، ولا يعرفون هذا الشأن، إنما سمعوا في الصغر، واحتيج إلى علو سندهم في الكبر، فالعمدة على من قرأ لهم، وعلى من أثبت طباق السماع لهم، كما هو مبسوط في علوم الحديث، والله الموفق، وبه الاستعانة، ولا قوة إلا به. اهـ.

● **قلت:** فظهر بهذا مقصود الذهبي رحمه الله من هذا الحد الفاصل، وهو للتفريق بين الرواة في الأسانيد المتأخرة، فيتساهلون في رجال الإسناد المتأخرين، لأن الاعتماد في ذلك ليس على رجال الإسناد، وإنما على النسخ الثابتة للكتب المصنفة، وإنما يهتمون بالأسانيد حفاظًا على بقائها، وحرصًا على شرف الإسناد الذي اختصت به هذه الأمة.

قال ابن الصلاح ـ رحمه الله ـ في «المقدمة» ص (٣٠٧) بعد بيان الشروط التي يجب توفرها فيمن تقبل روايته: أعرض الناس في هذه الأعصار المتأخرة على اعتبار مجموع ما بينا من الشروط في رواة الحديث ومشايخه، فلم يتقيدوا بها في رواياتهم لتعذر الوفاء بذلك على نحو ما تقدم، وكان عليه من تقدم، ووجه ذلك ما قدمناه في أول كتابنا هذا من كون المقصود آل آخرًا إلى المحافظة على خصيصة هذه الأمة في الأسانيد والمحاذرة من انقطاع سلسلتها، فليعتبر من الشروط المذكورة ما يليق بهذا الغرض على تجرده، وليكتف في أهلية الشيخ بكونه مسلمًا بالغًا عاقلاً، غير متظاهر بالفسق والسخف في ضبطه بوجود سماعه مثبتًا بغير متهم، وبرواية من أصل موافق لأصل شيخه. إلى أن قال: وتبقى هذه الكرامة التي خصت بها هذه الأمة شرفًا لنبينا المصطفى صلى الله عليه وعلى آله وسلم. اهـ.

قلت: فالحد الفاصل: الذي حده الذهبي هو لأجل الفصل بين رجال الإسناد الذين تطبق عليهم الشروط التي اشترطها أهل العلم فيمن تقبل روايته وبين من يتساهل في حقهم كما سبق بيانه، ليس أكثر من ذلك، وليس بينه وبين ما ذهب إليه هؤلاء الطلاب أي ارتباط، وبالله التوفيق.

فإذا كان الأمر كذلك فلا يوجد حد فاصل صحيح بين المتقدمين والمتأخرين، وهذا هو الذي تؤكده بديهة العقل، فلو قلنا مثلاً إن الحد الفاصل بين المتقدمين والمتأخرين في أول سنة ثلاثمائة فإننا نجد ابن خزيمة مولده سنة (٢٢٣هـ) وتوفي سنة (٣١١ هـ) فهل يعد من المتقدمين أو من المتأخرين؟ ولو عددناه من المتقدمين فإن ابن حبان تلميذه، وعنه أخذ العلم، ووفاته كانت سنة (٣٥٤هـ) فيكون هو ومن دونه من المتأخرين على هذا القول.

وابن حبان وطبقته إنما أخذوا العلم عن ابن خزيمة وطبقته، وابن خزيمة وطبقته يعدون من المتقدمين على هذا القول، فكيف خالف أصحاب هؤلاء أولئك؟ واتخذوا لهم منهجًا غير منهجهم مع أنهم إنما أخذوا العلم عنهم؟!!

فهذا شيء لايستقيم، بل لا يقوله عاقل!!

وهكذا نُقل العلم من طبقة إلى طبقة إلى أن وصل إلينا، فليس هناك في العلم وقواعده حد فاصل بين متقدم ومتأخر.

نعم لا يزال أهل العلم يقعدون القواعد والضوابط لأصول العلم في كل فن، واتفقوا على اصطلاحات لم تكن فيمن قبلهم، وكل من جاء يضيف شيئًا في تقعيد العلم وتأصيله، وذلك في كل الفنون، والعلماء عندما وضعوا هذه القواعد لم يحدثوا شيئًا جديدًا لم يكن عند العلماء قبلهم، وإنما وضعوا هذه الضوابط تيسيراً لإيصال العلم لمن بعدهم[1].

---

(١) وقد خالف في هذا صاحب كتاب «المنهج المقترح لفهم المصطلح» فقصر الاصطلاح على أئمة القرون الثاني والثالث والرابع الهجرية. فبعد كلامه عن القرون الثاني والثالث والرابع =

فمثلاً في علم العربية كان العرب يتكلمون العربية بالسليقة، ولا يعرفون نحواً ولا غيره، فلما دخل في الإسلام أقوام من العجم لا يعرفون العربية، وضع أهل العلم قواعد العربية من نحو وصرف حتى يسهل على أولئك تعلم العربية، وقد قيل: إن أعرابيًا سمع رجلاً يقول: جاء أباك، فقال له: بل جاء أبوك.

ثم سمعه بعدها يقول: رأيت أبوك، فقال له الأعرابي: بل أباك، فقال له ذاك المتكلم: ألم تخطئني فيها أولاً؟ وقلت: قل: أبوك؟ فقال الأعرابي: اختلفت الوجهة، أو كلامًا نحو ذلك.

فهذا الأعرابي يعلم العربية جيدًا، ولكنه لا يستطيع تفهيم الذي لا يحسنها

= الهجرية أخذ يتكلم عن القرن الخامس، فقال ص (١٩٠): مع ذلك فإن هذا التأثير (يعني بالعلوم العقلية بزعمه) أخرج محدثي هذا القرن، من أن يكونوا من أهل الاصطلاح. اهـ.

فنقول له: من الذي سبقك بهذا التقسيم؟ ومن الذي سوغ لك أن تفرق بين البيهقي وبين شيخه الحاكم، فجعلت الحاكم من أهل الاصطلاح، وأخرجت البيهقي منه؟ بأي دليل؟ وعلى أي مستند؟ بنيت هذا الفرق؟

إذا بنيت ذلك على ما زعمت من كون السنة دونت في هذه العصور، فالبيهقي ومن عاصره له أسانيد وقد يسلم له منها أشياء، فليس كل ما ينفرد به أهل هذا العصر ضعيفًا أو شاذًا أو خطأ، وإن كان كثيراً منها كذلك.

ولو سلمنا بمقولته في ذلك، فكم من مصطلحات لم تحرر ولم تبين إلا بعد القرون المذكورة، وليس هذا من باب تطوير المصطلحات الذي عرفه هذا الكاتب بقوله: (١٦٧): فأنا أعني بفكرة تطوير المصطلحات تغيير معاني المصطلحات عما كانت تعنيه عند أهل الاصطلاح عمدًا، لأي غرض يظنه ذلك المغير حسنًا، وعلى هذا فقد اتهم الأئمة المتأخرين بتطوير المصطلحات بهذا المعنى الذي عناه وعلى رأسهم خاتمة الحفاظ ابن حجر، لا لشيء إلا لكونه استقرأ، وحمل المصطلحات على الأوجه المشهورة، وهذا نظرًا للاختصار وعدم الاستيعاب، وإن كان ابن حجر ليس معصومًا، لكن جملة العلماء معصومون من الاجتماع على ضلالة، والله المستعان.

بأسلوب سهل، فمن ثم وضع العلماء قواعد اللغة التي تيسر تعلمها على من لا يحسنها، وهذه القواعد مأخوذة عن العرب والأعراب، فاصطلحوا على تعريف من قام بالفعل أو قام به الفعل بأنه فاعل، ومن وقع عليه الفعل مفعول وهكذا تيسيراً على طلاب العربية.

وهكذا في كل فن من الفنون: في أصول الفقه، وأصول الحديث الذي هو مصطلح الحديث، فإنه أيضًا مأخوذ عن المتقدمين، فمثلاً في عهد التابعين لم يكن يعرف: هذا حديث صحيح أو ضعيف، وإنما كان العالم يسوق الحديث بسنده، والسامع يعرف الثابت من غير الثابت بمعرفته برجال السند، لأن رجال السند حين ذاك كان عددهم قليلاً، فالتابعي إما أن يروي عن صحابي أو عن تابعي آخر عن صحابي أو على الأكثر عن رجلين عن صحابي، والسامع يعرف رجال الإسناد، فلم يحتاجوا في ذلك إلى اصطلاح، فلما انقرض عصر التابعين، وجاء من بعدهم، وزاد عدد رجال الإسناد، وأصبح يوجد في أهل العلم وطلابه من ليس لهم معرفة بالرواة تؤهلهم للتمييز بين ما يقبل من الحديث وما لا يقبل، فكانوا في عصر تابع التابعين يقولون: حديث صحيح لكل حديث صالح للاحتجاج، ويقولون حديث ضعيف لما لا يصلح للاحتجاج بمفرده، والصحيح عندهم كان يدخل فيه كل ما يصلح للاحتجاج بمفرده، ولم يفرقوا بين صحيح قوي وصحيح أقل قوة، وجاء من بعدهم فاحتاجوا للترجيح بين الأحاديث عند التعارض، فقسموا الصحيح إلى صحيح وحسن[1].

---

(١) وقد ثبتني في ذلك شيخنا الألباني رحمه الله حيث قال فيما معناه: إن العلم لا يقبل الجمود؛ فنحن نعلم أن جميع العلوم الشرعية بهذه الاصطلاحات لم تكن عند العهد الأول الأنور، ثم إن العلماء اجتهدوا في تقرير هذه الاصطلاحات للحاجة إليها، فما اتفقوا عليه، فهنا يرد قول الله عز وجل: ﴿ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين نوله ما تولى ونصله جهنم وساءت مصيراً﴾، وما اختلفوا فيه فيرد قول الله عز وجل: ﴿فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر﴾، لذلك أنا لا أنكر على =

وكان عند الأولين الضعيف ينقسم إلى ضعيف مقبول وضعيف مردود، كما جاء ذلك في عبارة الشافعي في المرسل، وما نقل عن أحمد في قوله في ابن لهيعة وغير ذلك فجاء الترمذي [أو من قبله كالبخاري] فسمى الضعيف المقبول، وهو الذي جاء من وجه آخر سماه حسنًا، وتابعه من بعده فهذه هي حقيقة الأمر أن الشيء واحد، ولكنهم يختلفون في تسميته، فليس بين المتقدم والمتأخر خلاف.

قال ابن تيمية في الفتاوى (١/ ٢٥١): ومن نقل عن أحمد أنه يحتج بالحديث الضعيف الذي ليس بصحيح ولا حسن فقد غلط عليه، ولكن كان في عرف أحمد بن حنبل ومن قبله من العلماء أن الحديث ينقسم إلى نوعين: صحيح وضعيف. والضعيف عندهم ينقسم إلى ضعيف متروك لا يحتج به، وإلى ضعيف حسن، كما أن ضعف الإنسان بالمرض ينقسم إلى مرض مخوف، يمنع التبرع من رأس المال، وإلى ضعيف خفيف لا يمنع من ذلك.

وأول من عرف أنه قسم الحديث ثلاثة أقسام: صحيح، وحسن وضعيف هو أبو عيسى الترمذي في جامعه[1]، والحسن عنده ما تعددت طرقه، ولم يكن في رواته متهم، وليس بشاذ. فهذا الحديث وأمثاله يسميه أحمد ضعيفًا، ويحتج به، ولهذا مثل أحمد الحديث الضعيف الذي يحتج به بحديث عمرو بن شعيب،

= طويلب علم يخالف البخاري ومسلمًا ـ فضلاً عن الألباني في آخر الزمان ـ إذا كان طالب علم حقيقة، واجتهد ثم بدا له خلاف ما قرره المذكورون آنفًا، ولكن أنكر على من كان عالمًا حقًا أن يُحدث في الاصطلاح اصطلاحًا حادثًا يبلبل أفكار طلاب العلم، فضلاً على أن يشكك عامة المسلمين الذين وثقوا بعلمائهم المتقدمين، والمتأخرين منهم الذي سلكوا سبيل المتقدمين، لذلك فما ينبغي لطلاب العلم الذين سلكوا سبيل هؤلاء العلماء ـ الذين لا يجوز لنا مخالفتهم ـ لا ينبغي أن تضطرب أفكارهم وأن تختل موازينهم بسبب ناعق ينعق مخالفًا لما كان عليه هؤلاء العلماء. انتهى بتصرف قليل.

(١) قد سبق تحرير القول في هذه المسألة في أول هذا البحث.

وحديث إبراهيم الهجري، ونحوهما، وهذا مبسوط في موضعه. اهـ.

فتبين بهذا أنه لا خلاف بين أحمد والترمذي في الحديث الحسن لغيره سوى أن أحمد يسميه ضعيفًا، والترمذي يسميه حسنًا، ومع ذلك فكلاهما يحتج به، فالخلاف إذن خلاف في الاسم فقط، ولا مشاحة في الاصطلاح.

فمما سبق يظهر أنه لا خلاف بين متقدمين ومتأخرين سوى أن المتأخرين صاغوا كلام المتقدمين بعبارات ومصطلحات يسهل فهمها على من بعدهم فمن ادعى أن للمتقدمين منهجًا، وللمتأخرين آخر فقد أخطأ خطأ بينًا.

نعم قد يخطئ بعض المتأخرين في بعض ما يقرره، ولكن إذا أخطأ أحد الأئمة فإن غيره يتعقبه، ويبين خطأه، أما أن يتتابع الأئمة على قول ولا يختلفون فيه، فهذا لا شك في أنه حق بين، فالأمة لا تجتمع على ضلالة، ومسألتنا هذه أعني تقوية الحديث الضعيف إذا جاء من وجه آخر مثله، هي مما قرره علماء الحديث المتقدمون والمتأخرون، فالمتقدمون احتجوا بالحديث الضعيف إذا جاء من غير وجه كما سبق عن الشافعي وأحمد وغيرهما، ولكنهم لم يسموه حسنًا، وسماه من بعدهم حسنًا سواء كان الترمذي أو شيخه البخاري إلا أن الترمذي هو الذي أكثر منه، وأشاد بذكره، وأظهر الاصطلاح فيه، فصار أشهر به من غيره، ولم ينكر أحد من أهل الحديث على الترمذي هذا الاصطلاح، وإن كان بعضهم قد يختلف معه في حكمه على أحاديث بعينها بالحسن.

وظل الأمر كذلك إلى أن جاء إمام المحدثين وقدوتهم الشيخ الإمام الحافظ أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن الشهير بـ«ابن الصلاح»، فزاد الأمر إيضاحًا، ولم يأت بجديد، بل أوضح كلام من تقدمه بعبارة تسهل على من بعده فقسم الحديث الحسن إلى قسميه: الحسن لذاته، والحسن لغيره، وسار على منهاجه كل من جاء بعده، من غير أن يردوا قوله، إلا أن بعضهم قد يتعقبه في شيء من

كلامه دون أصله، فتقسيمه الحديث الحسن إلى الحسن لذاته والحسن لغيره، لا نعلم أحداً ردَّه ممن جاء بعده، فهو اتفاق من أئمة الحديث على ذلك، وهكذا إلى أن جاء هؤلاء الطلاب الذين لم يفهموا كلام أهل العلم المتقدمين منهم والمتأخرين، فردوا قول هؤلاء الكبار بجرأة لا يحمدوا عليها، فنسأل الله لنا ولهم الهداية والرشاد[1] .

رابعــاً: نقول لهؤلاء الطلبة هب أننا سلمنا لكم بالتفريق بين المتقدمين والمتأخرين، فهل تزعمون أن أئمة الحديث من عهد ابن الصلاح إلى الآن لم يأت فيهم من يتبع مذهب الأئمة المتقدمين حتى جئتم في القرن الخامس عشر تنصرون مذهب المتقدمين الذي جفاه كل أهل الحديث أو على الأقل من يحفظ عنه القول من أهل الحديث كل هذه الأزمان، إن هذا لازم قولكم، فأي قول أحق بالبطلان إذا وصل بنا إلى هذا القول. نسأل الله السلامة والعافية.

---

(١) وقال شيخنا الإمام المجدد الألباني رحمه الله: إن البحث عن أول من أطلق الحسن على الحديث بالمعنى الاصطلاحي لا تحصل من ورائه كبير فائدة، فلو أن إماماً من المتقدمين مثل الإمام احمد إمام أهل السنة أو البخاري قال قولاً ما، ثم اتفق الأئمة بعده على ترك قوله، هل يكون لقوله ذلك قيمة؟

الجواب: قطعًا، لا. والعكس بالعكس تمامًا، لو أننا ما عرفنا أول من استعمل الحديث الحسن، لكننا عرفنا أن الإمام البخاري أطلق استعمال الحسن على المعنى الاصطلاحي، وتبعه تلميذه الترمذي، وأشاعه، ثم اتفق الأئمة بعد ذلك على هذا القول، فالحجة في اتفاق الأئمة بعد ذلك على هذا القول، فلو أن علماء المسلمين اتفقوا على قول ما فهنا يرد قول الله عز وجل: ﴿ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين نوله ما تولى ونصله جهنم وساءت مصيرا﴾.

قال الشيخ: والشاهد من الآية قوله ﴿ويتبع غير سبيل المؤمنين نوله ما تولى ونصله جهنم وساءت مصيرا﴾، ليس لنا أن نخالف ما اتفق عليه الأئمة باجتهادات شخصية، وآراء نية غير ناضجة» انتهى من مجالس شيخنا رحمه الله.

خامسًا: إذا كان الأمر على ما قررناه سابقًامن أنه لا يحفظ لإمام من الأئمة المتقدمين نص صريح في عدم تقوية الحديث الضعيف إذا تعددت طرقه، فلم يبق إلا أنكم وصلتم إلى ما انتهيتم إليه من فهمكم لمسالك الأئمة المتقدمين، وذلك باستقرائكم لكلامهم وطرقهم فاستنبطتم من ذلك هذا الذي ادعيتموه.

فنقول لكم: هل أنتم أفهم لكلام الأئمة المتقدمين من ابن الصلاح أو ابن تيمية أو الذهبي أو ابن حجر أو غيرهم ممن ذكرناهم وممن لم نذكرهم؟

هذا، ولا نريد الإطالة، فإن بطلان كلامهم ظاهر، والله المستعان.

* * *

ثانيًا: اعتمادهم فيما ادعوه على تضعيف بعض الأئمة المتقدمين لبعض الأحاديث الضعيفة التي تعددت طرقها

وهذه الشبهة هي أهم ما اعتمد عليه هؤلاء الطلبة في رد ما قرره أهل العلم، مع أنها أوهى من خيط العنكبوت، كما سيأتي إيضاحه فيما يلي:

أولاً: أن هذه الأحاديث هي مجرد أفراد أحاديث لا يستنبط منها قاعدة، وقد جمعها بعضهم، فبلغت ست عشرة، وليست سالمة من الأخذ والرد.

ثانيًا: وأيضًا هذه الأحاديث التي يذكرونها ينقلون تضعيف إمام من الأئمة المتقدمين لأفرادها، فهل يعني هذا أن هذا القول هو قول كل الأئمة المتقدمين؟

ثالثًا: بل لا يزال الأئمة المتقدمون يختلفون في مثل هذه الأحاديث التي لها طرق ضعيفة بين مُقَوٍّ لها، وملَيِّن فمن ذلك مما يسوقونه معتمدين عليه:

■ حديث: «لا وضوء لمن لم يسم الله».

قال أحمد كما في مسائل ابن هانئ ص (٣): لا يثبت حديث النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم فيه.

وقال أبو بكر بن أبي شيبة (وهو قرين أحمد): ثبت لنا أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قاله كما في التخليص (١/ ٧٥).

فحكم أحمد رحمه الله على هذا الحديث مما اعتمد عليه أولئك الطلبة في تقرير ما ادعوه، مع أن ابن أبي شيبة قد خالف أحمد فيما ذهب إليه، فهذا مما يبين بطلان استدلالهم بذلك.

ومن ذلك:

■ قال أبو داود في مسائل أحمد ص (٧):

قلت لأحمد: تخليل اللحية؟ فقال: تخليلها قد روي فيه أحاديث ليس يثبت فيه حديث.

• **وقال أبو حاتم كما في العلل لابنه (١/ ٤٥): لا يثبت عن النبي** صلى الله عليه وعلى آله وسلم في تخليل اللحية حديث.

• **وقال الترمذي كما في العلل الكبير ص (٣٣): قال محمد (يعني** البخاري): أصح شيء عندي في التخليل حديث عثمان.

قلت (يعني الترمذي): إنهم يتكلمون في هذا الحديث.

فقال: هو حسن.

ومن ذلك أيضًا ما سبق من قول أحمد ـ رحمه الله ـ:

■ أحاديث «أفطر الحاجم والمحجوم»، «ولا نكاح إلا بولي» أحاديث يشد بعضها بعضًا، وأنا أذهب إليها.

وفي «العلل» لأحمد رواية المروذي (٨٧):

وقلت له: إني سألت يحيى بن معين عن الصائم يحتجم.

قال: لا شيء عليه، ليس يثبت فيها خبر؟

قال أبو عبد الله: هذه مجازفة.

• فهذه أمثلة تبين أن المتقدمين يختلفون في أحاديث ضعيفة بعينها لها طرق، فبعضهم يرى أنها بمجموعها تفيد قوة، وبعضهم لا يرى ذلك، وهذا أمر اجتهادي يحدث بين المتقدمين، كما يحدث بين المتأخرين، وهذا يهدم ما ادعاه أولئك الطلبة من التفريق بين المتقدمين والمتأخرين، وأن لهؤلاء منهجًا ولهؤلاء آخر، فهم يزعمون أن المتقدمين متفقون على قول واحد ومسلك

واحد، وهذا ما ظهر بطلانه بالأمثلة السابقة، وظهر أنهم لا يمشون في ذلك على قاعدة[١]، وإنما لكل إمام منهم في كل حديث اجتهاد، ومن ثم اختلفوا، وبالله التوفيق.

رابعًا: فإن قالوا هناك أحاديث: لها طرق ضعيفة صححها بعض المتأخرين، وضعفها بعض الأئمة من المتقدمين من غير أن نعلم لهم مخالفًا من المتقدمين، فنقول: هذه أشياء قليلة لا يستنبط منها قاعدة، وعدم علمنا بوجود مخالف لا ينفيه، ويقابل ذلك أننا نجد تصحيح بعض الأئمة المتقدمين لأحاديث طرقها ضعيفة ولا نعلم لهم مخالفًا، فمن ذلك على سبيل المثال لا الحصر:

١ ـ حديث الوضوء بماء البحر، قال الترمذي في العلل الكبير ص (٤١) رقم (٣٣): سألت محمداً عن حديث مالك عن صفوان بن سليم عن سعيد بن سلمة من آل بني الأزرق أن المغيرة بن أبي بردة أخبره أنه سمع أبا هريرة يقول: سأل رجل رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم فقال: يا رسول الله، إنا نركب البحر . . . الحديث.

فقال: هو حديث صحيح مع أن طرقه لا تخلو من مقال.

٢ ـ حديث بئر بضاعة صححه أحمد بن حنبل ويحيى بن معين كما في التلخيص (١/ ١٣) وطرقه كلها ضعيفة كما في الإرواء رقم (١٤).

٣ ـ التكبيرات في العيدين.

حديث عمرو بن عوف: قال البخاري: ليس في الباب شيء أصح من هذا، وبه أقول، كما في العلل رقم (١٥٣)-(١٥٦).

٤ ـ حديث أبي قتادة في سؤر الهرة، وقول النبي صلى الله عليه وعلى آله

---

(١) أعني قاعدة في التضعيف، وإلا فقد بينت أنهم على تقوية الضعيف المحتمل بمثله.

وسلم: **إنها من الطوافين عليكم والطوافات.**

صححه البخاري والحاكم وابن خزيمة والدارقطني وغيرهم مع أنه ليس له إسناد قائم.

٥ ـ حديث اعتماد النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم أنكحة الكفار في رده زينب لأبي العاص بن الربيع، قال أحمد في المسند (٢/ ٢٠٨): والحديث الصحيح الذي روى أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم أقرهما على النكاح الأول، وهو حديث في كل طرقه مقال، كما في «الإرواء» (١٩٢١).

خامساً: قد يقول الإمام من الأئمة ليس في الباب حديث صحيح وما شابه ذلك، ويعني به أنه ليس فيه حديث يصح ويصلح للاحتجاج بذاته، وليس بالنظر إلى مجموع طرقه، ويدل على ذلك ما قاله ابن هانئ في مسائله ص (٣) حيث قال: سألت أبا عبد الله عن التسمية في الوضوء؟

فقال: لا يثبت حديث النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم فيه.

ثم قال ابن هانئ: سألته عن الذي ينسى التسمية عند الوضوء.

قال أبو عبد الله: يجزئه ذلك حديث النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم: «التسمية. . . » ليس إسناده بقوي.

وسئل: عن رجل يترك التسمية عمداً عشر سنين.

قال: هذا معاند، ولكن لو كان ناسياً كان أسهل، ولكن العمد أشد.

فلو كان أحمد لا يرى الحديث حجة لما قال عن تاركها عمداً إنه معاند فقد يُفْهم من هذا أن قوله: ليس إسناده بقوي أي ليس له إسناد قوي، وأن الحديث بمجموع طرقه صالح للحجية، وإن كان لا يُثبت فيه إسناداً منفرداً، وقال ابن القيم رحمه الله في المنار المنيف ص (١٢٠) في الكلام على هذا الحديث: «ولكنها أحاديث حسان».

فتعقبه ملاّ علي القاري في الموضوعات الكبرىٰ ص (٤٥٨) قائلاً: إذا كانت الأحاديث حسانًا فكيف يقال: إنها لا تثبت؟

فقال الشيخ عبد الفتاح أبو غدة: إنه فهم من قول الإمام أحمد: (لا يثبت) نفي الثبوت بالمرة.

قال: وسبب هذا التعقب غفوله عن التفرقة بين قولهم: (لا يصح) في باب أحاديث الأحكام، وقولهم: (لا يصح) في باب الموضوعات والضعفاء والمتروكين. اهـ.

وقال النووي في الأذكار:

وجاء في التسمية أحاديث ضعيفة، ثبت عن أحمد بن حنبل رضي الله عنه أنه قال: لا أعلم في التسمية في الوضوء حديثًا ثابتًا.

فقال ابن حجر في نتائج الأفكار (١/ ٢٢٣) معقبًا عليه:

لا يلزم من نفي العلم ثبوت العدم، وعلىٰ التنزل لا يلزم من نفي الثبوت ثبوت الضعف، لاحتمال أن يراد بالثبوت الصحة، فلا ينتفي الحكم [الحسن][1]، وعلىٰ التنزل لا يلزم من نفي الثبوت عن كل فرد نفيه عن المجموع. اهـ.

● ويؤيد هذا قول ابن تيمية السابق: وأول من عرف أنه قسم الحديث ثلاثة أقسام: صحيح، وحسن، وضعيف ـ هو الترمذي في جامعه، والحسن عنده ما تعددت طرقه، ولم يكن في رواته متهم، وليس بشاذ. فهذا الحديث وأمثاله يسميه أحمد ضعيفًا ويحتج به، ولهذامثل أحمد الحديث الضعيف الذي يحتج به بحديث عمرو بن شعيب، وحديث إبراهيم الهجري، ونحوهما، وهذا مبسوط في موضعه اهـ.

---

(١) لعله: بالحسن وسقطت الباء.

سادسًا: قد يفوت المحدث بعض طرق الحديث فيضعفه بسبب عدم علمه بها، ومثال ذلك:

قال ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (١/ ٣١):

نا أحمد بن عبد الرحمن بن أخي ابن وهب قال سمعت عمي يقول سمعت مالكًا سئل عن تخليل أصابع الرجلين في الوضوء فقال: ليس ذلك على الناس، قال: فتركته حتى خف الناس[1]، فقلت له: عندنا في ذلك سنة.

فقال: وما هي؟

قلت: حدثنا الليث بن سعد وابن لهيعة، وعمرو بن الحارث عن يزيد بن عمرو المعافري عن أبي عبد الرحمن الحبلي عن المستورد بن شداد القرشي قال: **«رأيت رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم يدلك بخنصره ما بين أصابع رجليه»**.

فقال: إن هذا الحديث حسن، وما سمعت به قط إلا الساعة، ثم سمعته بعد ذلك يسأل فيأمر بتخليل الأصابع. اهـ.

قلت: فقد غاب عن مالك هذا الحديث، وهو صالح للحجية، وغياب بعض الطرق الضعيفة التي قد ترفع الحديث للحجية عن الإمام أولى، فمن ثم قد يحكم عليه بالضعف لذلك، والله أعلم.

سابعًا: أن هذه الأحاديث القليلة التي احتجَّ بها أولئك الطلبة لم يتفق الأئمة المتأخرون على تقويتها والاحتجاج بها بل اختلفوا في بعضها، تمامًا كما حدث من المتقدمين، وهذا مما يرد دعواهم التفريق بين المتقدمين والمتأخرين، ويبين أنها دعوى باطلة، لا أساس لها من الصحة، وبالله التوفيق.

---

(١) لا يفوتك أن تتأمل هذا الأدب العظيم عند السلف رحمهم الله، كما حدث من ابن وهب، ولا يفوتك تواضعهم كما ترى في فعل مالك، فرحم الله سلفنا، ونفعنا بهم.

ثـامنًـا: قد يميل المحدث لتضعيف حديث لأجل مذهبٍ يرتضيه، وكذا في التصحيح وتقوية الأحاديث، وليس هذا طعنًا في دينه وأمانته، فإن الشخص إذا مال إلىٰ شيء فإنه يؤيده دون أن يشعر، وقد يتناقض وهو لا يشعر، فيضعف ما كان يقويه، ويقوي ما كان يضعفه، فمنَ الأمثلة علىٰ ذلك:

قال البيهقي في سننه الكبرى (٢/ ٤٠٣):

وكأن الشافعي - رحمه الله - رغب عن حديث أبي سعيد الخدري لاشتهاره بحماد بن سلمة عن أبي نعامة السعدي عن أبي نضرة، وكل واحد مختلف في عدالته.

فتعقبه ابن التركماني بقوله:

أساء القول فيهم، أما حماد بن سلمة، فإمام جليل ثقة ثبت، وهذا أشهر من أن يحتاج إلىٰ الاستشهاد عليه، ثم ذكر كلام أهل العلم في توثيقه، وكذلك توثيق الباقين.

وقال البيهقي أيضًا (٩/ ٣٦٠):

ورواه أيضًا حماد بن سلمة عن الجريري وليس بالقوي.

فتعقبه ابن التركماني بقوله:

وحماد بن سلمة أخرج له مسلم.

- **ثم عُكس الأمر في حماد بن سلمة نفسه.**

قال البيهقي في «سننه الكبرى» (١٠/ ١٨): وهو مرسل جيد.

فتعقبه ابن التركماني بقوله: كيف يكون جيداً، وفي سنده حماد بن سلمة قال فيه البيهقي: ليس بالقوي، مختلف في عدالته. اهـ.

وتصديقًا لذلك نذكر كلام الذهبي في «الموقظة» ص (٤٩) حيث قال:

وقد يكون نَفَس الإمام ـ فيما وافق مذهبه، أو في حال شيخه ـ ألطف منه فيما كان بخلاف ذلك، والعصمة للأنبياء والصديقين وحكام القسط اهـ[١].

وقال الشوكاني ـ رحمه الله ـ في «أدب الطلب» ص (١١٦):

إن الموافقة في المذهب حاملة على ترك التعرض لموجبات الجرح، وكتم الأسباب المقتضية لذلك، فإن وقع التعرض لشيء منها نادراً أكثر المصنِّف من التأويلات والمراوغات والتعسفات الموجبة لدفع كون ذلك الخارج خارجًا.

وإن كان الكلام على أحوال المخالفات كان الأمر بالعكس من ذلك، فالفضائل مغموطة، والرذائل منشورة من غير تأويل ولا إحسان ظن. وبالجملة فالاهتمام في الموافق بذكر المناقب دون المثالب، وفي المخالف بالعكس من ذلك، ولا أقول إنهم يتعمدون الكذب، ويكتمون الحق، فهم أعلى قدراً، وأشد تورعًا من ذلك، ولكن رسخ في قلوبهم حب مذهبهم، فأحسنوا الظن بأهلها، فتسبب عن ذلك ما ذكرنا، ولم يشعروا بأن هذا الصنيع من أشد التعصب وأقبح الظلم، بل ظنوا أن ذلك من نصرة الدين ورفع منار المحقين، ووضع أمر المبطلين غفلة منهم وتقليداً. اهـ.

* * *

---

(١) وقد عرضت هذا الأمر على شيخنا الإمام الألباني رحمه الله، فقال:
إن هذا الأمر وارد، ولكن الأولى أن نحمل تضعيف الإمام لما خالف مذهبه أنه يرى أن مذهبه في هذه المسألة بعينها مثلاً قد قام على أدلة قوية لا يقاومها هذا الحديث، ولم يظهر له وجه الجمع بينه وبينها، كما كان الإمام مالك رحمه الله يترك العمل ببعض الأحاديث الصحيحة لمخالفتها ما عليه عمل أهل المدينة، نقول هذا إحسانًا للظن بالأئمة. والله الموفق.

ثالثًا: احتجاج بعضهم بقولٍ لمسلم في مقدمة صحيحه

قال بعض هؤلاء الطلبة: إن الراوي الضعيف إذا كانت علة ضعفه خفة الضبط فحديثه لا يُحسّن حتى ولو تابعه عليه من هو على مثل حاله، وذلك لأن ضبط الراوي يعرف بموافقته أو مخالفته للثقات، فإن روى الضعيف حديثًا لم يوافقه فيه أحد من الثقات وتابعه عليه ضعيف مثله، كان هذا التفرد منهما بالرواية شاهداً على مخالفتهم.

وقال: وقد عبر الإمام مسلم عن هذا في مقدمة الصحيح (١/ ٧) بقوله: «وكذلك من الغالب على حديثه المنكر أو الغلط، أمسكنا أيضًا عن حديثهم وعلامة المنكر في حديث المحدث إذا ما عرضت روايته للحديث على رواية غيره من أهل الحفظ والرضا خالفت روايته روايتهم، أو لم تكد توافقها، فإذا كان الأغلب من حديثه كذلك كان مهجور الحديث، غير مقبوله ولا مستعمله». اهـ.

فقال المعترض: فقوله: (أو لم تكد توافقها) أي: لا توافقه إلا في قليل، ولا شك أنه يقصد هنا تفرد ذلك الضعيف بالرواية، ولا يقصد المخالفة لأنه ذكر قبل ذلك القول المخالفة.

ثم نقل قول مسلم ـ رحمه الله ـ:

لأن حكم أهل العلم، والذي نعرف من مذهبهم في قبول ما يتفرد به المحدث من الحديث أن يكون قد شارك الثقات من أهل العلم والحفظ في بعض ما رووا، وأمعن في ذلك على الموافقة لهم، فإذا وجد كذلك، ثم زاد بعد ذلك شيئًا ليس عند أصحابه قبلت زيادته.

فقال المعترض: فأين من هذه القاعدة تفرد الضعيفين أو الثلاثة بالحديث لا يوافقهم فيه الثقات؟

ثم عاد فنقل عن مسلم قوله: فأما من تراه يعمد لمثل الزهري في جلالته، وكثرة أصحابه الحفاظ المتقنين لحديثه وحديث غيره، أو لمثل هشام بن عروة، وحديثهما عند أهل العلم مبسوط مشترك، قد نقل أصحابهما عنهما حديثهما على الاتفاق منهم في أكثره، فيروى عنهما أو عن أحدهما العدد من الحديث مما لا يعرفه أحد من أصحابهما، وليس ممن قد شاركهم في الصحيح مما عندهم، فغير جائز قبول حديث هذا الضرب من الناس.

ثم قال: وكلام الإمام مسلم هذا في حكم ما ينفرد به الصدوق ومن في طبقته عن الحفاظ، فكيف بالحديث لا يكون معروفًا إلا من رواية الضعفاء، ولا يشاركهم فيه أحد من الثقات؟

وأقول: من تدبر كلامهم السابق تبين له أن هؤلاء الطلبة لم يفهموا كلام علمائنا لا المتقدمين ولا المتأخرين.

وسأسوق كلام مسلم من أوله حتى يظهر مقصده، فإنه قال في مقدمة صحيحه ص (٥):

فأما القسم الأول فإنا نتوخى أن نقدم الأخبار التي هي أسلم من العيوب من غيرها، وأنقى من أن يكون ناقلوها أهل استقامة في الحديث وإتقان لما نقلوا، لم يوجد في روايتهم اختلاف شديد ولا تخليط فاحش، كما قد عثر فيه على كثير من المحدثين، وبان ذلك في حديثهم.

فإذا نحن تقصينا أخبار هذا الصنف من الناس أتبعناها أخبارًا يقع في أسانيدها بعض من ليس بالموصوف بالحفظ والإتقان كالصنف المقدم قبلهم، على أنهم وإن كانوا فيما وصفنا دونهم، فإن اسم الستر والصدق وتعاطي العلم

يشملهم كعطاء بن السائب، ويزيد بن أبي زياد، وليث بن أبي سليم، وأضرابهم من حمال الآثار ونقال الأخبار.

ثم قال مسلم رحمه الله: فأما ما كان منها عن قوم هم عند أهل الحديث متهمون أو عند الأكثر منهم، فلسنا نتشاغل بتخريج حديثهم كعبد الله بن مسور أبي جعفر المدائني، وعمرو بن خالد، وعبد القدوس الشامي، ومحمد بن سعيد المصلوب، وغياث بن إبراهيم، وسليمان بن عمرو أبي داود النخعي وأشباههم ممن اتهم بوضع الأحاديث وتوليد الأخبار.

وكذلك من الغالب على حديثه المنكر أو الغلط أمسكنا أيضًا عن حديثهم.

وعلامة المنكر في حديث المحدث إذا ما عرضت روايته للحديث على رواية غيره من أهل الحفظ والرضا خالفت روايته روايتهم أو لم تكد توافقها، فإذا كان الأغلب من حديثه كذلك كان مهجور الحديث غير مقبوله ولا مستعمله.

فمن هذا الضرب من المحدثين عبد الله بن محرر، ويحيى بن أبي أنيسة، والجراح بن المنهال أبو العطوف، وعباد بن كثير، وحسين بن عبد الله بن ضميرة، وعمر بن صهبان، ومن نحا نحوهم في رواية المنكر من الحديث، فلسنا نعرج على حديثهم ولا نتشاغل به، لأن حكم أهل العلم والذي نعرف من مذهبهم في قبول ما يتفرد به المحدث من الحديث أن يكون قد شارك الثقات من أهل العلم والحفظ في بعض ما رووا، وأمعن في ذلك على الموافقة لهم، فإذا وجد كذلك، ثم زاد بعد ذلك شيئًا ليس عند أصحابه قبلت زيادته.

فأما من تراه يعمد لمثل الزهري في جلالته وكثرة أصحابه الحفاظ المتقنين لحديثه وحديث غيره أو لمثل هشام بن عروة، وحديثهما عند أهل العلم مبسوط مشترك، قد نقل أصحابهما عنهما حديثهما على الاتفاق منهم في أكثره. فيروي عنهما أو عن أحدهما العدد من الحديث مما لا يعرفه أحد من أصحابهما، وليس ممن قد شاركهم في الصحيح مما عندهم، فغير جائز قبول

حديث هذا الضرب من الناس، والله أعلم. اهـ.

فظهر من كلام مسلم رحمه الله أنه قسم الرواة إلى أربعة أقسام، وسأذكرهم إن شاء الله على الترتيب الذي ذكرهم به مسلم:

القسم الأول: وهم أهل الاستقامة في الحديث، وهم كما وصفهم مسلم بأنهم لم يكثر في حديثهم الغلط، وهذا القسم يشمل الثقات ومن قيل في أحدهم: صدوق، أو صدوق له أخطاء، أو صدوق له أوهام، أو نحو ذلك، لأن كل هؤلاء لم يكثر في حديثهم الخطأ كما اشترط مسلم في القيد الذي يخرج به من ليس من هذا القسم، وهو قوله: «لم يوجد في روايتهم اختلاف شديد ولا تخليط فاحش»، وأصحاب هذا القسم يخرج لهم مسلم في الأصول وهذا بين في كلامه السابق، وبين لمن تتبع صنيعه في صحيحه.

القسم الثاني: من كثر في حديثهم الغلط، وقد وصفهم بقوله: «من ليس بالموصوف بالحفظ والإتقان كالصنف المقدم قبلهم».

ومثل لهم بعطاء بن السائب، وليث بن أبي سليم، ويزيد بن أبي زياد، فأما عطاء فمختلط والذي عليه الحفاظ أن من روى عنه قبل الاختلاط فإن حديثه عنه مقبول معمول به، وما كان بعد الاختلاط فضعيف غير محتج به، فالظاهر أن مسلمًا رحمه الله يعني ما كان من حديثه من رواية من روى عنه بعد الاختلاط، لأنه جمعه مع ليث أبي سليم، فإنه اختلط فلم يتميز حديثه فترك (أي الاحتجاج بما انفرد به)، ويزيد بن أبي زياد، وهو ضعيف، فهذا القسم هم من لا يحتج بما انفردوا به، وفيهم كثير من الضعفاء، فهؤلاء يخرج مسلم روايتهم بعد استيفاء رواية القسم الأول، كما سبق في كلامه.

القسم الثالث: وهم الكذابون الوضاعون، ومثل لهم بعبد الله بن مسور أبي جعفر المدائني، وعمرو بن خالد، وعبد القدوس الشامي، ومحمد بن سعيد المصلوب، وغياث بن إبراهيم، وسليمان بن عمرو أبي داود النخعي،

فهؤلاء بين كذاب، أو وضاع، أو متهم بالزندقة، ولذلك قال مسلم: وأشباههم ممن اتهم بوضع الأحاديث، وتوليد الأخبار، وقد قال قبل ذلك: فلسنا نتشاغل بتخريج حديثهم.

القسم الرابع: المغفلون الذين غلبت عليهم الغفلة وفحش خطؤهم، وهم الذين يعبر عنهم الأئمة بقولهم: متروك، أو ضعيف جداً، ويظهر هذا بالنظر في حال من مثَّل بهم مسلم، وهم:

عبد الله بن محرر: قال الحافظ في «التقريب»: متروك، ويحيىٰ بن أبي أنيسة: قال الذهبي في «الكاشف»: تالف، وقال ابن حجر في التقريب: ضعيف، ومن اطلع علىٰ أقوال الأئمة علم أن قول الذهبي هو الصواب، فإنه متهم بالكذب.

والجراح بن المنهال أبو العطوف، قال ابن حبان: كان يكذب في الحديث، ويشرب الخمر، وتركه الباقون.

وعباد بن كثير: قال في «التقريب»: متروك، وقال أحمد: روىٰ أحاديث كذب، وحسين بن عبد الله بن ضميرة: كذبه غير واحد من الأئمة، وتركه الآخرون.

عمر بن صهبان قال في «التقريب»: ضعيف، وقال الذهبي في «الكاشف»: قال الدارقطني: متروك، وارتضاه، وما ارتضاه الذهبي هو الصواب، فإن سائر الأئمة تركوه.

وقال مسلم عن هذا القسم: فلسنا نعرج علىٰ حديثهم، ولا نتشاغل به.

وأصحاب هذا القسم الرابع هم الذين يقول الحفاظ في أحدهم متروك أو لا يعتبر بحديثه، فهؤلاء لا يقبلهم أحد من الأئمة المتقدمين والمتأخرين، وقد بين ذلك ابن الصلاح فيما سبق، ولذلك حذف هذه الفقرة المعترض علىٰ الأئمة في تقوية الحديث إذا تعددت طرقه ولم يشتد ضعفها، حذف الفقرة ليسوي

الكلام[1]، ويجعل قول مسلم: وكذلك من الغالب على حديثه المنكر.. إلى آخره في الضعيف عمومًا وليس في الشديدي الضعف والمتروكين، كما ظهر عندما أتينا بمن مثَّل بهم مسلم.

وعقب قول مسلم: «لأن حكم أهل العلم والذي نعرف من مذهبهم في قبول ما يتفرد به المحدث من الحديث أن يكون قد شارك الثقات من أهل العلم والحفظ في بعض ما رووا، وأمعن في ذلك على الموافقة لهم، فإذا وجد كذلك، ثم زاد بعد ذلك شيئًا ليس عند أصحابه قبلت زيادته». اهـ.

فقال هذا المعترض: فأين من هذه القاعدة تفرد الضعيفين أو الثلاثة بالحديث لا يوافقهم فيه الثقات؟

فنقول: ليس لهذه القاعدة دخل برواية الضعيفين أو الثلاثة، وسؤالك دال على عدم فهمك لكلام مسلم، فكلام مسلم السابق يبين طريقة أهل العلم في تمييز من يقبل تفرده ويحتج به، وهي سبر حديثه فإن كان في أكثر حديثه يوافق الثقات ثم انفرد بشيء بعد ذلك قبل منه، وأما إذا كثر في حديثه الغلط، وانفرد بشيء لم يقبل تفرده، وأما إذا تابعه كثير الغلط مثله فهذا ما لم يتعرض له مسلم أصلاً، وهذا بين واضح في كلام مسلم، ولكنهم لا يفهمون كلام الأئمة فغلّطوا كبار الأئمة الذين يحلو لهم أن يسمّوهم بالمتأخِّرين، والله المستعان.

وكذلك باقي كلام مسلم في قوله: «فأما من تراه يعمد لمثل الزهري.. إلى آخره» فإنه يدور أيضًا حول المعنى نفسه، وهي طريقة الأئمة في تمييز من يقبل حديثه ممن لا يقبل، والكلام أيضًا واضح في ذلك تمام الوضوح.

وأما قوله عقب كلام مسلم رحمه الله: وكلام الإمام مسلم هذا في حكم ما ينفرد به الصدوق ومن في طبقته عن الحافظ، فكيف بالحديث لا يكون معروفًا إلا من رواية الضعفاء، ولا يشاركهم فيه أحد من الثقات؟

---

(١) هكذا بينت أن هذا المعترض اقتطع كلام مسلم ليوافق ما ذهب إليه، ولم يجب عن ذلك في ردِّه، فتنبَّه!

• فنقول: إن مسلمًا رحمه الله قد ضمّن في القسم الأول من لم يكثر غلطه ويفحش اختلاطه، والصدوق داخل في أولئك بلا ريب كما سبق بيانه، وقد بين أنه يخرّج حديث أصحاب هذا القسم في الأصول لا في المتابعات، أي فيمن يعتمد عليه، وقد خالف المعترض في ذلك، وأتى بقول ليس له أصل. والله المستعان[1].

أما قول هذا ا لمعترض: إن متابعة الراوي الذي قصر ضبطه و حفظه عن حفظ من يقبل تفرده لمثيله دال على المخالفة، أي أن المتابعة تزيد رواية الضعيف ضعفًا فهذا ما لم يقله أحد من المحققين من أهل الحديث لا من المتقدمين ولا من المتأخرين وهو أيضًا مخالف لبديهة العقل كما سبق بيانه، وحكاية مثل هذا القول تغني عن رده، والله المستعان.

* * *

(١) وقد سألت شيخنا الإمام الألباني ـ رحمه الله ـ عن هذه الجملة من كلام الإمام مسلم رحمه الله منفصلة كما يوردونها، فأجاب بكلام خلاصته: إن الكلام في هذا من جهتين:
إحداهما: وهي قول الإمام مسلم إنه إذا تفرد راوٍ غير مكثر عن إمام مشهور له أصحاب معتنون بحديثه، فمسلم لا يقبل هذا التفرد من ذاك الراوي، فقال شيخنا: إن قول الإمام مسلم غير مطرد، ولم يتبعه عليه جمهور العلماء، وبهذا الصدد عرضت عليه حديث محمد ابن عبد الله بن الحسن عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة مرفوعًا: «إذا سجد أحدكم فلا يبرك بروك البعير» الحديث.
وقول البخاري فيه لا يتابع عليه يعني محمد بن عبد الله، ولا نعلم له سماعًا من أبي الزناد.
فقال شيخنا: إن البخاري قال: لا يتابع عليه ليس للتفرد فقط، وإنما لشرطه المعروف، فأما الحافظ ابن حجر، فقد قواه، واحتج به.
ثانيهما: هل يسوغ لأحد أن يأخذ من كلام مسلم رد تفرد كل صدوق، وعليه فمن باب أولى تفرد الضعيف؟
فقال شيخنا: إن هذا رأي محدث لم يقل به أحد من الأئمة ولا يفهم من كلام مسلم، فكلام مسلم خاص بتفرد بعض الرواة عن إمام مشهور مثل الزهري وهشام بن عروة، وليس على الإطلاق. انتهى مختصرًا بمعناه.

رابعًا: ما نقل عن ابن حزم

قال الزركشي: وشذ ابن حزم عن الجمهور، فقال: ولو بلغت طرق الضعيف ألفا لا يقوى، ولا يزيد انضمام الضعيف إلى الضعيف إلا ضعفًا.

ثم قال: وهذا مردود، لأن الهيئة الاجتماعية لها أثر، ألا ترى أن خبر المتواتر يفيد القطع، مع أنا لو نظرنا إلى آحاده لم يفد ذلك، فإذا كان ما لا يفيد القطع بانفراده يفيده عند الانضمام، فأولى أن يفيد الانضمام الانتقال من درجة الضعف إلى درجة القوة(١).

● **قلت**: وقد كفانا الزركشي الرد على ابن حزم بكونه شذ عن الجمهور وأن قوله مردود بالحقيقة التي ذكر، وقد أجاب بنحو ذلك شيخنا الألباني ـ رحمه اللَّه ـ على الحازمي كما سيأتي.

● ويضاف إلى ذلك هنا أن ابن حزم مع جلالته وعلو رتبته إلا أنه فقيه أصولي أكثر منه محدثًا، ولذا نجده يشذ بأقوال لا تتمشى مع أهل الحديث الذين مارسوه، وهذا يعلمه كل من له أدنى معرفة بالحديث ورجاله، ولا أدل على ذلك من كونه لا يعرف الإمام الترمذي، فوصفه بالجهالة، حتى قال الحافظ ابن حجر في «تهذيب التهذيب» (٩/ ٣٨٨):

«وأما أبو محمد بن حزم فإنه نادى على نفسه بعدم الاطلاع، فقال في كتاب «الفرائض» من الاتصال محمد بن عيسى بن سورة مجهول، ولا يقولن قائل: لعله ما عرف الترمذي، ولا اطلع على حفظه، ولا على

---

(١) «مناهج المحدثين في تقوية الأحاديث الحسنة والضعيفة» للمرتضى ص (٧٧) نقلاً عن «النكت» على ابن الصلاح للزركشي.

تصانيفه، فإن هذا الرجل قد أطلق هذه العبارة في خلق من المشهورين من الثقات الحفاظ، كأبي القاسم البغوي، وإسماعيل بن محمد الصفار، وأبي العباس الأصم، وغيرهم، والعجب أن الحافظ ابن الفرضي ذكره في كتابه «المؤتلف والمختلف»، ونبه على قدره. فكيف فات ابن حزم الوقف عليه فيه؟». اهـ.

* * *

خامسًا: دعوى بعضهم أن الحازمي موافق لهم

قال الحازمي - رحمه الله - في شروط الأئمة الخمسة ص (٦٦) فيما ذكره عن البخاري:

إنه لم يقصد الاستيعاب لا في الرجال ولا في الحديث، وإن شرطه أن يخرج ما صح عنده، لأنه قال: لم أخرج في هذا الكتاب إلا صحيحًا، ولم يتعرض لأمر آخر، وما سلم سنده من جهات الانقطاع والتدليس وغير ذلك من أسباب الضعف لا يخلو إما أن يسمى صحيحًا أو لا يطلق عليه اسم الصحة، فإن كان يسمى صحيحًا فهو شرطه على ما صرح به، ولا عبرة بالعدد، وإن لم يطلق عليه اسم الصحة فلا تأثير للعدد، لأن ضم الواهي إلى الواهي لا يؤثر في اعتبار الصحة، ولم يذهب إلى هذا أحد من أهل العلم قاطبة. اهـ.

والجواب على ذلك من أوجه:

الأول: الحازمي من المتأخرين على قولهم فلم يعتد هذا المعترض بقوله هنا دون غيره من المتأخرين؟ فلو أقررناهم على أن الحازمي يذهب مذهبهم فقد خالفه باقي الأئمة المتأخرين على قولهم، أفيصح أن نترك قول جميع الأئمة لقولٍ يعتبر شاذاً بإقرارهم أنفسهم؟!!

الثاني: قول الحازمي: ضم الواهي إلى الواهي لا يؤثر في اعتبار الصحة لا يعني أن كل ضعيف كذلك عنده، لأن استعمال الأئمة للفظ الواهي إنما يكون غالبًا عندهم فيمن اشتد ضعفه، وهذا يظهر لمن تدبر كلام أئمة الجرح والتعديل.

قال النووي رحمه الله في التقريب مع التدريب (١/ ٣٤٦):

فإذا قالوا: لين الحديث كتب حديثه، وينظر اعتباراً.

وقال الدارقطني: إذا قلت: لين الحديث لم يكن ساقطًا، ولكن مجروحًا بشيء لا يسقط عن العدالة[1].

وقولهم: ليس بقوي يكتب حديثه، وهو دون لين، وإذا قالوا: ضعيف الحديث فدون ليس بقوي، ولا يطرح، بل يعتبر به.

وإذا قالوا: متروك الحديث، أو واهيه، أو كذاب، فهو ساقط، لا يكتب حديثه.

وأما العراقي فقد عد «واهٍ» فيمن يعتبر بحديثه، إلا أن الأشهر عند المحدثين استعمالها فيمن لا يعتبر بحديثه، وقد أكثر من استعمالها أبو زرعة الرازي في كتابه الضعفاء من أسئلة البرذعي له ومن تدبر استعماله لهذه اللفظة تبين له أنه يستعملها فيمن لا يصلح للاعتبار.

فإذا كان الأشهر في استعمال كلمة «الواهي» فيمن لا يعتبر بحديثه كان حمل كلام الحازمي على هذا الوجه أولى، خاصة أن هذا هو الذي يجعل مذهب الحازمي كغيره من أهل العلم وهو ما يظن به، وأما من اعترض على هذا الحمل بكون الحازمي قال: وما سلم سنده من جهات الانقطاع والتدليس، فقال: إن هذا ليس من الضعف الشديد فهو اعتراض مردود، لأن الانقطاع يتفاوت فمنه الإعضال ومنه غير ذلك مما يشتد فيه الضعف، وكذلك التدليس فمنه ما يشتد فيه الضعف ومنه ما ليس كذلك[2].

---

(١) وقال شيخنا الألباني رحمه الله فيما معناه:

إن الواهي يفسر بشديد الضعيف، وإلا فهو مرفوض لمخالفته الثابت من القواعد الحديثية.

(٢) قد سبق تقرير أن منهج الأئمة أن شرط تقوية رواية الضعيف بأخرى ألا يشتد الضعف، والله الموفق.

الثالث: قول الحازمي: «ولم يذهب إلى هذا أحد من أهل العلم قاطبة» يدل على أنه يعني بالواهي ما اشتد ضعفه لأن الحازمي لا يخفى عليه قول الشافعي في المرسل وكذا الترمذي وطريقة البيهقي في مواضع كثيرة وغيرهم في تقوية الحديث الضعيف الذي لم يشتد ضعفه إذا جاء من غير وجه.

الرابع: قد ثبت عن الحازمي نفسه ما يبين أنه على منهج الأئمة من أهل الحديث حيث قال في الاعتبار في الناسخ والمنسوخ ص (١٢٩):

عن حديث رواه الحسين بن عمران عن الزهري قال سألت عروة في الذي يجامع ولا ينزل... الحديث.

قال الحازمي: هذا حديث قد حكم أبو حاتم بن حبان بصحته، وأخرجه في صحيحه غير أن الحسين بن عمران قد يأتي عن الزهري بالمناكير، وقد ضعفه غير واحد من أصحاب الحديث، وعلى الجملة الحديث بهذا السياق فيه ما فيه، ولكنه حسن جيد في الاستشهاد.

وقال ص (٢٤٣) في حديث القنوت: هذا مرسل، أخرجه أبو داود في المراسيل، وهو حسن في المتابعات.

وفي ص (٣٢٨) ذكر حديث عبادة بن الصامت قال: كان رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم يقوم في الجنازة حتى توضع في اللحد، فمر بحبر من اليهود، فقال: هكذا نفعل، فقال النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم: «اجلسوا وخالفوهم».

وقال الحازمي: هذا حديث غريب، أخرجه الترمذي في كتابه عن محمد ابن بشار عن صفوان بن عيسى، وقال: بشر بن رافع ليس بقوي في الحديث، وقد روى هذا الحديث من غير هذا الطريق، وفيه أيضًا كلام، ولو صح لكان صريحًا في النسخ غير أن حديث أبي سعيد (يعني في الأمر

بالقيام) أصح وأثبت، فلا يقاومه هذا الإسناد، ثم ساق الحازمي بإسناده حديث علي، وقال: وكان يؤخذ بالآخر فالآخر من أمر رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم، وهذا الحديث بهذه الألفاظ غريب أيضًا، ولكنه يشيد ما قبله. اهـ.

● **قلت**: فمع أنه وصف الحديثين بالغرابة إلا أنه حكم بتقوية أحدهما بالآخر وهو ينقض ما فهمه عنه هؤلاء الطلبة المتعجلون في تقرير أو نقض قواعد في غاية الأهمية[1] .

وقال في الكتاب نفسه ص (٣٣٦): على حديث معاذ في زكاة البقر وهو حديث حسن على شرط أبي داود والنسائي أخرجاه في كتابيهما، وقال على الجملة الاعتماد على حديث معاذ، لأنه أصح ما يوجد في الباب، وله شواهد في السنن.

● **قلت**: مع أن كل طرق أحاديث الباب لا تخلو من مقال.

وفي ص (٣٥٢) نقل قول أحمد ـ رحمه الله ـ: أحاديث أفطر الحاجم والمحجوم، ولا نكاح إلا بولي، يشيد بعضها بعضا، وأنا أذهب إليها، وأقره.

وفي ص (٤٥٦) من الكتاب نفسه في حديث نهى رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم أن يقتص من جرح حتى ينتهي... الحديث.

فقال: فقد روى هذا الحديث عن جابر من غير وجه، وإذا اجتمعت هذه الطرق قوي الاحتجاج بها.

---

(١) ولا يرد علي هذا كون الحديث في صحيح مسلم لأن رأي الحازمي في هذا الإسناد الضعف، ولسنا بصدد تحرير القول في صحة الحديث، وإنما نقصد بيان مذهب الحازمي في تقوية الضعيف بمثله، وهذا واضح في هذا الموضع. وبالله التوفيق.

مع أن طرق الحديث كلها ضعيفة، بل ربما تكون واهية جداً، وهذا ينقض دعوى هؤلاء من أساسها[1]، ونكتفي بهذا القدر في بيان مذهب الحازمي رحمه الله، حتى لا نطيل، وبالله التوفيق.

* * *

(٢) ثم إن هذا المعترض قد نشر كتابه «الحسن بمجموع الطرق» وأثبت احتجاجه بكلام الحازمي دون أن يجيب على هذه الأمثلة.

سادسًا: احتجاج بعضهم بقول ابن حجر في نزهة النظر: «وربما توقف بعضهم عن إطلاق اسم الحسن عليه»

قال الحافظ في «نزهة النظر» ص (٤٨) عن الحديث الحسن لغيره:

«ومع ارتقائه إلى درجة القبول فهو منحط عن رتبة الحسن لذاته، وربما توقف بعضهم عن إطلاق اسم الحسن عليه» . اهـ.

• فنقول: أما قول الحافظ رحمه الله: ومع ارتقائه إلى درجة القبول فهو منحط عن رتبة الحسن لذاته، فالذي يظهر أنه يعني درجة متوسطة من الضعيف، لأن الضعيف درجات منه ما يقرب من الحسن، فمثل هذا إذا توبع من مثله كان أقوى من الحسن لذاته، فإذا تعددت الطرق فإنه ربما قوي عن الصحيح، وهذا هو الذي يتفق مع بديهة العقل كما سبق بيانه، وهو الذي قرره أهل العلم، فقد سبق قول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في الفتاوى (١٨/ ٢٦): وقد يكون الرجل عندهم ضعيفًا لكثرة الغلط في حديثه، ويكون حديثه إذا[1] الغالب عليه الصحة، لأجل الاعتبار به والاعتضاد به، فإن تعدد الطرق وكثرتها يقوي بعضها بعضها حتى قد يحصل العلم بها، ولو كان الناقلون فجارًا فساقًا، فكيف إذا كانوا علماء عدولاً، ولكن كثر في حديثهم الغلط؟!. اهـ.

يعني بهذا أن الأخبار وإن كانت من طريق الفجار الفساق، فإن كثرة طرقها ترقيها إلى العلم اليقيني، فكيف إذا كانت من طرق علماء عدول، ولكن كثر

---

(١) سبق قولنا: لعل إذا زائدة لأن الكلام يستقيم بدونها.

في حديثهم الغلط؟ لا شك أن العلم اليقيني يحصل بطرق أقل بكثير مما يحصل به من طرق الفجار الفساق.

بل هذا هو الذي قرره ابن حجر نفسه في الأسئلة الفائقة بالأجوبة اللائقة ص (٦٦) حيث قال في وصف الحسن لغيره من تعريف الترمذي:

فقوله: «لا يكون راويه متهمًا بالكذب» يشمل رواية المستور والمدلس والمغفل والمعنعن والمنقطع بين ثقتين حافظين كالمرسل، فكل هذا إذا ورد اقتضى التوقف في الاجتماع[1] به للجهل بحال المذكور فيه أو الساقط، فإن ورد مثله أو معناه من طريق أخرى أو أكثر فإنها ترجح أحد الاحتمالين، لأن المستور مثلاً حيث يروي يحتمل أن يكون ضبط المروي، ويحتمل أن لا يكون ضبطه، فإذا ورد مثل ما رواه أو معناه من وجه آخر غلب على الظن أنه ضبط، وكلما كثر المتابع قوي الظن كما في أفراد التواتر، فإن أولها من رواية الأفراد، ثم لا تزال تكثر إلى أن يقطع بصدق المروي، ولا يستطيع سامعه أن يدفع ذلك عن نفسه». اهـ.

فهكذا قرر الحافظ رحمه الله أنه كلما كثرت المتابعات في حالة الروايات الضعيفة كلما ازدادت الثقة بالضبط في هذا الحديث إلى أن يقطع بأن هذا الحديث قاله رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم كما في الحديث المتواتر، والله المستعان.

وأما قول الحافظ: وربما توقف بعضهم عن إطلاق اسم الحسن عليه.

فالجواب: أن الحافظ لم يعين هذا المتوقف، وهذا في الغالب يدل على أنه ليس من الأئمة المعروفين، فإنه لو كان من أئمة الحديث لما حسن أن يتكلم عنه بما يفهم جهالته، وأيضًا قوله: «ربما» يفيد التقليل.

---

(١) كذا بالأصل، والظاهر أنها (الاحتجاج).

وأيضًا قد لا يطلق عليه الحسن، ومع ذلك يحتج به، كما هو محكي عن الإمام أحمد فيما سبق بيانه، وبالله التوفيق[١] .

* * *

(١) وقد سألت شيخنا الإمام الألباني رحمه الله عن قول الحافظ ذلك فقال ما معناه:
إن مسألة الحديث الحسن سواء لذاته أو لغيره هي حقيقة لا مراء فيها ولا جدال كما سبق بيانه، فإن الصحيح على مراتب فلو قلنا إن أعلاه (يعني المتواتر) ١٠٠٪ فلا يزال ينقص إلى درجة ٥١٪، وهو وما فوقه ما عبر عنه العلماء بالحسن، فسواء سماه هذا المنكر حسنًا أم لم يسمه فهو صالح للحجية، وحينئذ يكون الاختلاف اصطلاحيًا محضًا، ولا مشاحة في الاصطلاح.
تنبيه: قد أنكر صاحب «المنهج المقترح» تقسيم الحديث إلى متواتر وآحاد، بل شن هجومًا عنيفًا على من قسم الحديث هذا التقسيم فقال ص (١٠٠):
وهكذا يظهر أن هذا التقسيم للأحاديث إلى متواتر وآحاد إنما نشأ من فكر أثيم، وعقلية فاسدة، وبيد البدعة وعلى عين أعداء السنة الذين لا يسعون إلا لرفض السنن، واستعباد الناس لفلسفة اليونان بدلاً من دين الرحمن، ثم أطال الكلام على هذه المسألة.
إلى أن قال ص (١٣٤):
فإن صحح المحدثون حديثًا، مما تفرد بروايته راوٍ واحد وهم (أعني المحدثين) أهل هذه الصنعة، وأعرف الناس بقواعدها وجزئياتها، وأخبرهم بأصولها وفروعها، ثم تصحيحهم ذلك الحديث معناه أنه انتفت عنه كل العلل الظاهرة (من طعن في الرواة أو سقط في الإسناد)، والعلل الباطنة، (من شذوذ وتفرد من لا يحتمل التفرد بمثل ما تفرد به) وقفَ عند العِلل الباطنة، وقَلَّب وجوهها، ومعانيها عند المحدثين لتعلم بعد ذلك كله أنه إذا صحح المحدثون حديثًا غريبًا فردا أنه أفاد العلم عندهم لأنه استحال عندهم بعد النظر والاستدلال احتمال الكذب والغلط، ولاحت قرائن تفيد اليقين بذلك.
ثم قال ص(١٤٧): وقد سبق أن المحدثين لا يجهلون أن خبر الواحد العدل بذاته لا يفيد اليقين، المستفاد مما احتفت به قرائن تقويه. اهـ.

= فأقول: إذا كنت تقر بأن خبر الواحد العدل بذاته غير المحتف بالقرائن لا يفيد اليقين، ونسبت ذلك إلى المحدثين، ألست تقر أنه إذا جاء من وجه آخر فإنه يتقوى، ويقترب من اليقين؟ فإذا جاء من وجه ثالث ألست تقول إنه يتقوى به ويقترب من اليقين؟ وهكذا لا تزال زيادة الطرق تقرب الخبر من اليقين حتى يصل إليه، وهذا هو الذي يسميه المحدثون متواترًا، فماذا تنكر عليهم، وقد أطلت الكلام في الرد عليهم؟

ولازم كلامك يصل إلى ما يصلون إليه، فلم يبق إلا إنكار اللفظ فقط مع الاتفاق في المعنى فإن كنت تريد ذلك، فما حاجتك إلى هذه الإطالة والهجوم الشديد، مع أنه لا حق لك في إنكار اللفظ إذا كان المعنى صحيحًا، لأنهم لم يخالفوا بهذا اللفظ نص كتاب ولا سنة ولا قول عالم؟ ولا مشاحة في الاصطلاح.

ولو أنه اكتفى بما قاله ص (١٤٤) حيث قال:

خبر الواحد العدل ما أفاد منه العلم وما لم يفده حجة في العقائد والأحكام عند السلف كلهم وفيهم المحدثون فلو أنه اكتفى بهذا الكلام فقط بدلا من ذلك كله لكان خيرًا، والله المستعان.

سابعًا: دعوى بعضهم أن الترمذي لا يحتج بالحديث الذي وصفه بالحسن

قال بعض هؤلاء الطلبة المعترضين على ما ذهب إليه أئمة الحديث قديمًا وحديثًا من تقوية الحديث الضعيف إذا لم يشتد ضعفه وتعددت طرقه:

عامة المتأخرين على أن الترمذي يحتج بما وصفه بالحسن لما تقرر عندهم من الاحتجاج بالحديث الذي يطلق عليه وصف الحسن، سواء كان حسنًا لذاته أو لغيره.

وفي الحقيقة أن الترمذي لما اصطلح لوصف الحسن اصطلاحه هذا لم يقصد الاحتجاج به، وإنما ذكره للتفرقة بينه وبين الصحيح والذي من أدنى مراتبه الحسن لذاته المحتج به، وبين ما فيه ضعف شديد مما لا يحتج به أصلاً.

فنقول لهذا المعترض:

لم يهتد عامة الأئمة المتأخرين كما يحلو لكم أن تسموهم إلى فهم مقصود الترمذي رحمه الله حتى جئتم لتبينوه لنا، إن هذا لشيء عجاب؟!!

وهذه الدعوى التي يدعيها على الترمذي من كونه لا يحتج بالحديث الحسن دعوى مجردة عن الدليل، فهي مردودة على صاحبها.

وقوله: «إنما ذكره للتفرقة بينه وبين الصحيح والذي من أدنى مراتبه الحسن لذاته المحتج به، وبين ما فيه ضعيف شديد مما لا يحتج به أصلاً».

فنقول: إن الترمذي قد قسم الحديث إلى صحيح وحسن وضعيف، والحسن عنده قسمان حسن لذاته وهو الذي يقول فيه أحيانًا: «حسن غريب»، و«حسن لغيره»، وهو ما عرفه الترمذي تعريفه المشهور.

فكيف يجعل الحسن داخلاً في الصحيح؟!

ثم قال هذا المعترض: «قد صرح الحافظ ابن حجر رحمه الله بأن وصف الترمذي لحديث بالحسن لا يلزم منه أن يكون الحديث محتجًا به عنده.

قال ـ رحمه الله ـ: في «النكت»:

ويدل على أن الحديث إذا وصفه الترمذي بالحسن لا يلزم عنده أن يحتج به أنه أخرج حديثًا من طريق خيثمة البصري عن الحسن عن عمران بن حصين ـ رضي الله تعالى عنه ـ وقال بعده: هذا حسن، وليس إسناده بذاك». انتهى كلام المعترض.

ونسوق كلام الحافظ بتمامه، ففي «النكت» ص (١٢٦) قال ابن حجر:

«ويدل على أن الحديث إذا وصفه الترمذي بالحسن لا يلزم عنده أن يحتج به، أنه أخرج حديثًا من طريق خيثمة، عن الحسن، عن عمران بن حصين ـ رضي الله تعالى عنه ـ وقال بعده: هذا حسن، وليس إسناده بذاك.

● وقال في كتاب العلم بعد أن أخرج حديثًا في فضل العلم: هذا حديث حسن قال:

«وإنما لم نقل لهذا الحديث صحيح، لأنه يقال: إن الأعمش دلس فيه، فرواه بعضهم عنه قال: حُدثت عن أبي صالح عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ». انتهى.

قال الحافظ: فحكم له بالحسن للتردد الواقع فيه، وامتنع عن الحكم عليه بالصحة لذلك.

قال الحافظ: لكن في كلا المثالين نظر، لاحتمال أن يكون سبب تحسينه لهما كونهما جاءا من وجه آخر كما تقدم تقريره. اهـ.

فانظر إلى كلام المعترض السابق حيث قال: قد صرح الحافظ ابن حجر - رحمه الله - بأن وصف الترمذي لحديث بالحسن لا يلزم منه أن يكون الحديث محتجًا به عنده، ثم نقل كلام الحافظ من أوله وترك آخره الذي يبين كلامه الأول[1] بل ويرد ما يقتضيه ظاهر كلامه، والله المستعان.

وأما مسألة الاحتجاج بالحسن لغيره، فقد قال الحافظ في «النكت» (ص:١٢٦):

فأما ما حررنا عن الترمذي أنه يطلق عليه اسم الحسن من الضعيف والمنقطع إذا اعتضد فلا يتجه إطلاق الاتفاق على الاحتجاج به جميعه، ولا دعوى الصحة فيه إذا أتى من طرق ويؤيد هذا قول الخطيب: أجمع أهل العلم أن الخبر لا يجب قبوله إلا من العاقل الصدوق المأمون على ما يخبر به.

وقد صرح أبو الحسن ابن القطان أحد الحفاظ النقاد من أهل المغرب في كتابه «بيان الوهم والإيهام» بأن هذا القسم لا يحتج به كله، بل يعمل به في فضائل الأعمال، ويتوقف عن العمل به في الأحكام، إلا إذا كثرت طرقه، أو عضده اتصال عمل، أو موافقة شاهد صحيح، أو ظاهر القرآن، وهذا حسن قوي رائق ما أظن منصفًا يأباه، والله الموفق.

وقد قال بعد حكاية القول السابق عن الترمذي: لكن محل بحثنا هنا هل يلزم من الوصف بالحسن الحكم له بالحجة أم لا؟

هذا الذي يتوقف فيه، والقلب إلى ما حرره ابن القطان أميل، والله أعلم . اهـ.

• **قلت:** أما ما ذكره الحافظ من قول الخطيب فليس دليلاً على أن الخطيب

---

(١) ثم نشر هذا المعترض جزأه المسمى بـ«الحسن بمجموع الطرق في ميزان الاحتجاج بين المتقدمين والمتأخرين»، وأصرّ على بتر كلام الحافظ ابن حجر بما يُحيل معناه.

يرى عدم قبول رواية الضعيف إذا اعتضدت لأن الضعيف الذي تقبل روايته إذا اعتضدت لابد وأن يكون عاقلاً صدوقًا وأما شرط كونه مأمونًا على ما يخبر به فهو يكون كذلك عند المتابعة[1] .

وأما نقض الحافظ نقل ابن الصلاح وغيره على كون الحديث الحسن لغيره يحتج به كما يحتج بالصحيح، وإن كان دونه في المرتبة بما نقله عن أبي الحسن ابن القطان فليس كافيًا في نقض ذلك الاتفاق، فإن ابن القطان لم يُرِدْ الاحتجاج به مطلقًا، وإنما اشترط فيه كثرة الطرق أو أن يعضد بعمل أهل العلم به أو غير ذلك مما ذكر، فتحصل أن ابن القطان لم يرد الاحتجاج بالحسن لغيره وإنما اشترط شروطًا زائدة، وهو معروف بتشدده، فيراعى ذلك في شروطه ونقده، والله المستعان.

وأما ميل الحافظ لقول ابن القطان فقد سبق كلامه في غير موضع يبين فيه أن الحديث الضعيف يتوقف فيه فإذا جاء من وجه آخر قبل، بل صرح أنه إذا كثرت طرقه قد يصل بها إلى التواتر.

ويبين منهجه في ذلك قوله في مقدمة «التقريب» في مراتب الجرح

(١) وقال شيخنا الألباني رحمه الله في هذا المقام ما معناه:

إن الخطيب يتكلم على من يعتمد على خبره وحده، ولم يتعرض لمن يتقوى خبره بمجيئه من وجه آخر مثله نفيًا أو إثباتًا، وعليه فلا صلة له بكلام أبي الحسن ابن القطان، ثم وافقني الشيخ فيما ذكرته عن أبي الحسن ابن القطان أنه معنا على منهج الأئمة من الاحتجاج بالحسن لغيره، ولكنه يشترط فيه كثرة الطرق، ثم فسر الشيخ اشتراط كثرة الطرق بأن قال: قد يقنع الباحث أو الناقد في تقوية الحديث وارتقائه إلى الحجية بطريقين، ولا يقنع بثلاثة على حسب حال الرواة، فإن كان هذا هو مقصد ابن القطان ووافقه عليه ابن حجر فبها ونعمت، وإلا فيكون من المتشابه من القول فيرد إلى ما عليه أئمة الحديث ومعهم الحافظ ابن حجر في الاحتجاج بالحسن بقسميه، والله أعلم. انتهى ملخصًا بمعناه، وقد وافق معنى ما قلته، والحمد لله رب العالمين.

والتعديل: السادسة: من ليس له من الحديث إلا القليل، ولم يثبت فيه ما يترك حديثه من أجله، وإليه الإشارة بلفظ «مقبول» حيث يتابع، وإلا فلين الحديث اهـ.

يعني أنه كان متوقفًا في حديثه فلما توبع من مثله قُبل، وهذا بين و اضح، ومسلك الحافظ ابن حجر العملي في الاحتجاج بالحسن لغيره مشهور معروف، لا يخفىٰ علىٰ من له أدنىٰ معرفة، وأقل ممارسة.

وأما الدعوىٰ بأن الترمذي رحمه الله لا يحتج بالحديث الذي يصفه بالحسن فهي دعوىٰ باطلة، لا أساس لها من الصحة، وقول المعترض: «وفي الحقيقة أن الترمذي لما اصطلح لوصف الحسن اصطلاحه هذا لم يقصد الاحتجاج به، وإنما ذكره للتفرقة بينه وبين الصحيح، والذي من أدنىٰ مراتبه الحسن لذاته المحتج به، وبين ما فيه ضعف شديد مما لا يحتج به أصلاً» فهذا قول مضطرب، فقوله: «إنما ذكره للتفرقة بينه وبين الصحيح والذي من أدنىٰ مراتبه الحسن لذاته المحتج به وبين ما فيه ضعف مما لا يحتج به أصلاً» جعل الحسن لغيره هو الواسطة بين الحسن لذاته والضعيف الشديد الضعف، ومعلوم أن هناك حديثًا ضعيفًا ضعفه قريب، كما سبق في كلام الذهبي رحمه الله أن آخر مراتب الحسن هي أول مراتب الضعيف، فمثال ذلك فليح بن سليمان بعضهم يمشيه، وقد أخرج حديثه أبو عبد الله البخاري في الأصول، وبعضهم لا يحتج به، فهو عند من لا يحتج به، يكون في أول مراتب الضعيف، فحديث هذا الصنف ومن دونه يكون ضعيفًا، وليس شديد الضعف، فأين هذا من كلام هذا المعترض، فقد ألغىٰ حديث الضعفاء الذين لم يشتد ضعفهم.

وإذا قال: إن حديث الضعيف الذي لم يشتد ضعفه إذا لم يتابع فهو ضعيف جدًا، أو شديد الضعف، وإذا توبع كان ضعيفًا قريب الضعف.

فنقول لهم: أنتم بذلك قد أقررتم بأن متابعة الضعيف للضعيف مما يقوي

روايته، وهذا ما فررتم منه، وإن قلتم إنها تقويها، ولكن لا تصل بها إلىٰ الحسن، قلنا: ما دامت رواية الضعيف إذا أضيفت إليها رواية ضعيف آخر حدث من مجموعهما قوة، فإذا أضيفت إليهما رواية ضعيف آخر لحدث من المجموع قوة أكبر، ولا يزال ذلك حتىٰ يصل إلىٰ الحسن، ولا بد، بل إلىٰ الصحيح، ثم إلىٰ المتواتر.

وعلىٰ هذا فلا مفر من القول بتقوية الحديث الضعيف إذا تعددت طرقه والاحتجاج به علىٰ قول الترمذي رحمه الله، وهو في ذلك كغيره من أهل الحديث كما سبق بيانه.

وهنا نعرض لبعض الأحاديث التي حكم الترمذي عليها بالحسن لنؤكد المعنىٰ الذي فهمه عنه عامة أهل العلم، فمن ذلك:

- **قال الترمذي ـ رحمه الله ـ (١/ ٣٣٢) رقم (١٧٦):**

حدثنا محمد بن موسىٰ البصري حدثنا جعفر بن سليمان الضبعي عن أبي عمران الجوني عن عبد الله بن الصامت عن أبي ذر قال قال النبي صلىٰ الله عليه وعلىٰ آله وسلم: «**يا أبا ذر أمراء يكونون بعدي يميتون الصلاة...**» الحديث.

قال الترمذي: حديث أبي ذر حديث حسن.

قلت: وأقل أحواله أن يكون حسنًا لذاته، وقد أخرجه مسلم في صحيحه.

وقال الترمذي: وهو قول غير واحد من أهل العلم.

- **قال الترمذي ـ رحمه الله ـ رقم (٢٢٠):**

حدثنا هناد حدثنا عبدة عن سعيد بن أبي عروبة عن سليمان الناجي البصري عن أبي المتوكل عن أبي سعيد قال جاء رجل وقد صلىٰ رسول الله صلىٰ الله عليه وعلىٰ آله وسلم فقال: «**أيكم يتجر على هذا؟**».

فقام رجل فصلى معه.

وقال: حديث أبي سعيد حديث حسن.

قلت: وهو حسن لذاته.

• **قال الترمذي ـ رحمه الله ـ (٢/ ٢٧) رقم (٢٤٨):** حدثنا بندار محمد بن بشار حدثنا يحيى بن سعيد وعبد الرحمن بن مهدي قالا: حدثنا سفيان عن سلمة بن كهيل عن حجر بن عنبس عن وائل بن حجر قال: سمعت النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قرأ: **﴿غير المغضوب عليهم ولا الضالين﴾**.

فقال: آمين، ومد بها صوته.

قال الترمذي: حديث وائل بن حجر حديث حسن.

• **قلت:** وهو حديث صحيح الإسناد، وصححه الدارقطني وابن حجر وغيرهما.

• **قال الترمذي ـ رحمه الله ـ (٣٣٢):** حدثنا نصر بن علي حدثنا عيسى ابن يونس عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر، عن أبي سعيد أن **النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم صلى على حصير**.

وقال: حديث أبي سعيد حديث حسن.

• **قلت:** وإسناده حسن، وأخرجه مسلم في صحيحه.

• **قال الترمذي ـ رحمه الله ـ (٤٢١):** حدثنا أحمد بن منيع حدثنا روح ابن عبادة حدثنا زكريا بن إسحاق حدثنا عمرو بن دينار قال سمعت عطاء ابن يسار عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم: «**إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة**».

• **قال الترمذي:** حديث أبي هريرة حديث حسن.

• **قلت:** وهو حديث صحيح، وأخرجه مسلم.

• **قال الترمذي ـ رحمه الله ـ (٤٥٠):** حدثنا محمد بن بشار حدثنا محمد بن جعفر حدثنا عبد الله بن سعيد بن أبي هند عن سالم أبي النضر عن بسر بن سعيد عن زيد بن ثابت عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال: **«أفضل صلاتكم في بيوتكم إلا المكتوبة»**.

• **قال الترمذي:** حديث زيد بن ثابت حديث حسن.

• **قلت:** وهو حديث صحيح، وقد أخرجه البخاري ومسلم وغيرهما، فهل يقال بعد ذلك: إن الترمذي لا يحتج بالحديث الذي قال فيه حديث حسن؟!!

* * *

قول الترمذي «حسن غريب»

وقال بعضهم أيضًا: وقد يطلق الترمذي وصف «حسن غريب» علىٰ بعض الأحاديث في جامعه، وقد استشكل بعض أهل العلم جمع الوصفين معًا لحديث واحد، فإنه قد اشترط في اصطلاح الحسن عنده أن يروىٰ من غير وجه، وأجاب آخرون عن ذلك بأجوبة غير ناهضة، حتىٰ قال البقاعي: استعمل الترمذي الحسن لذاته في المواضع التي يقول فيها: حسن غريب ونحو ذلك.

ثم قال: وهو قول غريب، فصنيع الترمذي يدل علىٰ خلافه كما سوف يأتي بيانه، وقد تتبعت جملة من الأحاديث التي يطلق عليها الترمذي: «حسن غريب» فوجدتها منكرة.

وأمثلة ذلك كثيرة منها هذان المثالان:

الأول: حديث يوسف بن أبي بردة عن أبيه عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ قالت: **كان النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم إذا خرج من الخلاء قال: «غفرانك»**.

فقال: هذا الحديث تفرد به يوسف بن أبي بردة، وهو مجهول الحال لم يوثقه إلا ابن حبان والعجلي.

وقال الحافظ في «التقريب»: «مقبول» أي إن توبع وإلا فلين الحديث، وقال الذهبي في «الكاشف»: ثقة، ولا أدري ما مستنده في توثيقه؟ ولا شك أن من كانت هذه حاله كان ضعيفًا لا يحتج به، فكيف إذا تفرد بسنة لم يتابعه علىٰ روايتها أحد، لا شك أن روايته حينئذ يحكم عليها بالنكارة، ولذلك قال الترمذي: «حسن غريب» أي منكر.

والثاني: حديث عبد الرحمن بن أبي الزناد عن موسى بن عقبة عن صالح مولى التوأمة عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال: «**إذا توضأت فخلل بين أصابع يديك ورجليك**».

قال الترمذي: هذا حديث حسن غريب.

فقال المعترض: تفرد به عن ابن عباس صالح مولى التوأمة، وهو ضعيف، ولو كان صدوقًا ـ وحاله لا يحتمل مثل هذا التعديل ـ لما استبعد أن يكون تفرده منكرًا، فإن تفرد الصدوق قد يكون منكرًا كما ذكر غير واحد من أهل العلم كالإمام مسلم ومن قبله الإمام أحمد، ومن المتأخرين الإمام الذهبي. انتهى كلام المعترض، وقد نقلته بتمامه، ليظهر تسرعهم في تضعيف الأحاديث والحكم عليها بالنكارة.

فأما الحديث الأول:

فإن يوسف بن أبي بردة روى عنه ثقتان ووثقه العجلي وذكره ابن حبان في الثقات، وذكره البخاري في تاريخه وذكر له هذا الحديث ولم يذكر فيه جرحًا، وقال الذهبي في الكاشف: ثقة وقد أخرج حديثه أصحاب السنن وغيرهم، وأخرجه الحاكم في المستدرك (١/ ١٥٨)، وقال: هذا حديث صحيح فإن يوسف بن أبي بردة من ثقات آل أبي موسى ولم نجد أحدًا يطعن فيه.

وقال الذهبي: صحيح ويوسف ثقة، وأخرجه ابن خزيمة في صحيحه، وصححه الإمام النووي.

وأما قول الحافظ في «التقريب»: «مقبول» فإنه قد حسن لمن دون هذا.

وقال أبو حاتم في «العلل» (١/ ٤٣) عنه: أصح حديث في هذا الباب.

هذا وإن كان قول أبي حاتم ليس صريحًا في التصحيح إلا أنه أبعد ما يكون عن الحكم عليه بالنكارة، فلا أدري كيف يصحح الحديث هذا الجمع من

الأئمة، ثم يقول فيه إمام النقاد (أبو حاتم الرازي): إنه أصح حديث في الباب ثم يستجيز طالب علم في القرن الخامس عشر لنفسه أن يحكم عليه بالنكارة؟! لو أن أحد المشتغلين بالحديث اجتهد فرأىٰ أن يوسف بن أبي بردة لا يصل إلىٰ درجة الحجية لكان له اجتهاده، أما الحكم عليه بالنكارة مع ما وصفنا فهذا شأن آخر، والله المستعان.

وأما الحديث الثاني:

فإنه أطلق القول بتضعيف صالح بن نبهان مولىٰ التوأمة، وليس كذلك، فإنه اختلط بأخرة، فمن سمع منه قديمًا فحديثه محتج به، ومن سمع منه بعد الاختلاط فحديثه ضعيف، وموسىٰ بن عقبة ممن سمع منه قديمًا، كما ذكره العراقي في التقييد والإيضاح.

وأما ابن أبي الزناد فحديثه محتمل للتحسين، ولذلك حسنه الترمذي.

وقد أورد الترمذي الحديث في «العلل الكبير» ص (٣٤) رقم (٢١)

وقال: سألت محمداً عن هذا الحديث، فقال: هو حديث حسن، وموسىٰ ابن عقبة سمع من صالح مولىٰ التوأمة قديمًا، وكان أحمد يقول: من سمع من صالح قديمًا فسماعه حسن، ومن سمع منه أخيراً فكأنه يضعف سماعه.

قال محمد: وابن أبي ذئب سماعه منه أخيراً، ويروي عنه مناكير. اهـ.

● **قلت:** فانظر كيف حكم البخاري علىٰ الحديث بالحسن، ويحكم طالب علم عليه بالنكارة!!

وحتىٰ لا يقول أحد: إن البخاري يعني بقوله «حسن» أنه منكر، فنقول: إن البخاري قد أتبع ذلك بما يوضح مقصوده، وهو تمشية الحديث، ودفع ما يظن بالإسناد من الضعف؛ فقال: وموسىٰ بن عقبة سمع من صالح مولىٰ التوأمة قديمًا، وكان أحمد يقول:

من سمع من صالح قديمًا فسماعه حسن، ومن سمع منه أخيرًا فكأنه يضعف سماعه.

وأيضًا، فللحديث شواهد كثيرة بعضها صحيح منها ما أخرجه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (١/ ٣١) قال: نا أحمد بن عبد الرحمن ابن أخي ابن وهب قال سمعت عمي يقول: سمعت مالكًا سئل عن تخليل أصابع الرجلين في الوضوء، فقال: ليس ذلك على الناس، قال: فتركته حتى خف الناس، فقلت له: عندنا في ذلك سنة، فقال: وما هي؟

• **قلت**: حدثنا الليث بن سعد وابن لهيعة وعمرو بن الحارث عن يزيد بن عمرو المعافري عن أبي عبد الرحمن الحبلي عن المستورد بن شداد القرشي قال: «**رأيت رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم يدلك بخنصره ما بين أصابع رجليه**».

فقال: إن هذا الحديث حسن، وما سمعت به قط إلا الساعة، ثم سمعته بعد ذلك يسأل فيأمر بتخليل الأصابع.

وإليك أمثلة أخرى مما قال فيه الترمذي حسن غريب:

• **قال الترمذي رقم (٢٨)**: حدثنا يحيى بن موسى حدثنا إبراهيم ابن موسى الرازي حدثنا خالد بن عبد الله عن عمرو بن يحيى عن أبيه عن عبد الله ابن زيد قال: **رأيت النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم مضمض واستنشق من كف واحد، فعل ذلك ثلاثًا.**

قال الترمذي: حديث عبد الله بن زيد حسن غريب.

• **قلت**: والحديث صحيح، بل وفي الصحيحين فهل يقال بعد هذا: إن هذا الحديث منكر.

• **قال الترمذي ـ رحمه الله ـ (٢٩٤):** حدثنا محمود بن غيلان ويحيى ابن موسى وغير واحد قالوا: حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر: **أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم كان إذا جلس في الصلاة وضع يده اليمنى على ركبته، ورفع أصبعه التي تلي الإبهام اليمنى يدعو بها، ويده اليسرى على ركبته باسطها عليه**[1] .

وقال: حديث ابن عمر حديث حسن غريب.

والحديث أخرجه مسلم في صحيحه.

• **قال الترمذي ـ رحمه الله ـ (٣/ ١٤) رقم (٦١٩):** حدثنا محمد ابن إسماعيل حدثنا علي بن عبد الحميد الكوفي حدثنا سليمان بن المغيرة عن ثابت عن أنس قال: كنا نتمنى أن يأتي الأعرابي العاقل فيسأل النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، ونحن عنده. فبينا نحن كذلك إذ أتاه أعرابي فجثا بين يدي النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، فقال: **يا محمد، إن رسولك أتانا، فزعم لنا أنك تزعم أن الله أرسلك**. . . الحديث.

فقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه اهـ.

والحديث رجاله ثقات، وقد أخرجه مسلم في صحيحه في الإيمان رقم (١٢).

• **وقال الترمذي ـ رحمه الله ـ (١٢٢١):** حدثنا سلمة بن شبيب حدثنا عبد الله بن جعفر الرقي حدثنا عبيد الله بن عمرو عن أيوب عن محمد ابن سيرين عن أبي هريرة: **أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم نهى أن يتلقى الجلب، فإن تلقاه إنسان فابتاعه، فصاحب السلعة فيها بالخيار، إذا ورد السوق.**

---

(١) قال الشيخ أحمد شاكر ـ رحمه الله ـ: كذا في أكثر الأصول، وفي ع (يعني نسخة لسنن الترمذي): «عليها» وهو أظهر، وهو الموافق لرواية مسلم.

وقال: هذا حديث «حسن غريب» من حديث أيوب، وأخرجه مسلم (١٥١٩).

فهذه أربعة أحاديث مما قال فيه الترمذي: «حسن غريب» وهي صحيحة، وفي الصحيحين أو في أحدهما، وقد آثرت أن أضرب أمثلة على الصحيح مما أخرجه الشيخان أو أحدهما حتى لا يعترض معترض باختراع علة في الحديث الصحيح[1]، وإن كان الصحيح مما قال فيه الترمذي «حسن غريب» كثيراً، أما الحسن لذاته فهو الغالب لمن تدبرها بميزان قسط.

فأين ما قرره ذلك الطالب من كون ما قال فيه الترمذي «حسن غريب» منكراً، فما أقرب قول البقاعي من الصواب! وما أبعد قول المعترض عنه، والله المستعان.

وإليك مثالين يوضحان مقصد الترمذي:

١ ـ قال الترمذي ـ رحمه الله ـ (١٠٨٢): حدثنا أبو هشام الرفاعي وزيد ابن أخزم الطائي وإسحاق بن إبراهيم الصواف البصري، قالوا: حدثنا معاذ ابن هشام عن أبيه عن قتادة عن الحسن عن سمرة: **أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم نهى عن التبتل.**

ثم قال: حديث سمرة حسن غريب. وروى الأشعث بن عبد الملك هذا الحديث عن الحسن عن سعد بن هشام عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم نحوه وقال: ويقال: كلا الحديثين صحيح.

٢ ـ قال الترمذي رحمه الله (١١٦٨): حدثنا حميد بن مسعدة حدثنا سفيان بن حبيب عن الحجاج الصواف عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن

---

(١) وإن كان قد تجرأ بعضهم على الطعن في أحاديث كثيرة في الصحيحين أو في أحدهما، مع كونهم لم يسبقوا إلى ذلك، فإنا لله وإنا إليه راجعون.

أبي هريرة قال: قال رسول الله صلىٰ الله عليه وعلىٰ آله وسلم:

«إن الله يغار، والمؤمن يغار، وغيرة الله أن يأتي المؤمن ما حرم عليه».

ثم قال: حديث أبي هريرة حديث «حسن غريب».

وقد روي عن يحيىٰ بن أبي كثير عن أبي سلمة عن عروة عن أسماء بنت أبي بكر عن النبي صلىٰ الله عليه وعلىٰ آله و سلم هذا الحديث، وكلا الحديثين صحيح. اهـ.

فهل يقال: بعد هذا إن الترمذي يعني بقوله: «حسن غريب» أنه منكر[1]؟

* * *

(١) قال السيوطي في «تدريب الراوي» (١/ ١٥٤): روي عن ابن أبي حاتم أنه قال: سألت أبي عن حديث، فقال: إسناده حسن، فقلت: يحتج به، فقال: لا.

وفي «توضيح الأفكار» (١/ ١٨٠) قال الصنعاني: ذهب البخاري إلىٰ أن الحديث الحسن لا يعمل به في التحريم والتحليل، واختاره القاضي أبو بكر بن العربي في عارضته، أي في كتابه المسمىٰ بـ«عارضة الأحوذي شرح الترمذي»، والجمهور علىٰ خلافهما والحجة مع الجمهور، فإن راوي الحسن ممن تشمله أدلة وجوب قبول الآحاد، لأنه من أخبار الآحاد، فيقبل خبره، وإذا قبل عمل به، فإنه لا بد أن يكون راويه مظنون العدالة مظنون الصدق، ومن ظن عدالته وصدقه وجب قبول خبره. اهـ.

قلت: أما أبو حاتم، فالذي يظهر أنه لا يعني بذلك الحسن الاصطلاحي لأنه لم يظهر في كلامه استعمال الحسن بالمعنىٰ الاصطلاحي، هذا إن كان كلامه بهذا الصراحة، وأنا في شك من ذلك.

وأما البخاري فإن ثبت عنه ذلك، فلعله عني حديثًا بعينه، ولم يقصد الحسن علىٰ الإطلاق، وإلا فصحيحه فيه كثير من الأحاديث التي هي في منزلة الحسن، بل ربما في أدنىٰ درجاته كفليح بن سليمان، وهذا معلوم عند من له أدنىٰ معرفة بهذا الفن. والله المستعان.

ثامنًا: دعوى بعضهم أن الأئمة إذا صححوا حديثًا له طرق ضعيفة أنهم لا يعنون المعنى الاصطلاحي

كما سبق فإن بعض هؤلاء الطلبة الذين زعموا عدم تقوية الحديث الضعيف بمجموع طرقه لم يستندوا في دعواهم لا إلى العقل ولا إلى النقل، ومع هذا فهم يردون كل نص لإمام من الأئمة المتقدمين يخالف دعواهم تلك، وأيسر شيء عليهم أن يدعوا أن هذا الإمام لم يعن بهذا النص المعنى الاصطلاحي، وإنما عنى المعنى اللغوي.

- **وجوابنا على ذلك من أوجه منها:**

الأول: أن هذه دعوى مجردة، وليس عليها بينة، فليست بمقبولة، **لأن** البينة على المدعي، ولن يجدوا إلى ذلك سبيلاً، فإنما افترضوا ذلك حتى يتخلصوا من النصوص الصريحة من كثير من الأئمة المتقدمين في تصحيح أو تقوية أحاديث كل طرقها لا تسلم من ضعف.

الثاني: لو كان مقصود الأئمة تصحيح معنى الحديث لوجدنا ذلك في أقوال التابعين الذين لم يكن عندهم اصطلاح «الحديث الصحيح» فلما لم نجد ذلك إلا في أقوال الأئمة الذين استعملوا هذا اللفظ أعني «حديث صحيح» بالمعنى الاصطلاحي وجب حمل كل ما يرد عنهم في ذلك على هذا المعنى حتى يرد دليل يبين أن هذا القول منهم يعنون به غير المعنى الاصطلاحي، وهذا إن وجد فسيكون في حدود ضيقة جدًا.

الثـــالث: أننا لو فتحنا هذا الباب ـ أعني حمل إطلاق الأئمة التصحيح للأحاديث ـ على المعنى اللغوي، لفتح الباب على مصراعيه لكل من يريد أن يرد حديثًا صحيحًا بهذه الدعوى، ولكان هذا أوسع باب لرد سنة رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم، وحيل أعداء السنة كثيرة في رد السنن وإثارة الغبار حولها، فلو فتحنا لهم هذا الباب، لكان أقوى حجة لهم في رد السنن، فوجب حمل تصحيح الأئمة على المعنى الاصطلاحي، حتى يرد دليل واضح لا شك فيه، ولا لبس في أنهم لا يعنون المعنى الاصطلاحي.

رابعًا: قال ابن رجب الحنبلي في «شرح علل الترمذي» (١/ ٥٥٤): وقال أحمد في رواية مهنا في حديث معمر عن سالم عن ابن عمر **أن غيلان أسلم** وعنده عشر نسوة.

قال أحمد: ليس بصحيح، والعمل عليه.

• فهنا مع حكم أحمد على الحديث بعدم الصحة من حيث الإسناد فإنه يرى أن العمل عليه من الناحية الفقهية، وهذا يعني أنه يرى صحة معنى الحديث، ومع ذلك حكم عليه بعدم الصحة اصطلاحًا، فهذا يبين أنه إذا أطلق الصحة على الحديث يعني الصحة من حيث الاصطلاح، وليس صحة المعنى.

• وكذلك يكثر في كلام الترمذي تضعيف بعض الأحاديث ثم يقول: والعمل على هذا عند بعض أهل العلم أو عند عامة أهل العلم، ونحو ذلك، فهذا مما يبين أنهم يفرقون بين صحة الحديث من حيث الاصطلاح وصحة معناه.

فإذا أطلق إمام من الأئمة الصحة على حديث، وجب حملها على المعنى

الاصطلاحي حتى يرد ما يخالف ذلك، وهذا واضح بين، والحمد لله رب العالمين.

وقد قال ابن دقيق العيد في الاقتراح ص (١٧٤): وأما إطلاق الحسن باعتبار المعنى اللغوي فيلزم عليه أن يطلق على الحديث الموضوع إذا كان حسن اللفظ أنه حسن وذلك لا يقوله أحد من أهل الحديث إذا جروا على اصطلاحهم. اهـ[1].

* * *

(١) وقد سألت شيخنا الألباني رحمه الله عن هذا الموضع فقال: إن الذي يرد تصحيح الأئمة السابقين بدعوى أنه يعني التصحيح المعنوي وليس الاصطلاحي لهو الهدم بعينه، ولن يسلم لنا اصطلاح، ومثل هذا الكلام حكايته تغني عن رده.

فصل

قال بعضهم: إن المستور أو من ضعفه محتمل يحتمل أن يكون قد ضبط الرواية، ويحتمل أن لا يكون قد ضبطها، ولمعرفة إذا ما كان ضبط أو لم يضبط يجب أن تعرض روايته على رواية الثقات، فإن ضبط الراوي يعلم بمدى موافقته أو مخالفته للثقات المتثبتين في حديثهم لا للضعفاء. اهـ.

• **وأقول وبالله التوفيق**: إن قائل هذا لا يفرق بين كيفية الحكم على الراوي والحكم على المروي، فإن الأئمة إذا أرادوا الحكم على الراوي فإنهم يسبرون حديثه بمعنى أنهم يقارنون حديثه بأحاديث الثقات، فإن كثر الغلط في حديثه دل ذلك على قلة ضبطه وحفظه، فعلى سبيل المثال شريك بن عبد الله النخعي إمام من أئمة أهل السنة، وكان قويًا في السنة، شديداً على المبتدعة.

ومع ذلك فإنه لا يقبل من حديثه ما ينفرد به، فهو يروي عن أبي إسحاق السبيعي مثلاً فينظر الأئمة إلى رواية الثقات لحديث عن أبي إسحاق فيجدون رواية الثقات متوافقة، ويجدون شريكًا يخالفهم في ذلك الحديث بزيادة أو نقصان أو اختلاف السند كأن يجعلوه من حديث البراء، وهو يجعله من حديث أبي هريرة، فتدل مخالفته للثقات على أنه أخطأ في ذلك الحديث.

فإذا تتبع الأئمة حديثه، فوجدوا الخطأ يكثر فيه، لم يطمئنوا بعد ذلك لما ينفرد به، ويتوقفون فيه، لخشية وقوع الخطأ منه مع احتمال أن يكون حفظه، فإذا وافقه من هو مثله قوي حسن الظن بروايته تلك، دون سائر رواياته التي لم يتابع عليها.

وهذا القائل لم يتنبه إلى الفرق بين الحكم على الراوي وبين الحكم على

المرويّ، فإن الراوي الذي يكثر في حديثه الغلط لا يعرف إن كان ضبط حديثًا بعينه بموافقة الثقات فقط، بل بالقرائن فقد سبق أن أبا حاتم الرازي قد قضى لرواية ابن لهيعة بأنها هي المحفوظة مع أن مخالفه النعمان بن المنذر صدوق، وابن لهيعة ضعيف، وذلك لقرينة ظهرت له، فقد قال له ابنه: لم حكمت برواية ابن لهيعة؟

فقال: لأن في رواية ابن لهيعة زيادة رجل، ولو كان نقصان رجل كان أسهل على ابن لهيعة حفظه.

فأبو حاتم - رحمه الله - حكم بأن رواية ابن لهيعة هنا هي المحفوظة، مع مخالفتها لرواية الصدوق لقرينة، وليس كما يدعي هذا القائل من أنه لا يعلم أنّ الضعيف ضبط، إلا إذا وافق الثقات، والله الموفق.

* * *

تاسعًا: دعوى بعضهم أنه يحتج بالحسن لغيره ما لم يعارض حديثًا صحيحًا

لا شك أن من يثبت الحسن لغيره وإن ادعى أنه لا يأخذ به إذا عارض حديثًا صحيحًا، لا شك أنه أقرب لمنهج الأئمة من هؤلاء الذين ينكرون الحسن لغيره بالمرة، ومع ذلك فهو متناقض في دعواه لأنه ما دام أنه يثبت الحديث الحسن لغيره ويحتج به، فلماذا لا يجمع بينه وبين الصحيح إذا كان ظاهرهما التعارض إذا أمكن الجمع كما يفعل في حالة التعارض بين الصحيح والحسن لذاته، فالتفرقة بين الحسن لذاته والحسن لغيره في هذا المقام تحكم محض بدون دليل، والله المستعان.

وقد عرضت هذا القول على شيخنا الألباني رحمه الله فقال فيما معناه: إن قولهم هذا يدل على عدم فقههم في علوم الشريعة، فإنه إذا كان عندنا حديث صحيح خاص، وعندنا أيضًا آية عامة أو حديث مقيد وآية مطلقة، فإن أهل العلم يخصصون أو يقيدون عموم الآية بالحديث ولا يقولون إن الحديث يعارض الآية.

ونقول لهم إذا عارض - على حد تعبيرهم - حديث صحيح آية من القرآن والحديث الصحيح ظني الثبوت والآية قطعية الثبوت، فهل ينسفون الحديث الصحيح بزعم أنه يعارض الآية، أم يجمعون بين الآية والحديث، وكلمة المعارضة كلمة فجة، وظني أنهم استعملوها لأن حرمة الحديث الحسن لذاته في نفوسهم ليست كحرمة الحديث الصحيح، فضلاً عن الحسن لغيره، ففي ظني أنهم لا يستعملون كلمة المعارضة بين الحديث الصحيح والآية لما في نفوسهم من حرمة للحديث الصحيح، وليست للحسن بقسميه. اهـ.

* * *

عاشراً: اشتراط بعضهم التقوية في حالة المتابعة التامة

زعم بعضهم أنه يقول بتقوية رواية الضعيف للضعيف، ولكنه اشترط لذلك أن يتابعه متابعة تامة. وأما إذا كانت المتابعة ناقصة، أو كانت روايته شاهداً يعني من حديث صحابي آخر فلا يقبل هذا و لا يقوي به.

وبيان قولهم: أنهم يقولون: إن الحديث إذا جاء من طريق شريك بن عبد الله النخعي مثلاً عن عاصم بن كليب عن أبيه عن وائل بن حجر، وجاء الحديث من طريق ابن لهيعة عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الخير عن عقبة بن عامر، فيقولون: إن النخعي قد تابع ابن لهيعة على المتن، ولم يتابعه على الإسناد، وعلى هذا فلا يقوون الطريقين بعضهما ببعض في مثل هذا المقام، وهذا أيضًا ينطبق على ما إذا اختلفا في الشيخ، فلا بد أن تكون المتابعة عندهم تامة كما سبق.

وحاصل الإشكال عندهم: أن الضعيف يكون قد تابع الضعيف في المتن دون الإسناد، وعند ذلك فلا يزال احتمال خطأ كل منهما في الإسناد وارداً.

وقد عرضت هذا الإشكال على شيخنا الألباني رحمه الله، فقال:

ما هو قدر هذا الاحتمال؟ إن كلامهم يعني أنهم لا يفرقون بين الضعيف والضعيف جداً.

ومعنى كلام الشيخ ـ رحمه الله ـ: أن رواية الضعيف تحتمل الصواب والخطأ ولم يترجح فيها أحد الجانبين على الآخر، فلما جاءت من وجه آخر ترجح جانب الصواب على الخطأ، كما سبق تفصيل هذه المسألة في مواضع سابقة، وعلى هذا قبل أهل الحديث رواية الضعيف إذا جاءت من وجه آخر، أي شاهداً وليس كما يدعيه هؤلاء، فهؤلاء لا يقوون الأحاديث بالشواهد

خلافًا لمنهج أئمة الحديث السابق ذكرهم كما في كلام الشافعي على سبيل المثال في تقوية المرسل بالمرسل إذا جاء من وجه آخر، وكذا كلام الترمذي في تحسين رواية المستور إذا جاءت من وجه آخر.

فكلام هذا القائل إنما بناه على ظنون وليس له فيه سلف، ونحن نطالب هذا القائل بأن يأتي لنا بنقل عن أحد من أهل العلم ينص على مقالته تلك، فإن قال إنما استنبطت ذلك من مسالك أهل الحديث، فنقول له فاستنباط أئمة الحديث وفهمهم أقوم قيلاً وأهدىٰ سبيلاً من قولك ومسلكك، والله الهادي إلىٰ سواء السبيل.

وبهذا نكون قد انتهينا من بيان وكشف شبهات أثيرت في هذا العصر حول الحديث الحسن والاحتجاج به.

فأسأل الله عز وجل أن ينفعنا وإخواننا المسلمين به في الدارين، كما أسأله سبحانه أن يغفر لنا ما قدمنا، وما أخرنا، وما أسررنا، وما أعلنّا، وما هو أعلم به منا.

وآخر دعونا أن الحمد لله رب العالمين

تَصْوِيبُ الأَسِنَّةِ
لِصَدِّ عُدْوانِ المُعْتَرِضِ عَلَى الأَئِمَّةِ

لأبي عبد اللَّه

أحمد بن إبراهيم بن أبي العينين

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

مقدمة

الحمد للَّه وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، وأشهد ألا إله إلا اللَّه وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

وبعد، فيقول اللَّه جلَّ وعلا: ﴿نٓ وَالْقَلَمِ وَمَا يَسْطُرُونَ﴾ [القلم:١، ٢]، فقد أقسم تعالى بالقلم تعظيمًا لشأنه.

قال القرطبي في «تفسيره»: «أقسم بالقلم لما فيه من البيان كاللسان، وهو واقع على كل قلم مما يكتب به من في السماء ومن في الأرض، ومنه قول أبي الفتح البستي:

إذا أقسم الأبطال يومًا بسيفهم ... وعدوه مما يكسب المجد والكرم

كفى قلم الكُتاب عزًا ورفعة ... مدى الدهر أن اللَّه أقسم بالقلم

وقال ابن كثير ـ رحمه اللَّه ـ: «قوله تعالى: ﴿وَالْقَلَمِ﴾ الظاهر أنه جنس القلم الذي يكتب به، كقوله: ﴿اقْرَأْ وَرَبُّكَ الأَكْرَمُ ﴿٣﴾ الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ ﴿٤﴾ عَلَّمَ الإِنسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ﴾ فهو قسم منه تعالى، وتنبيه لخلقه على ما أنعم به عليهم من تعليم الكتابة التي بها تنال العلوم، ولهذا قال: ﴿وَمَا يَسْطُرُونَ﴾». اهـ.

فشأن الكتابة عظيم، إذ بها حُفِظَ الدين، وحُفظت الحقوق.

عن أبي صالح الفراء قال: سألت ابن المبارك عن كتاب الحديث، فقال: «لولا الكتاب ما حفظنا». وقال الربيع بن سليمان: «خرج علينا الشافعي ذات يوم، ونحن مجتمعون، فقال لنا: اعلموا رحمكم اللَّه أن هذا العلم يندُّ كما تندُّ

الإبل[1] ، فاجعلوا الكتب له حماة، والأقلام عليه رعاة».

وقال أبو المليح الرقي[2]: «يعيبون علينا أن نكتب العلم وندونه، وقد قال اللَّه تعالى: ﴿عِلْمُهَا عِندَ رَبِّي فِي كِتَابٍ﴾».

قال الخطيب: هذا إنما يحفظ عن أبي المليح الهذلي، وهو من أهل البصرة، عن أيوب.

وقال الخطيب: «قال بعض الحكماء: لن يصان العلم بمثل بذله، ولن تكفأ النعمة فيه بمثل نشره، وقراءة الكتب أبلغ في إرشاد المسترشد من ملاقاة واضعيها، إذ كان مع التلاقي يقوى التصنُّع، ويكثر التظالم، وتفرط النصرة، وتشتد الحمية، وعند المواجهة يملك حب الغلبة وشهوة المباهاة والرياسة، مع الاستحياء من الرجوع، والأنفة من الخضوع، وعن جميع ذلك يحدث التضاغن، ويظهر التباين.

وإذا كانت القلوبُ على هذه الصفة امتنعت من المعرفة، وعميت عن الدلالة، وليست في الكتب علةٌ تمنع من درك البغية، وإصابة الحجة؛ لأن المتوحد بقراءتها والمتفرد بعلم معانيها لا يباهي نفسه، ولا يغالب عقله، قال: والكتاب قد يفضل صاحبه، ويرجح على واضعه بأمور منها:

أن الكتاب يقرأ بكل مكان، ويظهر ما فيه على كل لسان، وموجود في كل زمان مع تفاوت الأعصار، وبعد ما بين الأمصار، وذلك أمر مستحيل في واضع الكتاب والمنازع بالمسألة والجواب.

وقد يذهب العالم، وتبقى كتبه، ويفنى العقل، ويبقى أثره، ولولا ما رسمت لنا الأوائل في كتبها، وخلَّدت من فنون حكمها، ودونت من أنواع سيرها حتى شاهدنا بذلك ما غاب عنا، وأدركنا به ما بعد منَّا، وجمعنا إلى كثيرهم قليلنا، وإلى جليلهم يسيرنا، وعرفنا ما لم نكن لنعرفه إلا بهم، وبلغنا

---

(١) النَّد: الشرود.

(٢) هو: الحسن بن عمر، ويقال: ابن عمرو، أحد الثقات.

الأمد الأقصىٰ بقريب رسومهم، إذًا لحسر طلاب الحكمة، وانقطع سببهم عن المعرفة، ولو ألجئنا إلىٰ مدىٰ قوتنا، ومبلغ ما تقدر علىٰ حفظه خواطرُنا، وتركنا مع منتهىٰ تجاربنا لما أدركته حواسنا، وشاهدته نفوسنا لقلت المعرفة، وقصرت الهمة، وضعفت[1] المُنَّةُ، وماتت الخواطر، وتبلد العقل، ونقص العلم، فكان ما دونوه في كتبهم أكثر نفعًا، وما تكلفوه من ذلك أحسن موقعًا، ويجب الاقتفاء لآثارهم والاستضاء بأنوارهم، فإن المرء مع من أحب، وله أجر ما احتسب[2]». اهـ.

وقد عرف قيمة الكتب كلُّ عاقل، فإن العوام إذا سألت أحدهم: من أين لك هذا؟ قال: إنني قرأته في كتاب - مطلق كتاب - تعظيمًا لأمر الكتب، وأن الأصل أن ما فيها حقّ، وذلك إلىٰ أن دخل في الكتابة قوم أهانوها، ولم يرعوا لها حرمة، فكان همهم أن يكتبوا، ويخرجوا للناس كتبًا، علىٰ أغلفتها تأليف فلان ابن فلان، وما بين الدفتين لا يكادون يعرفون عنه شيئًا، وليت البلاء وقف بهم عند هذا الحد، بل إن بعض هؤلاء قد جمع بين ما سبق ذكره وبين رقة الدين، فمن السهل جدًا أن تقف علىٰ كذب صريح لأحدهم، وذلك مثل ما وقع من عمرو عبد المنعم سليم، الذي لو ذهبت تحصر مصنفاته لشقَّ عليك ذلك، وذلك أنه قد ردَّ علىٰ كتابي هذا، فقال في مقدمته (ص١٠): «وبعد صدور كتابه هذا، توسط أحد الأحباب للجلوس من أجل مناقشة هذه المسألة بيني وبين أبي العينين، وتواعدنا أكثر من مرة في أكثر من مكان، وكان هو الذي يغيب عن الحضور». انتهىٰ.

ويكفي من يريد معرفة حقيقة الأمر في هذه المسألة أن يتصل بمن وصفه بأحد أحبابه، وهو أخونا الشيخ محمد بيومي - حفظه اللَّه - ويسأله: هل وعدته مرة

---

(١) المُنَّة - بالضمّ -: القوَّة.

(٢) راجع كتاب: «تقييد العلم» للخطيب البغدادي.

واحدة وفي مكان واحد؟ فضلاً عن أن أكون قد وعدته أكثر من مرة في أكثر من مكان كما زعم، وبذلك يمكنه أن يقف على كذب وافتراء أحد المصنفين الذين قد ملأت كتبهم الدنيا، وإنَّا للَّه وإنا إليه راجعون[1].

على أنه لو اقتصر على افترائه عليَّ في هذا الموضع لهان الأمر، ولكنه قد ملأ كتابه بالطعون المفتراة والباطلة التي وجهها إليَّ، والتي هو أولى بها من غيره، كما سيأتي بيانه، والأهم من ذلك أننا لا نقف له على مبرر مقبول لكل هذه الطعون مما يجعل أمره مريبًا يحتاج إلى تأمل ونظر وبحث عمَّا وراء هذه الطعون، وأما عن المسألة التي اعترض عليَّ فيها في كتابه المشار إليه والمسمى بـ«الحسن بمجموع الطرق في ميزان الاحتجاج بين المتقدمين والمتأخرين»، ومسألة تقوية الحديث بمجموع طرقه الضعيفة.

فالرجل قد سقطت عدالته كما مرَّ وكما سيأتي، وهذا وحده كافٍ في إسقاط كلامه جملة وتفصيلاً، ومع ذلك فمناقشاته للمسائل تدل على أنه لا يدري ما يقول، وأنه قد أقحم نفسه فيما لا يحسن، وكان الأولى به وبأمثاله السكوت حتى لا ينكشف من حاله ما كان مستوراً، وسيأتي بيان ذلك من كلامه.

وأما تحرير المسألة فيكفي طالب الحق أن يعلم أنه لم يقل أحد من أهل العلم المتقدمين والمتأخرين بأن الحديث لا يتقوى بمجموع طرقه الضعيفة، إلا ما نقله الزركشي عن ابن حزم ـ رحمه اللَّه ـ، وقد حكم الزركشي على قوله بالشذوذ، وقد بينت كل ما سبق في هذا الرد الذي سميته بـ «**تصويب الأسنة لصد عدوان المعترض على الأئمة**».

---

(١) وقد اتَّصل الأخ سيد غباشي بالأخ محمد بيومي، وسأله عن ذلك فشهد على عمرو عبد المنعم بالكذب، ثم التقيت أنا بعمرو في اللقاء المشار إليه قريبًا فادَّعى أنني اتهمت محمد بيومي بالخطأ في هذه الواقعة طبقًا لنصه في الاعتذار المصور هنا بخطه، وهذا ما لم يحدث كما هو مبيَّن بشهادة العدول المرفقة بالكتاب.

فأرجو أن يكون هذا الرد رادعًا لهذا الشاب ولأمثاله الذين يتخذون من الكتابة في الأمور الشرعية وسيلة لتحقيق أغراض شخصية، نسأل اللَّه التوفيق والسداد، وأسأله أن يجعل هذا العمل تتميمًا لما سبق في الكتاب، وكشفًا لما أثاره من جديد الشبهات، ونصرة لدين اللَّه عزَّ وجلّ، وأن يجعله في ميزان حسناتي، وأن يغفر لي ولعلمائنا وأئمتنا، وآخر دعوانا أن الحمد للَّه ربِّ العالمين.

وكتبه

أبو عبد الله

أحمد بن إبراهيم بن أبي العينين

منية سمنود ـ أجا ـ دقهلية ـ مصر

١٥ من ذي الحجة سنة ١٤٢٣ هـ

١٦ من فبراير ٢٠٠٣ م

تمهيد

لقد قام الشيخ مصطفىٰ بن العدوي بتأليف رسالة، سمَّاها «**نظرات في السلسلة الصحيحة**»، انتقد فيها سبعة عشر حديثًا من المائة حديث الأولىٰ من السلسلة الصحيحة؛ والانتقاد للوصول للحق أمر مطلوب شرعًا، إلا أنَّ إخراج مثل هذه الانتقادات مجموعة[1] **يفتح بابًا لأصحاب الأغراض الدنيئة ممن يحلو لهم تنقص أهل العلم، والظهور علىٰ أكتافهم**، ولئن ساءني هذا الصنيع من الشيخ مصطفىٰ، إلا أن الذي زاد الطين بلة ما صدَّر به هذه الرسالة برمي شيخنا الألباني رحمه اللَّه بالتساهل[2]، ثم توالت ردوده وتعقباته للشيخ رحمه اللَّه دون غيره، وظهر منه تنقصه الشديد للشيخ - رحمه اللَّه -، فمن ذلك وصفه له بـ«**صاحب الفقه السقيم**»، وذلك في كتابه المسمىٰ بـ«**المؤنق**» - طبعة مكتبة الحرمين للعلوم النافعة (١٤٠٩ هـ - ١٩٨٩ م) - ثم أعادها في الكتاب نفسه في طبعة أخرىٰ، ثم أعادها فيما سمَّاه بـ«**مفاتيح الفقه في الدين**» - طبعة دار أهل الحديث بالرياض (عام ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤م) - ثم أعادها فيما سمَّا بـ«**التسهيل لتأويل التنزيل**» - طبعة دار ابن رجب بفارسكور (عام ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م)، ثم أعادها في كتابه «**أحكام النساء**» - طبعة دار ابن عفان (عام ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠م).

فهكذا قد أعاد الطعن الشديد، والسب البذيء للإمام المجدد الألباني - رحمه اللَّه - في خمسة مواضع متفرقة، وفي خمسة أوقات متفرقة، مما يدل دلالة واضحة علىٰ قصده هذا التنقص الشديد، وينفي كونها زلة انفلتت منه بغير قصد، ومما يؤكد قصْده وتصميمه علىٰ التنقص، أن الأخ الفاضل الشيخ ساعد

---

(١) هذا بخلاف من يبين خطأ العالم في موضع لا يصل إليه إلا مبتغي الحق، فإن صنيعه محمود شرعًا كما ذكرت.

(٢) وهي تهمة باطلة، كما بينت في كتابيَّ «الانتصار» و«التفنيد».

ابن عمر غازي قد نصحه بأن يحذف هذه الكلمة إذا أعاد طباعة كتاب «مفاتيح الفقه في الدين» ، فوعده بحذفها إذا أعاد طباعة الكتاب، فلمَّا همَّ بطباعة الكتاب طلب منه الأخ عبد اللَّه محمد حيدر صاحب مكتبة صنعاء الأثرية كمية من هذا الكتاب شريطة أن يحذف هذه الكلمة، فوعده بحذفها، ثم طبع الكتاب مرة أخرىٰ، ولم يكتف بخلفه الوعود السابقة بإثباته تلك الكلمة البذيئة، حتىٰ أضاف إليها في الطبعة الثانية لكتابه «مفاتيح الفقه في الدين» ـ طبعة مكتبة مكة بطنطا (عام ١٤٢٠هـ ـ ٢٠٠٠ م) ـ أضاف إليها قوله :

«أما النظر إلى متن حديث واحد وسند واحد، وإهمال ما سوى ذلك، فيورث فقهًا شاذًا منبوذًا. فغريب أمر رجل يفطر يوم عاشوراء والمسلمون صيام، لكون يوم عاشوراء وافق عنده يوم سبت، ولا يحل له بزعمه أن يصوم يوم السبت! !

وكذلك غريب أمر رجل ليس بحاج والناس من حوله يوم عرفات صيام وهو مفطر! !

أليس هذا بمحروم الأجر والثواب لقلة فقهه» انتهىٰ.

هكذا، وفي أمور أخرىٰ عظيمة قد ذكرتها في كتابي «الانتصار» إلىٰ أن أعلن عن مشروعه الكبير «النظرات في كتب الشيخ ناصر» في كتابه «أحكام النساء» (١/ ٤٠)[1]، وذلك في هجوم متواصل لا هوادة فيه، وما وجدت من يقوم بردعه وإثنائه عن تعديه المفرط علىٰ ذلك الإمام المجدد، فلما طال الأمر توكلت علىٰ اللَّه عزَّ وجلّ، وقمت بالرد عليه في كتابي : «الانتصار للحق وأهل العلم الكبار، والرد على من رمى الشيخ الألباني رحمه اللَّه بالتساهل» .

وكان لا بد من بيان دوافع موقفه ذلك من الشيخ، وهل هو خاص بالشيخ أم أنها ظواهر متعددة لدافع واحد في نفس المتعدي، ثم لكون المتعدي قد جعل نفسه حاكمًا علىٰ كبار أهل العلم، حيث طرح علىٰ نفسه سؤالاً فيما سماه

(١) المطبوع عام ٢٠٠٠م.

بـــ «شرح علل الحـديث»: ما درجة الشيخـين الفاضلين أحمد شـاكر، وناصر الألباني في تصحيح الأحاديث من ناحية التساهل أو التشدد؟

ثم أجاب بوصفهما بالتساهل[1] ، فكان لزامًا عليَّ أن أبين هل منزلة المتعدي تؤهله للحكم على أهل العلم أم لا؟

فما أن خرج الكتاب وكشف كثيراً من خبيئة الرجل، وكان مقصودي هو ردعه عن تعديه على أهل العلم والدعاة إلى اللَّه، وبيان الحق لطلاب العلم. ولما كان الرجل له تعامل واسع مع المكتبات ودور النشر، فإن أصحابها امتنعوا عن نشر الكتاب تقريبًا، ومع أنني كنت أريد نشر الكتاب إلا أنني ما أحببت أن يكون في متناول العامة، حتى لا أزج بهم في مثل هذه الأمور التي قد يكون ضررها عليهم أكثر من نفعها، وأما المتعدي فإن موقفه كان على العكس تمامًا، فإنه لم يتكلم مع طلاب العلم عن الموضوع بكلمة واحدة، مع أنني كنت قد نقلت عن بعضهم أخباراً عنه فيها إدانة له، فلم يراجعهم بكلمة، وإنما راح يخاطب العامة - وعلى المنبر يوم الجمعة - ويعلقُ على الكتاب وصاحبه، فاضطررت إلى إيضاح القضية للعامة، فأخرجتُ شريطًا شرحت فيه ملابسات الأمر، فكان له وقع جميل عند العامة، وبدءوا يتفهمون القضية.

فلمَّا رأى المتعدي أن العامَّة سيفهمون الأمور توقف عن التعليق تمامًا[2] ، ثم جمعني به - أعني هذا المتعدي على أهل العلم - مجلس يضم طائفة من أهل العلم، وطالبتهم بمناقشة كتاب «الانتصار» فما كان فيه من حق ننصره جميعًا، وما كان فيه من خطإ أتراجع عنه، فرأيت منهم رغبة في المحافظة على مكانة الرجل، على أن يُنصِفَ الشيخَ باعتذار صريح منه عن جميع إساءاته له،

---

(١) شرح علل الحديث (ص٦٨)، طبعة دار ابن رجب بفارسكور.

(٢) ليتنبه القارئ إلى الأسلوب الذي يصلح لردع هذا المتعدي حتى يتعامل مع القضية بما تستحق.

وتعاهد بوقف الردود بيننا، فلم يلتزم المتعدي بشيء من ذلك، وأخرج كتابه «الترشيد» الذي كان المقصود منه تحسين صورته، والنيل مني بالطرق الملتوية، فأوهم أنه في كل مواقفه مع الشيخ لم يكن قاصداً إلا الانتصار للحق، وليس فيها انتقاص له، ومن ادَّعىٰ عليه خلاف ذلك فقد وجَّه كلامه علىٰ غير وجهه اللائق به، وهو أيضًا متصف بضرب من ضروب الجهل، ونوع من أنواع الغباء، وسالكٌ سبيلاً من سبل بث الشقاق والفرقة بين المسلمين. . . إلخ.

ومحا من كتابه «المؤثَّق» الذي ضمنه «الترشيد» بعض طعونه في الشيخ دون أن يعترف فيها بخطإ، وأبقىٰ طعنًا شديداً، يبقىٰ معه له الباب مفتوحًا لمعاودة الكرة حين تسنح له فرصة، وذلك حين أبقىٰ وصفه لأخطاء الشيخ بأنها لا تكاد تُحصىٰ، بل قد صرَّح بأن شذوذات الشيخ ـ علىٰ حد زعمه ـ ليس مجال ذكرها الآن، وذلك حين قال في «ترشيده»: **هناك عشرات من المسائل الفقهية التي تفرَّد بها الشيخ رحمه اللَّه تعالىٰ، وليس المجال هنا مجال ذكرها.**

وذلك يعني أنه حين يرىٰ لها مجالاً سوف يذكرها.

فرددت عليه بكتابي: «التفنيد لكتاب الترشيد» فبينت فيه طرقه الملتوية وتناقضه في دفاعه عن نفسه بكل سبيل، حتىٰ صار كتابه «الترشيد» وصمة لا يمكنه التخلص منها إلا بالتراجع عنه، فسكت تمامًا بعدها، وكأن شيئًا لم يكن، ووقفت هجمته علىٰ الشيخ، وخفت حدتها كثيراً علىٰ غيره، لكن أين تصرف هذه الطاقة الموجهة للنيل من الآخرين، لم يعد لها موضع إلا هذا الذي اعترض مسيرته، لكنه لم يعد يقدر علىٰ الرد المباشر، فلا بد من سبل أخرىٰ: فوجدنا طالب علم ـ أحسب أن فيه خيراً ـ وهو من المتكلمين، فإذا به يصعد منبر المتعدي في يوم جمعة، ويردد دفاع المتعدي عن نفسه الذي في ترشيده، فلمَّا بلغه أن الكلام وصلني جاءني واعتذر، وطلب المسامحة فسامحته لما أرىٰ فيه من الخير، ولما أعلم أن القضية دخيلة عليه كما أجاب هو بعض من عاتبه علىٰ مثل

هذا الموقف فقال: إن للشيخ مصطفى عليَّ فضلاً. وكم يصدق على هذا ما قاله كُثَير عزة في زوجها حين كلفها بشتمه:

يكلفها الخنزير شتمي وما بها هواني لكن للمليك استزلت
هنيئًا مريئًا غير داء مخامر[1] لعزة من أعراضنا ما استحلت

ثم ما مرَّت إلا مدة يسيرة وإذا بآخر، واسمه «محمد فريد» من القاهرة، وهو ممن يحسنون الكلام أيضًا، فصعد المنبر يوم الجمعة وتكلم عن الإصلاح بين الناس، ثم عرج على القضية، وهاجمني بكلام شديد، حتى حام حول تكفيري[2] والعياذ بالله، وكان سرده للقضية واضحًا جدًا أنه يعنيني، حتى إن بعض إخواننا ممن لا يحسنون القراءة سبَّه، وهمَّ أن يسحبه من على المنبر، وحدث بين الناس بعد الصلاة خلاف شديد، ثم أتى به بعض المحبين للشيخ مصطفى إليَّ لتهدئة الأمر، ومساعدة المسمى بـ«محمد فريد» للخلاص من هذا الموقف، واجتمع عندي ثمانية من الإخوة غيري وغير هذا الشخص.

ـ فقلت له: لماذا تدخل نفسك يا أخي في هذا الأمر؟

ـ فقال: أنا ما عنيتك بالكلام.

ـ فقلت له: تقسم بالله أنك ما عنيتني؟ فامتنع تمامًا عن القسم.

ـ فقلت له: أنا أعرف أن لك موقفًا من القضية التي بيني وبين الأخ مصطفى.

ـ فقال: أنا لا أنكر أنني أعتبر أن هذه الكتب (يعني الانتصار والتفنيد) منكر يجب إنكاره.

ـ فقلت له: هل قرأت الكتابين؟

ـ فقال: لم أقرأهما!! لكنني أشهد أن الحرب ـ هكذا قال ـ من جهة واحدة،

---

(١) الذي يغلب على ظني أن الأخ المشار إليه يفهم هذا القيد؛ لأنني أحسبه ممن يفهمون.

(٢) وكلامه مسجل عندي في شريط.

وأن الشيخ مصطفى قلبه سليم من جهتك[١] ، ثم إن الشيخ مصطفى يدعو، وتشويه صورته يضر بالدعوة .

ـ فقلت له : أيهما يقدَّم : الشيخ الألباني أم الشيخ مصطفى؟

ـ فقال : أنا لا أقارن بين فضيلة الشيخ والألباني[٢] .

فعندها قال له صاحبه الذي جاء يناصره : كان ينبغي عليك ألا تتكلم قبل أن تقرأ الكتابين، ولمَّا تكلم عن شيخنا الألباني ـ رحمه اللَّه ـ بهذه الطريقة قطعت الحديث معه، وأخرجته، ثم كلَّمت بعض إخواننا أن يراجع الشيخ مصطفى حتى لا نزج بالعامَّة في مثل هذه الأمور، فكان جوابه أنه ليس له دخل بالمسألة .

فقالوا له : إن هذا مقيم عندك وتكلم على منبرك، فأصرّ على عدم اتخاذ موقف؛ فاضطررت مرة أخرى للحديث مع العامة من خلال الأشرطة، ووعدت بشرح كتاب «الانتصار»، فلمَّا علم ذلك، إذا بهذا الشخص يأتي ويحلف عليَّ أنه ما قصدني ولا خطر بباله أن الكلام سيفهم على قضيتنا ـ فليتأمل القارئ هذا في كلامه في الحوار الذي سقته آنفًا ! ـ .

وما مرَّت إلا أيامٌ قليلة إلا وقد تهوَّر هذا الشخص بكلام تسبب له ولصاحبه في بلاء، وضُمَّ المسجد بسببه للأوقاف، وإنَّا للَّه وإنَّا إليه راجعون[٣] .

وقد أطلت في هذا التمهيد؛ لأنه طالما لم يعترف المعتدي بخطئه، ويتراجع عن ظلمه، فستبقى هذه الصور من أمثال محمد فريد الذين أهانوا هذا المقام

---

(١) تأمل كيف يُربى هؤلاء، حيث حكم بنكارة شيء لا يعلمه، وحكم على ما في القلوب، الذي لا يعلمه إلا علام الغيوب؟!!

(٢) ليتأمل قوله : «الشيخ مصطفى والألباني» الذي يعنيه معرفة حقيقة هؤلاء كيف تكون التربية عندهم، وعند من؟ عند من يخلفه على منبره!! وكان هذا بحضور ثمانية من الثقات .

(٣) وكم أحزننا ذلك، فقد كنت أتمنى أن يكون هذا المنبر للذب عن سنة رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وعلى آله وسلم، لا للذب عن الأشخاص .

الذي يقوم عليه رسول اللّه ﷺ، فتكلم في أمر يعترف أنه يجهله إرضاءً لشخص، ستبقى هذه الصور تتكرر، وقد ابتلينا بهم، فما علينا إلا أن نصبر للّه عزَّ وجلّ، وأرجو من اللّه أن أكون كما قال حسَّان بن ثابت رضي اللّه عنه:

فإن أبي ووالده وعرضي لعرض محمد منكم وقاء

والآن، فأين عمرو عبد المنعم سليم من هذا الأمر؟ هل هو مدفوع مستأجر، أم مستغل للأحداث، فأهدى هذه العطية الثمينة لصاحبه يرجو عنده ثوابها؟ أم ماذا؟

هذا ما سنحاول التعرف عليه في الأبواب الآتية.

* * *

اعتذار ورجاء

إنني أجد في نفسي تحسراً إذا ضاع وقت وجهد في سرد قصص ووقائع ليس من ورائها فائدة علمية ولا كبير نفع، ولا بد أن القارئ واجد لذلك، وواجد من نفسه ما أجده.

وأعتذر إلى القارئ الكريم، وأوصيه بالصبر على هذا البلاء الذي ابتلينا به جميعًا، وأوصيه بالتصبر حتى ينتهي من قراءة هذا الرد، وسيستفيد إن شاء اللَّه، فإنه سيقف على زيف شاب قد ملأت كتبه الدنيا، بل وقد اقتنى كتبه بعض طلاب العلم، حتى إن بعض الإخوة الحريصين على الطلب قد أخبرني أن عنده لهذا الشاب خمسة وعشرين مصنفًا، فما بالك بالمبتدئ الذي لا يميز، فإذا صبر القارئ الكريم على قراءة هذا الرد وتدبره، فسيخرج بفائدة عظيمة، وهي أنه لا بد له قبل أن يقتني كتابًا أن يكون على معرفة بحال مصنفه من عدالة وورع، وعلم، وتحرٍّ للصواب، وأرجو أن يكون هذا الرد رادعًا لكل من يستهين بحدود اللَّه عزَّ وجل وأن يكون تنبيهًا لأهل العلم والفضل لاتخاذ موقف جاد من هؤلاء العابثين المستغلين للدين وعلومه في تحقيق أغراض دنيئة، على أن من أعظم ما يجلِّي أهمية هذا الرد هو أن المعترض قد اتخذ الطعن في شخصي وسيلة للتشكيك في القواعد العلمية الحديثية الثابتة، حيث ادَّعى أنني تغيبت عن لقائه معلِّلاً ذلك بقوله (ص١٠) من كتابه «الحسن بمجموع الطرق»: لمعرفته بوهاء حججه، وسقوط الكثير من أقواله[١].

وهذا مما يحدو بالقارئ إلى الصبر، بل والمشاركة في نصرة الحق وبيانه.

أسأل اللَّه التوفيق لي ولإخواني المسلمين.

* * *

---

(١) ليس لي قول خاص، وإنما هي أقوال من سمَّاهم بعامة المتأخرين.

ما دار بيني وبين عمرو عبد المنعم سليم

إن بداية فكرة تأليف كتاب «القول الحسن» عندي كانت قبل إخراج الكتاب بعدة سنوات، وذلك لأنه قد انتشر بين طلبة علم الحديث مقولة نفي تقوية الحديث بمجموع طرقه الضعيفة، فلما رأيتها تتفشىٰ بين الطلبة ولم أجد من ينكرها عزمت علىٰ جمع الشبهات التي تدور علىٰ ألسنة الطلبة، والاجتهاد في الإجابة عليها، وكنت أسجل كل ما يعرض لي من ذلك، وتطرقتِ الشبهات عند طائفة من هؤلاء الطلبة إلىٰ الاحتجاج بالحسن لذاته، وموضوعات أخرىٰ فرعية.

وفي أثناء جمعي لتلك الشبهات علمت أن شابًا اسمه «عمرو عبد المنعم سليم» جاء إلىٰ المكتبة عند الشيخ مصطفىٰ العدوي، فتركه مع الطلبة وتغيب عنهم، فلم يشهد مناقشته معهم!!! فأحدث عندهم اضطرابًا في هذه المسألة، فسألت السبيل إلىٰ لقيه لمعرفة ما عنده، فعرض عليَّ بعض الشباب من أبناء طنطا أن يرتب لي لقاء معه في بيته، فوافقت علىٰ ذلك، وأخبرني هذا الشاب أن «عمرو عبد المنعم سليم» قد جمع جزءاً في الحديث الحسن لغيره، وأنه سيعطيني صورة منه، فرحبت بذلك، ورافقني هذا الشاب إلىٰ بيت عمرو عبد المنعم سليم، وبالفعل وجدته قد جهَّز صورة من بحثه، ودار بيننا نقاش كما حكىٰ، فزهدت فيه، ولم أنشط للقائه بعد، غير أنني أخذت الشبهات التي أثارها في جزئه وضممتها إلىٰ ما جمعته.

ومضيت في جمع الشبهات المثارة حول المسألة إلىٰ أن اجتمع عندي تقريبًا كل ما أثير من شبهات حول الاحتجاج بالحديث الحسن لغيره، وبعضها يخص الحسن لذاته، ثم قمت - بتوفيق اللَّه - بكشف هذه الشبهات، ثم صورت صوراً من البحث، وسعيت في إيصالها إلىٰ أهل العلم وطلاب العلم المستفيدين، وكان من بين من أرسلت لهم صورة: الشيخ محمد عمرو عبد اللطيف، والأخ طارق عوض اللَّه، ثم إنني لم أقنع بذلك نظراً لخطورة المسألة، حتىٰ رحلت إلىٰ شيخنا الألباني - رحمه اللَّه -، وعرضت عليه هذه الشبهات.

ومضت مدة طويلة على لقائي مع عمرو عبد المنعم، وأنا أنتظر أن يخرج جزأه حتى أنسب إليه أقواله، وظنًا مني أنه إذا أخرجه مطبوعًا ستكون فيه زيادات تحتاج إلى إجابة، لكنه لم يفعل، فأخرجت كتابي هذا، فإذا بعمرو عبد المنعم سليم يصيح في المعرض راميًا الشيخ الألباني بكلام بذيء[1]، ويتهمني بأنني أخذت عمله ونشرته، فكلمه الأخ الشيخ محمد بيومي - حفظه الله - على أن يجمع بيني وبينه لإسكاته عما هو ماضٍ فيه، فوافق عمرو، فلمَّا كلمني الشيخ محمد بيومي بأن نذهب إلى عمرو في منزله، رفضت تمامًا لتطاوله واعتدائه بدون حق، ثم إن عمرًا قال للشيخ محمد بيومي: إنني لو التقيت بالشيخ أحمد سآخذه بالأحضان.

ثم إن الشيخ محمد بيومي قد كلَّمه في دعواه أنني أخذت عمله، فقال له: كيف يأخذ عملك وهو يرد عليك؟ فلم يجد جوابًا.

وإنني كنت أرجو أن يخرج جزأه هذا قبل أن أخرج كتابي، لما سبق ذكره، غير أنني ترددت في علة غضبه: ألكون كتابي قد فنَّد شبهاته قبل خروجها، وعليه فلم يعد لديه ما يبرر إخراج كتابه، وهو له مهم، أم لشيء آخر؟

ثم بعد ذلك كان يبعث إليَّ بالسلام مع من يأتيني، فيقول لهم: بلغوا السلام إلى (الشيخ أحمد) هكذا، إلى أن فوجئت بكتابه: «الحسن بمجموع الطرق في ميزان الاحتجاج بين المتقدمين والمتأخرين» على صورة سيأتي في الباب الآتي وصفها.

* * *

---

(١) ولا أحب حكاية كلامه، ومن أراد الوقوف عليه، فليسأل عمرًا نفسه، فإنه لا يمكنه الإنكار، فقد كان يصيح بذلك في جمع من الإخوة، ولئن تجاسر على الإنكار فعندي من الشهود ما يقنع طالب الحق.

عمرو عبدالمنعم سليم
والحسن بمجموع الطرق

إن القارئ حين يبدأ قراءة مقدمة كتاب: «**الحسن بمجموع الطرق في ميزان الاحتجاج بين المتقدمين والمتأخرين**» لعمرو عبد المنعم يجده يتكلم عن قضية حديثية يُعنى بها طائفة خاصة من القراء - إن لم نقل خاصة الخاصة[1]- ثم هو يعرضها على أنها مسألة وقع فيها الخلاف بين الأئمة، ومعلوم أن المناقشة في المسائل الخلافية - في الغالب - تكون خالية من الشدة والحدة؛ لأنها دائرة بين الراجح والمرجوح، فما بالك إذا كان الكاتب يرى أن الذي استقر عليه الأمر عند أكثر المتأخرين - على حد تعبيره - على خلاف الرأي الذي ينصره، فكان المتوقع أن يكون رده على المخالف في غاية التلطف لأنه تابع لما استقر عليه الأمر عند أكثر الأئمة وإن سماهم متأخرين.

وبعد حكاية المؤلف لرأيه في المسألة بما سبق ذكره إذا به يترك الحديث عنها ويوليه ظهره، ثم يقبل على شخص خالفه فيها فاتبع ما استقر عليه الأمر لا ليناقش أقواله واستدلالاته، ولكن ليرسم له أبشع صورة في ذهن القارئ، فبعد طرحه لمسألة «الحسن» وراء ظهره بدأ هجومه بقوله: منذ عدة سنوات فوجئت بصدور كتاب أسماه صاحبه: «**القول الحسن في كشف شبهات حول الاحتجاج بالحديث الحسن**» للمدعو: **أحمد بن إبراهيم أبي العينين**. هكذا وبطريقة لم نعهدها من عمرو؛ فإنه حين ردَّ على الغلاة في التبديع لم يسمِّ واحدًا منهم في المقدمة، فضلاً عن أن ينال منهم كما نال من مخالفه في هذه المسألة، وهكذا بدأها حربًا بقوله: «المدعو»، ثم توالت طعونه لترسم الصورة

---

(١) وذلك لأن كثيراً ممن يشتغلون بتخريج الأحاديث والحكم عليها اليوم لا يعنيهم ضبط القواعد الحديثية وتحرير الصواب منها، بل هَمُّ كثير منهم عدد الكتب التي ينشرها تخريجًا أو تصنيفًا.

التي يريدها بقوله: (قد ملأه صاحبه غرورًا وتطاولاً وبهتانًا وزورًا، ونقل فيه بعض النقول التي لا تؤيد قوله بحال، بل تهدمه من أصوله).

ولم يكتف بذلك في أداء المهمة المناطة، فكأنه تقالَّ هذا السيل الجُارف من الطعون فأحدث موجة أعلى قائلاً: «هذا بالإضافة إلى طعنه في جماعة من الفضلاء من أهل الحديث المعاصرين ومخالفته ما عليه أئمة العلم من التفرقة بين المتقدمين والمتأخرين[1]، وغيرها من المغالطات العلمية القبيحة التي أوردها في كتابه المذكور.

ولأن القارئ قد يبقى عنده شيء من الظن الحسن بالمدعو أحمد بن إبراهيم أبي العينين، فلدفع ذلك الشيء قال بعد ذلك:

«على أنه قد أراد بهذا الكتاب التسور على أكتاف إخوانه، والظهور على أشلائهم».

ولأن القارئ قد يقول في نفسه: لعله مع فساد النية كان معه شيء من الحق، فجرَّده من ذلك بقوله: «وإن كان بالتجني عليهم وترويج الكذب».

وبعد تجريد المدعو بأبي العينين من كل صفة حميدة تمت للدين بصلة ظاهرًا وباطنًا، فلم يبق للقارئ إلا أن يدور في نفسه أن لعل هذا المدعو بقيت عنده بعض القيم التي يحترمها الإنسان من حيث هو إنسان إذا به يقول:

«إن المدعو بأبي العينين حضر إلى منزلي في أحد الأيام، فقمت معه بما ينبغي

---

(١) لقارئ هذا الكلام أن يتساءل: هل يمكن أن يكون الذي فرَّق بين منهج المتقدمين ومنهج المتأخرين من المتقدمين؟ الإجابة: لا يمكن لعاقل أن يدعي ذلك.

فلم يبقَ إلا أن يكون صاحب هذه الدعوى من المتأخرين، وهم الأقل كما زعم صاحب «هذه الحرب الشعواء»؛ لأن الأكثر لا يمكن أن ينسبوا لأنفسهم مخالفة المتقدمين، وحينئذٍ يلزم أكثر الأئمة المتأخرين هذا الوصف الذي سماه عمرو بن عبد المنعم سليم مغالطة علمية قبيحة، والمغالطة: هي محاولة تمرير الغلط عمدًا، والله المستعان.

من حق الضيافة والحفاوة، وسألني عن هذه المسألة[١] ، ودار بيني وبينه نقاش استمر عدة ساعات، وذكرت له أثناء هذا النقاش أني صنفت في هذه المسألة جزءاً لطيفاً على سبيل البحث والدراسة[٢] ، وأن هذه المسألة لا تزال قيد البحث، وأن الخلاف فيها محتمل، وأنه متى تنقح الحق ولو كان على لسان المخالف وجب الأخذ به، وأن الأمر يرجع إلى الديانة، لا إلى حب الظهور والغلبة[٣] ، وكذا ذكرته ونفسي بهذه الأمور المهمة، فطلب مني نسخة من هذا الجزء، فأجبته إلى طلبه طلبًا للنصح[٤] ، لا للخصومة والرد، فإذ به بعد سنة أو أكثر يخرج علينا بهذا الرد دون إبداء النصح ولا المراجعة».

---

(١) هذا تدليس على القارئ، فإنني ما ذهبت إليه إلا بعد موعد، وهو يعلم أني ذاهب لمناقشته، وليس للسؤال، ولكن ماذا يصنع وأداء المهمة محتاج لذلك؟

(٢) وهذا أيضًا تدليس، بل كذب، فسيأتي في كلامه أنه أعطاني صورة من جزئه المذكور مما يدل على أنه كان قد أعدَّ الصورة لإعطائها لي، ولكن ماذا نصنع وقد ابتلينا؟

(٣) إنني أولاً أقول: إن هذا لم يحدث، وثانيًا أقول لصاحب هذه الحرب الشعواء: هب أنني - كما يريد أن يصور - حرصت على الظهور والغلبة، وهو بالطبع ليس كذلك، فما الفرق عنده لو أنني أعطيته صورة من بحثي كما أرسلت للشيخ محمد عمرو، والأخ طارق عوض الله، وبين كونه رآه كتابًا منشوراً؟

ثم ليحاول القارئ أن يجمع بين قوله: (متى تنقح الحق ولو على لسان المخالف وجب الأخذ به، وأن الأمر يرجع إلى الديانة...) وبين ما سيأتي ذكره من موقفه من المسألة الذي يصل إلى حد العبث بالدين، وليحمد القارئ الله على العافية!!

(٤) لئن كنت أنا الذي طلبت منه النسخة كما يزعم فمتى صوَّرها لي؟ ولكن الأمر كما يقال: (المخرج عاوز كده).

وإذا كان هذا الطلب - أعني النصيحة - مُهِمًا عنده كما يريد أن يرسم في ذهن القارئ له صورة الشرطية، فلماذا صبر سنة أو أكثر دون أن يتصل بي ولو مرة واحدة تذكيراً بهذا الأمر المهم جداً كما يريد أن يصوره للناس، وما الفائدة من النقاش معه مرة ثانية مع وقوعه ولعدة ساعات كما نصَّ هو عليه؟ وهب أنني قصَّرت في نصحه لسبب أو لآخر، فهل أستحق كل هذه الطعون من أجل عدم نصحه؟ وهل نصائحي عنده غالية إلى هذا الحد؟

فلمَّا جرَّد هذا المدعو بأبي العينين من كل القيم: الدينية، والأخلاقية، والإنسانية، بقي شيء ربما دار في ذهن القارئ، وهو أن هذا المذكور لعل له مبررًا عند نفسه، ويظن أنه صادق مع نفسه، فلا بد من الإتيان على هذه أيضًا حتى لا يبقى له شيء، ولذلك قال:

«وبعد صدور كتابه هذا، توسط أحد الأحباب للجلوس من أجل مناقشة هذه المسألة بيني وبين أبي العينين، وتواعدنا أكثر من مرة في أكثر من مكان، وكان هو الذي يغيب عن الحضور، لمعرفته بوهاء حججه، وسقوط كثير من أقواله»[1] .

فأما عن حقيقة هذه التهم فتراها ـ إن شاء اللَّه ـ في موضعها، والذي يعنينا كيف سيقت هذه التهم، وبهذا الترتيب لترسم أبشع صورة، لهذا الذي عناه المؤلف «بالمدعو»[2] .

فهل الدافع له على ذلك مجرد المخالفة في تلك المسألة، وأن عنده من التعصب لهذه المسألة ما دفعه لأفاعيله تلك؟

---

(١) وقد طلبت من الأخ سيد الغباشي أن يسأل عمرو عبد المنعم عن هذا الذي ذكر أنه توسط في هذه اللقاءات المزعومه، فأخبره أنه الشيخ/ محمد بيومي، فاتصل به الأخ سيد غباشي، وسأله: هل حدث أن اتفق الشيخ أحمد مع الشيخ عمرو على موعد في مكان محدد ولو مرة واحدة؟ فأجابه: بالنفي، فانكشف كذبه، وسقطت عدالته، ولا قوة إلا باللَّه.

(٢) إن الذي يغلب على ظني أن وراء هذا الحبك والسبك لهذه التهم غير عمرو عبد المنعم سليم، فهذا فعل إنسان ماكر ﴿ولا يحيق المكر السيئ إلا بأهله﴾، ثم لا تنس أن عمرو عبد المنعم قد أراد أن يشترك مع الأخ سيد غباشي في نشر كتابي «تحذير ذوي الفطن من عبث الخائضين في أشراط الساعة والملاحم والفتن»، فهذا إن دل على شيء فإنما يدل على عدم اعتقاده صحة شيء من هذه الطعون التي ألقى بها عليّ، ويدل أيضًا على أنه لا يحمل عداوة حقيقية في قلبه، فإن وجود هذه العداوة الحقيقية يمتنع معها أن ينشر لي شيئًا ويحرص على توزيعه، فإن هذا مما يستحيل، فإن صاحب العداوة الحقيقية يريد القضاء على عدوه، ولو دفع حياته، وهذا ما سمعته صريحًا من بعضهم:

ستبدي لك الأيام ما كنت جاهلاً ... ويأتيك بالأخبار ما لم تزود

يرد ذلك أمور منها:

أولاً: لقد حكى أنها عنده مسألة خلافية.

ثانيًا: لقد حكى أن الذي استقر عليه العمل عند جمهور الأئمة المتأخرين بخلاف قوله.

ثالثًا: أنه قال: إنه صنف هذا الجزء منذ أكثر من تسع سنوات، فلو كانت المسألة في نفسه لها أي قدر من الأهمية لما ترك إخراج هذا الجزء كل هذه المدة الطويلة مع إتمامه إياه.

رابعًا: أنه غير ضابط للمسألة، فكثيراً ما يقول القول ونقيضه مما يتعلق بصلب المسألة؛ مما يدل على أن المسألة لا تعنيه، فمن ذلك ما ذكر عن ابن الصلاح حيث قال (ص٤٨): **«جاء الشيخ أبو عمرو ابن الصلاح، فوضع اصطلاحًا جمع فيه بين اصطلاح الترمذي واصطلاح الخطابي، ومن ثم قَسَّم الحسن إلى حسن لذاته وهو مرتبة من مراتب الصحيح عند المتقدمين ـ والحسن لغيره أو بمجموع الطرق ـ وهو ضعيف عند المتقدمين»**. اهـ.

ثم حكى نقيض هذا القول عن ابن الصلاح (ص٥٢)، حيث قال: **«والمشهور[1] من مذهب ابن الصلاح أن اعتبار حديث الراوي يكون بمتابعة الثقة له، وليس الضعيف»** إلى غير ذلك مما هو مبين في مواضعه.

خامسًا: ومما يدل على عدم عنايته بالمسألة أنني ذكرت شبهاته التي احتج بها في الصورة المشار إليها، وبينت فسادها دون أن أسميه فحكى قوله كما هو، ولم يتعرض لكثير منها.

---

(١) لطالب الحديث أن يتساءل: مشهور عند مَن؟ أما أنا فلم أقف على أحد نصَّ على ذلك قبل الحافظ عمرو عبد المنعم، فمن وقف على شيء من ذلك فليفدنا به!

فمن ذلك احتجاجه بكلام مسلم، وذلك (ص٨٨-٩٠)[1] ، والرد على صرفه لكلام الإمام أحمد في تقوية الضعيف بالضعيف (ص١٢٢)، وكلام مسلم (ص١٥٣)، في كثير من ذلك مما هو مبين في الكتاب.

سادسًا: قد دعمت ما ذهبت إليه بالنقل عن شيخنا الألباني رحمه اللَّه، فلم يذكر شيئًا من ذلك، ولم يتعرض له إلا في موضع واحد، وقد بينت وهاءه في موضعه.

سابعًا: مع أنه بنى هذا الجزء على عدم تقوية الضعيف بالضعيف، وعليه فليس شيء اسمه الحسن بمجموع الطرق عنده، وقد ذكر أنه ألَّف هذا الجزء منذ تسع سنوات.

فإذا به يقول في كتابه المسمى بـ«تيسير علوم الحديث» ، والمطبوع (١٩٩٧م) يعني من ست سنوات على الأكثر (ص٣٨):

الحديث الحسن لغيره

ثم قال: تعريفه: هو الضعيف المحتمل الضعف إذا تعددت طرقه، ويمكن أن يقال: ما كان ضعفه محتملاً فعضده مثله أو أقوى منه.

ومعنى قوله: (عضده مثله) أي قوَّاه.

ثم قال: ومثاله: ما أخرجه البزار في «مسنده» كما في «مجمع الزوائد» (١٠/ ١٦٦)، وابن شاهين في «فضائل شهر رمضان» (٧).

وعبد الغني المقدسي في «فضائل رمضان» (١٢) من طريق: سلمة بن وردان عن أنس بن مالك قال: رقى رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وعلى آله وسلَّم المنبر، **فارتقى درجة، ثم قال: «آمين»، ثم ارتقى درجة أخرى، ثم قال: «آمين»** . . . الحديث في فضائل شهر رمضان.

---

(١) هذه الأرقام حسب الطبعة الأولى لكتابي «القول الحسن».

قال عمرو عبد المنعم: وسلمة بن وردان هذا ضعيف من قبل حفظه، ويروي عن أنس أحاديث لا توافق أحاديث الثقات، إلا أن ضعفه محتمل غير شديد.

ثم قال عمرو: وقد تابعه ثابت البناني على هذا الحديث، فرواه عن أنس أخرجه ابن شاهين (٤)، ولكن فيه ضعف محتمل أيضًا، ففي السند إلى ثابت مؤمل بن إسماعيل، وفي حفظه ضعف أيضًا.

ثم قال الحافظ الإمام المتقدم عمرو عبد المنعم سليم:

فالحديث حسن بمجموع الطريقين. اهـ.

وأصرح من ذلك قوله في أقسام الضعيف (ص٣٦):

ما كان ضعفه محتملاً غير شديد، بحيث إذا عضده مثيله انجبر الضعف، وارتقى إلى ما يسمى بـ«الحسن لغيره». اهـ.

هكذا هو كلامه وبنصه: «**إذا عضَّده مثيله انجبر الضعف**».

قال في اللسان: الاعتضاد: التقوِّي والاستعانة.

ثم أكَّد ذلك بقوله: «انجبر الضعف»، وقِفْ عند قوله: «ارتقى» إلى ما يسمى بـ«الحسن لغيره».

والارتقاء علو وارتفاع، فبعد أن كان ضعيفًا علا وارتفع إلى الحسن لغيره.

فكيف نفسِّر ذلك؟

فلولا أنه نقل من كتابه «تيسير علوم الحديث» لقلنا: إنه مكذوب عليه، فهل كان يعتنق القول بعدم التقوية منذ تسع سنوات، ثم تراجع بعد ثلاث، ثم تراجع عن التراجع بعد ست سنوات؟

ثم إنه لم يذكر تراجعًا ولا غيره.

أما آن لهذا العبث بالدين أن ينتهي؟ أما آن لمن عنده غيرة على أصول العلوم الشرعية أن يتحرك للَّه عزَّ وجلَّ؟

أم أننا لن نعدم من يقول: إن الشيخ عمرو عبد المنعم من رموز التأليف، فينبغي ألا نتعرض له، وإن فعل ما فعل؟

ثم ألم يأن أن تفك هذه الرموز؟

ولندع الكلام عن هذا الآن، ثم أقول: هل هذا الذي يتعامل مع هذه المسألة بهذه الطريقة التي بلغت العبث والاستخفاف سيشعل هذه الحرب الشعواء ضد مخالفه فيها مع ما قد ذكرت؟ إن كل عاقل سيقول: لا.

ولقائل أن يقول: فما يمنع أن يكون الرجل - لظنه أنك تعنيه بكل ما في الكتاب - قد أشعل هذه الحرب انتقامًا لنفسه[1] ؟

أقول، وبالله التوفيق: لئن كان الأمر كما قلت، فإن مما لا شك فيه أنه إن كان الحامل له ما ذكرت فإن رده سيكون سريعًا، أما وقد مرَّت عدة سنوات فإنها كفيلة بإطفاء أشد النار ضراوة مع أشد الناس احتفاظًا بالعداوة، فكيف مع ذاك الطياش الخفيف؟

خاصة وقد تخلل تلك الفترة تكرر إرسال السلام على من كان يطلق عليه: «الشيخ أحمد».

فإذا قرنت بهذا التوقيت خروج «الانتصار»، ثم «التفنيد»، لاح لك أمور تساعدك في الوصول إلى الدافع وراء هذه المعركة المفتعلة التي لا صلة لها من قريب ولا بعيد بالحديث الحسن بمجموع طرقه، والله المستعان.

---

(١) على أنني قد نبهت مرارًا أنني ما نسبت له قولاً، وإنما جاء ذكره عرضًا، فكان سكوت عمرو كافيًا في إظهار أنه ليس معارضًا لكتابي «القول الحسن»، أو على الأقل ليس مقصودًا به، وقد أقرّ هو بذلك، ولا تنس أنني قد نسبت للشيخ محمد عمرو قولاً مباشرًا، ومع ذلك فقد ذكرت أنني اتصلت بالشيخ محمد عمرو وقلت له: إنني سأعيد طباعة الكتاب، فهل لك من ملاحظات؟ فقال: لا، إلا أن مقدمة أبي حاتم فيها بعض الشدة أو نحو ذلك، فإذا تأملت ذلك مع غيره كدت أن تضع يدك على الجاني الحقيقي.

ثم ظهر دليل قويّ يساعد في الإمساك بمدبر الجناية:

إن أي جناية لا بد لها من منفذ ومدبِّر، وقد يقوم واحد بالأمرين، وما سقته من سرد لجناية هذا الرد الذي امتلأ كذبًا وزورًا وافتراءً وطعنًا في أئمة الإسلام وعلماء الأمة، ولبسًا للحق بالباطل ما سقته من سرد في الفصل السابق ليدل دلالة قوية على أن منفذ هذه الجناية غير مدبرها[1] ، ثم ظهر بعد الانتهاء من ردِّي كله دليل قوي يؤكد ما سبق من كون منفذ الجناية ليس مدبرها .

ويساعد في الإمساك بمدبر الجناية، وذلك أن منفذ هذه الجناية قد جمع بين «الموقظة» للذهبي و«الاقتراح» لابن دقيق العيد في كتاب واحد، وعلَّق عليه، وفي (ص١٨ ـ ٢٩) لخص كتابه «الحسن بمجموع الطرق» هذا، ولم يشر إلى كتابي «القول الحسن»، لا من قريب ولا من بعيد، فضلاً عن أن يذكره، فضلاً عن أن يرد عليه، وذلك دالٌّ على أنه كان خالي القلب والذهن من كتاب «القول الحسن» وصاحبه، وكتابه مطبوع في عام ١٤٢٣ هـ، وأما كتاب «الحسن بمجموع الطرق» فقد خرج في ذي الحجة من العام نفسه، وهذا يدلُّ على أن هذا الغليان وهذه النار التي تتأجج في نفسه، وكان من آثارها تلك الحرب الشعواء التي شنَّها في كتابه: «الحسن بمجموع الطرق»، تلك النار تأججت في نفسه خلال هذا العام فقط الذي لم يحدث فيه ولا قبله بسنوات أي مثير لضغينة في نفس عمرو منِّي، بل كان يحدث ما ينافي ذلك.

فلمَّا واجهته في لقائي به وبحضرة الشهود المذكورين قال: إن من طلبة الشيخ مصطفى من كان يبلغه أني أقع فيه بكلام شديد، فلما ألححت عليه في تعيين من كان وراء ذلك قال: إن ذكره قطيعة رحم، فإذا ربطنا بين هذا وما سبق وغيره نكون قد قطعنا شوطًا كبيرًا في الطريق إلى الإمساك بمدبر الجناية، ﴿وَلَا يَحِيقُ الْمَكْرُ السَّيِّئُ إِلَّا بِأَهْلِهِ﴾.

---

(١) وتجد في ثنايا هذا الرد دلالات تقوي ذلك.

بيان حرص عمرو عبد المنعم سليم
على الطعن بدون داعٍ

لقد كان حرصه على الطعن يحمله على التناقض العجيب الذي يُسخر منه، وعلى إخفاء الحقائق التي يراها كل من له عينان.

فمن ذلك: ما قال شيخنا مقبل - رحمه اللَّه - في مقدمته: قد اطلعت على جل كتاب أخينا في اللَّه الشيخ أحمد بن إبراهيم بن أبي العينين الذي كتبه في الحديث الحسن، فوجدت الكتاب قد اشتمل على فوائد تُشد لها الرحال، فللَّه دره من باحث...».

فقال المعترض (ص١٣٩) عن الشيخين مقبل وصفوت - رحمهما اللَّه -: إنني أكاد أجزم أنهما لم يقرآ الكتاب، وإلا لما وضعوا سوداء في بيضاء للتقديم لهذا الكتاب.

فهل هذا تكذيب للشيخ مقبل رحمه اللَّه في قوله أنه اطلع على جل الكتاب، أم تعمد إخفاء ذلك؟

ثم قال (ص١٤٤): «إن المؤلف لم ينقل ولا حرف واحد [كذا][1] قد استدركه أحد من الأربعة الذين قدموا للكتاب».

فقوله: (لم ينقل) يعني أن هناك شيئًا قد استدركوه لم أنقله، مما يدل على الرغبة في الطعن بكل سبيل.

ثم نقض هذه التهمة بقوله: «فكيف توارد هؤلاء جميعًا على عدم الإنكار أو

(١) كلمة [كذا] أعني أن في العبارة خطأً في كلام من نقلت عنه، فالصواب هنا: لم ينقل ولا حرفًا واحدًا، وأخطاؤه اللغوية في الكتاب أكثر من أن تحصر، لكن ما قيمة ذكرها بجانب ما في كتابه من كذب وافتراء ووقيعة في أهل العلم؟!

الإصلاح والتبيين، ولو لمجرد مسألة واحدة، مما يدل على أن هذا الكتاب لم ينل منهم الاطلاع الكافي. انتهى كلامه.

وأقول: لقد قلت في باب: في رواية الثقة عن غير المطعون عليه أنها تقويه وعن المطعون عليه أنها لا تقويه.

قلت: إن بعض الأئمة اشتهر عنهم أنهم لا يروون إلا عن ثقة، فإذا روى الواحد من هؤلاء عن راوٍ كان أدعى إلى إحسان الظن بذلك الراوي.

فنقلت في الحاشية تعقيب شيخنا مقبل - رحمه اللَّه -، فقلت بالحرف الواحد: **قال شيخنا مقبل حفظه اللَّه تعليقًا على هذا الموضع: ذكر ابن عبد الهادي في «الصارم المنكي» أن بعض من لا يروي إلا عن ثقة قد روى عن ضعفاء، فقد ذكر أن مالكًا روى عن ابن أبي المخارق، وأحمد روى عن عامر بن صالح الزبيري، وأن شعبة قال: لو لم أحدثكم إلا عن ثقة ما حدثتكم إلا عن ثلاثين، وفي رواية: إلا عن ثلاثة، فراجع البحث في «الصارم المنكي».**

وقد نبه الأخ أحمد حفظه اللَّه في الحاشية أن رواية مالك عن ثقة محمولة على الأغلب. اهـ.

وأقول: هل عمرو عبد المنعم لا يعلم أن هذا استدراك من الشيخ رحمه اللَّه وقد أثبته أم أنه يعلم ذلك وأخفاه طلبًا للطعن؟

لئن كانت الأولى فهي مصيبة كبيرة، كيف لا يدري صاحب المصنفات الكثيرة معنى الاستدراك، ثم هي جريمة أيضًا إذ كيف يتهم الناس بتهمة لا يعرف معناها، ولئن كانت الأخرى - وهي الأظهر عندي - فهي خيانة مسقطة لعدالته كغيرها من جناياته التي سيأتي التنبيه على بعضها، واللَّه المستعان.

ولقد حمله حرصه على الطعن: أن يفتري افتراءً صريحًا، بحيث يسهل على كل أحد أن يقف على افترائه الصريح.

فمن ذلك: قوله (ص١٤٠) في الحاشية:

والعجيب أن هؤلاء المغالين في التبديع لم يتصدر أحد لهم بالرد غيري، **فأين كان المؤلف آنذاك، وإنما انبرى لمسائل الخلاف، وترك مسائل الأصول والعقائد. اهـ.**

● وأقول: سيتعجب القارئ حين أقول: لقد قلت في حاشية المقدمة التي يعقب عليها عمرو عبد المنعم: **لقد جمعنا في ذلك كتابًا في الرد على غلاة التكفير، وهو «إعلان النكير على غلاة التكفير».**

وقال عنه شيخنا مقبل: ولما قرأت كتابه «إعلان النكير على غلاة التكفير» سُررت به جدًا، ووجدته في غاية من الإنصاف والعدالة.اهـ.

فبان بذلك افتراء عمرو عبد المنعم حين ادَّعى أنني انبريت لمسائل الخلاف، وتركت مسائل الأصول والعقائد، وقد ذكر هو نفسه كتابي في الفتن.

وقوله: إن هؤلاء المغالين لم يتصدر أحد لهم بالرد غيري، كذب آخر، فأين يقع ردُّه من كتاب «الإعلام بحرمة أهل العلم والإسلام» للشيخ محمد بن إسماعيل المقدم ـ حفظه اللَّه ـ، ولكنه الغرور الذي أفقده عدالته، والعياذ باللَّه.

وسيأتي مناقشة سائر طعونه وبيان افترائه وكذبه الصريح، ولكن ما الذي يحمل هذا على إظهار عواره بهذه الطريقة المكشوفة؟!

* * *

بيان علاقة المعترض بالشيخ مصطفى العدوي

إن المتابع لعلاقة المعترض بالشيخ مصطفى العدوي ـ عافاه الله ـ ليظهر له منها ما يلي :

أولاً: كثرة ما يقوم بنشره من الكتب التي يقدم لها الشيخ مصطفى .

ثانيًا: قام المعترض بنشر كتاب «صيام التطوع» لأسامة عبد العزيز بتقديم الشيخ مصطفى العدوي الذي نقل مؤلفه فيه (ص٧٧) عن الشيخ مصطفى قوله عن الشيخ الألباني رحمه الله :

أما النظر إلى متن حديثٍ واحدٍ وسندٍ واحدٍ وإهمال ما سوى ذلك فيورث فقهًا شاذًا منبوذًا... إلخ.

ثالثًا: لقد قام بنشر كتاب «الترشيد» على ما فيه بما سبقت الإشارة إليه .

هذا ما كان بينهما في الظاهر ، فما كان من عمرو عبد المنعم سليم تجاه الشيخ مصطفى العدوي :

أولاً: لقد قابل كل أمر بينته من حال الشيخ مصطفى بطعن فيَّ مماثل بالافتراء والكذب والتدليس حتى إن المتأمل في كتاب عمرو عبد المنعم سليم ليتحقق من أن كل الأمور التي بينتها من حال الشيخ مصطفى[1] استُخرجت أولاً من «الانتصار» و«التفنيد» ، ثم قام عمرو باستخراج مواضع من القول الحسن للطعن من خلالها بما يقابل ما أظهرت من حال الشيخ مصطفى ، فمن ذلك :

● لقد رمى الشيخ مصطفى شيخنا الألباني ـ رحمه الله ـ بتوثيق المجاهيل ،

(١) لقد بينت من حال الشيخ مصطفى ما لم يكن لي سبيل للانتصار لشيخنا الألباني ـ رحمه الله ـ إلا ببيانه ، وإن كان الجرح المستند إلى الدليل أمراً شرعيًا .

فلمَّا تحققت من أن الشيخ لم ينص على توثيق راوٍ واحدٍ لم يسبق إلى توثيقه، عقَّبت قائلاً:

أليست هذه الدعوى محض افتراء على الشيخ رحمه اللَّه؟

فقابل هذا عمرو عبد المنعم سليم بالرمي بالكذب والافتراء والبهتان والتدليس.

• لقد قلتُ في «الانتصار»: إنه يقصد تنقص الشيخ الألباني، وأقمت الأدلة على ذلك، فرماني بأنني أردت من كتابي «التيسور» [كذا] على أكتاف إخواني، والظهور على أشلائهم.

• لقد بينتُ في «الانتصار» أنه يطعن في العلماء، فرماني بذلك.

• لقد ذكرتُ في «الانتصار» أنني طلبت من الشيخ مصطفى أن نجلس لمراجعة الأمور الشرعية في لجنة من أهل العلم، فرفض، فرماني بذلك.

• لقد بينتُ في «التفنيد» أن كتاب «الترشيد» - الذي قام عمرو بنشره - أكثره إيهام، فرماني بقصد الإيهام.

• لقد أظهرتُ قصور الشيخ مصطفى في عمله الحديثي في كتاب «الانتصار»، فرماني المعترض بذلك.

• لقد بينتُ أنه يهوِّل في أخطاء الشيخ، فرماني بالتهويل.

• لقد بينتُ في «الانتصار» أن الشيخ مصطفى العدوي ترك تعقب المبتدعة، وانصرف لشيخنا الإمام الألباني رحمه اللَّه، فرماني عمرو بأنني انبريت لمسائل الخلاف، وتركتُ مسائل الأصول والعقائد.

• لقد أقمتُ الأدلة في «الانتصار» و«التفنيد» على أنه أخذ جهود شيخنا الألباني وطلبة العلم، فرماني بأخذ كلامه، إلى غير ذلك مما يلاحظه المتأمل من

هذا القبيل مما يطول استقصاؤه.

هكذا قابل عمرو ما بينت من حال صاحبه بطعنٍ فيَّ[١] ، وقد كلمه بعض إخواننا الطيبين وقال له:

لماذا لم تجعل ردك ردًا علميًا بعيدًا عن الطعون؟

فقال له: أنسيت «الانتصار» و«التفنيد»؟!!

ثانيًا: لقد عدَّ ردي على الشيخ مصطفى بكتاب «الانتصار» والدفاع عن الشيخ الألباني عدَّه تعديًا على أهل العلم، ولم ينصف الشيخ الألباني ـ رحمه الله ـ بكلمة واحدة، حتى ولو على سبيل التمهيد للدفاع عن صاحبه، فقال (ص١٣٩ ـ ١٤٠):

تطاول على جماعة من الأفاضل من مشايخ الحديث... وهذا دأبه في كثير من ردوده التي أخرجها هذه الأيام[٢] ، لا سيما رده على بلديه وأخي زوجته الشيخ ـ مصطفى العدوي ـ حفظه الله.اهـ.

ثالثًا: لقد تعامل معي بكل تعالٍ وتكبر وغرور، فقد قال (ص١٤٨ ـ ١٤٩): هؤلاء الذين وصفهم بهذه الأوصاف قد تقدموه في الطلب، وفي التحصيل، وفي ملازمة المشايخ، ولم يكتفوا بقراءة «الباعث الحثيث»[٣] ولا تتلمذوا على طلاب العلم عند المشايخ، ومصنفاتهم مبثوثة منذ أكثر من خمس عشرة

---

(١) وليتأمَّل القارئ إبرازه للطعون المفتراة في عناوين كبيرة ليصل إلى ما وراء ذلك!

(٢) في هذا مغالطة؛ إذ بين «الانتصار» و«القول الحسن» عدة سنوات.

(٣) ليتأمل القارئ وصفه لي بهذا مع ما سيأتي من موقفه من صاحبه الشيخ الفاضل المنصف، مع أنني وإياه طلبنا العلم على شيخنا مقبل ـ رحمه الله ـ، ومن هذا وغيره يمكنك الوصول إلى ما وراء الرد.

سـنـة[1]، وقد تلقاها أهل العلم منهم بالقبول، وقدمهم راسخة ـ ولله الحمد والمنة ـ في الذب عن السنة وأهلها، والرد على أهل الأهواء والبدع، وهم الذين سدوا الثغر في فتنة سقاف الأردن[2]، وما أظن كتاب «لا دفاعًا عن الألباني فحسب، بل دفاعًا عن السلفية» عنك ببعيد. . . ثم أخذ يعدد كتبه.

ثم قال نحو ذلك (ص١٥١)، وأخذ يعدد كتبه مرة أخرى.

رابعًا: ومع تحقيره لشأني، وتعاليه وتكبره وغروره بما سبق حكاية بعضه، إذ به يقابل هذا بتحقير نفسه أمام صاحبه الشيخ مصطفى بقوله (ص١٤٤):

«وإنصاف الشيخ أشهر من أن يذكَّر به مثلي».

فليتأمل القارئ كم تحمل وتحامل هذا المعترض على نفسه ـ وهو المحب لتعظيم نفسه بمثل ما سبق ـ حتى يضع من شأن نفسه لهذا الحد أمام صاحبه الشيخ مصطفى!!

خامسًا: ارتكابه لشهادة زور بتقديمه لصاحبه على الأخ الحبيب الفاضل الشيخ أبي إسحاق الحويني ـ حفظه الله ـ حيث أحاط صاحبه بهالة من الثناء والمدح والأوصاف الكبيرة العظيمة، حيث قال (ص١٤٤):

«لماذا جمع المؤلف بين هؤلاء جميعًا، ولم يقدم له أحد من أهل الحديث المبرزين فيه، لا سيما بلديه الشيخ الفاضل المنصف مصطفى العدوي، وهو أول من أثيرت هذه المسألة عنده، ومع طلابه حين كنت في زيارة له، وإنصاف الشيخ أشهر من أن يذكَّر به مثلي».

وحين ذكر أبا إسحاق جرَّده من كل هذه الأوصاف السابقة إلا من قوله: (الشيخ) حيث قال عقب ما سبق:

---

(١) لاحظ أنه شهد على نفسه بالطلب منه هذه المرة، فهل يدري متى بدأت الطلب؟

(٢) هل وقفت على تزكية أحد لنفسه بمثل هذه؟!!!

«وأين الشيخ الحويني ـ حفظه الله ـ لماذا لم يقدم له؟

ذلك لتمام علمه أن الشيخان [كذا] لا يوافقانه في كثير من تهويلاته واعتراضاته[١]، ولعلمهما بأن هذه المسألة مما يسع فيها الخلاف» . اهـ.

والعارف بحال الرجلين ليقطع بأن تقديمه لصاحبه على أبي إسحاق شهادة زور، نسأل الله السلامة والعافية.

سادسًا: لئن كان تقديمه لصاحبه على الشيخ أبي إسحاق ـ حفظه الله ـ شهادة زور تسقط عدالته، فإن الأنكى من ذلك تقديمه لصاحبه مصطفى العدوي على شيخنا العلامة مقبل بن هادي الوادعي رحمه الله، فقد جعل صاحبه من المبرزين من أهل الحديث، ونفى ذلك عن شيخنا مقبل ـ رحمه الله ـ، وأنه لا يوافق على التهويلات، والشيخ مقبل ـ رحمه الله ـ يوافق على التهويلات.

ولذلك فصاحبه هو الشيخ الفاضل المنصف، بل إنصافه أشهر من أن يذكَّر به، مثل عمرو عبد المنعم سليم، وأما الشيخ مقبل بن هادي الوادعي فليس كذلك[٢].

ولا أدري ما أقول تجاه ما سبق حكايته عنه، فإن أي تعليق عليه سينقص حجم تلك المصيبة، فإنه لا يشك إنسان أن هذه شهادة زور تسقط عدالة قائله

---

(١) أما صاحبه الشيخ المنصف فلم أره تعقب أحدًا من المخالفين له ويسميه باسمه غير الشيخ الألباني ـ رحمه الله ـ، وإن كان عند هذا المحتج به شيء فليبرزه، وحينئذٍ فموافقته أو مخالفته ليس من ورائها طائل.

وأما الأخ الفاضل الشيخ أبو إسحاق الحويني ـ حفظه الله ـ فهو ممن أحببتهم في الله من أول لقاء، وأما عن موقفه من مسألة الحسن بمجموع طرقه، فقد سمعته منه من أول لقاء، ولكن أحب أن يتكلم ويعبِّر عن رأيه بنفسه، أسأل الله لنا وله التوفيق والسداد.

(٢) ليقارن القارئ الكريم كلام عمرو عبد المنعم سليم هنا بقول الشاب المسمى بـ«محمد فريد» الذي ذكرته في التمهيد السابق، حيث قال: لا أقارن بين فضيلة الشيخ (يعني مصطفى العدوي) وبين الألباني، ليقف على شيء من فعله بأصحابه.

المسمىٰ بـ«عمرو عبد المنعم سليم» ، بل إنني لا أشك بأن عمرو عبد المنعم سليم نفسه لا يشك بكونها شهادة زور، فما الحامل له علىٰ ذلك؟

وهل يمكن أن يُتصور أن كل هذه العطايا من عمرو عبد المنعم سلُيم ـ الذي يمنّ بدجاجة قدمها لضيوفٍ[1] ـ يقدمها للشيخ مصطفى العدوي هدايا بدون أي مقابل؟!! اللَّهمَّ سلِّم.

وأما عن طعون هذا المعترض المتعدي فقد آن بيان حالها بعد عرض المحضر الآتي:

(١) وذلك حيث قال في «المقدمة» (ص٩): قمت معه بما ينبغي من حق الضيافة والحفاوة!!!

بسم الله الرحمن الرحيم

والحمد لله رب العالمين - والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

وبعد : فقد تفضل الأخ الكريم الشيخ أحمد أبو العينين بزيارتى فى مكتبى عقب صدور كتابي «الحسن بمجموع الطرق في ميزان الاحتجاج» وكنت قد ذكرت فيه طرفاً مادار بيننا سابقاً بشأن هذا الموضوع، ومنه مسألة التواعد لأجل نقاش المسألة بعد صدور كتابه «القول الحسن» وكنت قد ذكرت أنه تخلف مرتين عن الحضور كما أبلغنى من توسط بينى وبينه، إلا أنه جزاه الله خيراً قد أتانى وأعلمنى بحقيقة ما جرى وأنه لم يمتنع بل ولم يبد موافقة على اللقاء ابتداءً، وأن الخطأ فى ذلك من الواسطة بيننا، وعليه فأنا أبرئه من ذلك، واعتذر إليه لأجل هذا الموقف، كما أعلن حفظه الله بأنه لم يقصدنى بالرد فى مسألة الحسن لذاته ولا ينسب إليَّ القول فى ذلك برده، وقد أعطانى إقراراً بذلك، فهذا يكتب فى مكارم الأخلاق، على وعدٍ منى له بإصلاح ما يمكن إصلاحه فى بعض مواضع كتابى المشار إليه آنفاً، مع الأتفاق بيننا على أن الردود العلمية بين طلاب العلم وأهله جائزة على الإنصاف والاعتدال والحيدة والاحترام، والله يوفق الجميع للخير والطاعة.

وكتبه عمرو عبد المنعم سليم

الشهود:-

١- الوليد مسلم احمد حسنين.

٢- حسن الزيادى.

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وبعد ..

فإنني قد التقيت بالأخ عمرو عبد المنعم سليم يوم السبت الموافق ١٢ من المحرم سنه ١٤٢٤ هـ وبعد صدور كتابه «الحسن بمجموع الطرق في ميزان الاحتجاج بين المتقدمين والمتأخرين» وفي حضور كل من الإخوة : فتحي عرابي، والوليد مسلم، وحسن الزيادي، فذكرته بما كان بيننا من احترام وتقدير بعد صدور كتابي «القول الحسن» بما يناقض تماماً ما رماني به من تهم في كتابه المذكور فأقر بذلك، فسألته عن سبب تغيره، فذكر أن هناك من نقل له عني أنني أتكلم فيه بكلام شديد، فذكرت له أن ذلك لم يحدث وأن هذا الناقل كاذب عليّ، فطلبت منه تعيينه ومواجهته، فقال إن في تعيينه قطيعة رحم !

ثم أقر بأنني لم أنسب له أي قول في كتابي «القول الحسن»، فضلاً عن أن أنسب له إنكار الحسن لذاته، وإنما هو يرى أنه أحد ثلاثة يقولون بعدم تقوية الحديث الضعيف بمجموع طرقه، وذلك في العالم كله - على حد تعبيره - وعليه فيكون كل ما نسبته من أقوال في كتابي «القول الحسن» منصباً على الثلاثة المشار إليهم، ومن ذلك إنكار بعض الطلبة للحسن لذاته. فذكرت له أن شيخنا الألباني - رحمه الله.

قد قال : إن حسان عبد المنان ينكر تفردات الثقات، فضلا عن الصدوقين، فاعتذر بعد ذلك اعتذاراً صريحاً ومطلقاً، وبذلك يكون قد تبين الأخ عمرو عبد المنعم ليس معه أي مستند لرميي بما ذكره في كتابه من الكذب والزور والبهتان والافتراء والتدليس، لأن هذه التهم كانت بدعوى نسبتي له القول المذكور، فبانتفاء حصول هذه النسبة تكون هذه التهم سقطت تلقائياً، ثم إنني طلبت منه الاعتذار السابق مكتوباً وذلك باتصال أخينا فتحي عرابي، ثم حسن الزيادي فوعدهما بكتابته دون قيد، فلما ذهب إليه الأخوان : حسن والوليد، فأعطاهما هذا الاعتذار المقيد الذي حمّلني فيه تخطئة الواسطة بيننا، وهذا مالم يحدث، وامتنع عن الاعتذار المطلق كما وعد، وعليه فقد بقي لي الحق في بيان ما أراه حقا مما لم يعتذر عنه، والقرب عن عرضي، وقد زاد في المجلس الثاني الذي حضره الأخ الوليد مسلم والأخ حسن الزيادي أن الذي نقل له كلاماً عني أوغر به صدره هم من طلبة الشيخ مصطفى العدوي هذا، وأسأل الله عز وجل لنا وله ولجميع إخواتنا الهداية والتوفيق.

شهود المجلس الأول	شهود المجلس الثاني	وكتب
١- فتحي عرابي.	١- الوليد مسلم احمد .	أبو عبدالله أحمد بن ابراهيم بن أبي العينين
٢- الوليد مسلم احمد .	٢- حسن الزيادي.	
٣- حسن الزيادي.		

مناقشة طعون عمرو عبد المنعم سليم

لقد تركزت طعون عمرو عبد المنعم - وإن تعددت - في أمور أساسية، ألخصها فيما يلي:

أولاً: اتِّهامه لي بالكذب والافتراء والتدليس ونحو ذلك.

ثانيًا: طعنه في نيتي بكوني أردت بكتابي التسور على أكتاف إخواني، والظهور على أشلائهم.

ثالثًا: التفرغ لمسائل الخلاف، وترك مسائل الأصول والعقائد.

رابعًا: دعوى أن عادتي ونهجي الطعن في كثير من أئمة العلم.

خامسًا: دعواه عليَّ بأخذ كلامه دون إحالة.

سادسًا: بتر كلام العلماء بما يحيل المعنى.

* * *

أولاً: اتهامه لي بالكذب والافتراء والتدليس

قال عمرو عبد المنعم في رده (ص١٣٧):

«فأما تدليسه في تسمية الكتاب فهو ظاهر بيِّن، فإنه قد أسماه: «القول الحسن في كشف شبهات حول الاحتجاج بالحديث الحسن». وطالب العلم المبتدئ يعلم أن الحديث الحسن إذا أطلق كان المقصود به على الغالب الحسن لذاته، وهذا مخالف لموضوع الإشكال في المسألة المثارة.

ولو سلمنا أن إطلاقه على العموم يحتمل الحسن بجميع أنواعه، فهذا أيضًا فيه إيهام للقارئ أن الخلاف واقع حول الاحتجاج بالحديث الحسن لذاته، وليس الأمر كذلك[1]، بل أنا أكاد أجزم أنه ما سمَّاه بهذا الاسم إلا إيقاعًا لهذا الإيهام، فإنه قد أوهم الشيخ الألباني ـ رحمه اللَّه ـ ضمن أسئلته له في الأردن والمسجلة حول هذه المسألة بأن المتكلمين في هذه المسألة ينفون الاحتجاج بالحديث الحسن». اهـ.

فحاصل اتهامه: أنني ادَّعيت أن جميع من ينكرون الحسن لغيره ينكرون أيضًا الحسن لذاته، ومفهوم كلامه أنه لا يوجد أحد ينكر الحسن لذاته.

فأمَّا ادعاؤه السابق عليَّ فكذب محض، فإنني لم أنسب هذا القول لأحد بعينه، فضلاً عن جماعة مخصوصة، وأما قوله أنني أوهمت الشيخ الألباني بأن المتكلمين في مسألة «الحسن لغيره» ينفون الاحتجاج بالحديث الحسن لذاته، فإما أن يقصد بذلك أنني ادعيت أن كل نفاة الحسن لغيره ينفون الحسن لذاته، وهذا ما لم أقله في أي موضع من المواضع، لا في كتابي «القول الحسن»، ولا في أسئلتي للشيخ ـ رحمه اللَّه ـ، وإنما كنت أقول: قال بعض الطلبة أو بعض

---

(١) عندك أن الحديث الحسن لذاته ليس حوله شبهات!! فحينئذ لا يدخل في مسمى الكتاب.

هؤلاء الطلبة، وهكذا ـ فإن قصد ذلك فهو افتراء عليَّ.

وإما أن يقصد أنه لا يوجد أحد ينفي الحسن لذاته، فهذا نفي لما لا يحيط به علماً، فإنني قد لقيت من يقول بذلك، وقد حكيت عن بعضهم حيث قلت في الطبعة الأولى لـ«القول الحسن» (ص٨٨) تعليقًا على كلام لمسلم رحمه اللَّه:

وقد أخذ قوم من طلبة العلم ممن ليست عندهم ممارسة لهذا العلم الشريف. . .

إلى أن قلت (ص٩٠):

وإن كنا لا نأمن أن يرد بعض هؤلاء التفردات في «الصحيحين» فإن الغلو لا يزال بصاحبه حتى يرديه ـ والعياذ باللَّه ـ فلقد أخبرني أحد إخواننا الذين لازموا هؤلاء الطلبة أنه عندما كان معهم كان يبحث في «صحيح البخاري» عن تفردات الرواة، فإنا للَّه وإنا إليه راجعون. اهـ.

فظهر بهذا أن هناك من قابلته ممن يردون أفراد الرواة في «البخاري»، فكيف بغيره.

وفي سؤالاتي لشيخنا الألباني رحمه اللَّه (ص١١٧):

قال أخونا الشيخ علي الحلبي: من رآهم أخونا أبو عبد اللَّه يخصون ذلك برواية الصدوق، لكن رأينا أناساً على غير ذلك، يعني بإطلاق، إذا رأوا حديثًا صحيح السند، ولكن لم يعجبهم قالوا: أين تلاميذ أبي هريرة؟

فقال الشيخ الألباني رحمه اللَّه: هذا حسَّان عبد المنان منهم.

فقال أبو الحسن: منهم نعم بدون تفريق بين «صدوق» وبين «ثقة».

أرأيت كيف أن المسألة منتشرة بين المشتغلين بالحديث، فما بالك بما يجري على ألسنة صغار الطلبة، وقد جمعت كل هذه الشبهات دون أن أنسب شيئًا منها لأحد بعينه، بل إن القارئ سيعجب حين يعلم أن عمرو عبد المنعم سليم

قد حكى الخلاف في الاحتجاج بالحسن بقسميه حيث قال (ص٦): فإن الحديث الحسن بقسميه ـ الحسن لذاته، والحسن لغيره ـ من أنواع الحديث التي وقع فيها اختلافٌ كثيرٌ واضطرابٌ في تعيين حده، وفي الكلام على حكم الاحتجاج به...

إلى أن قال: نعم الذي استقر عليه الأمر عند أكثر المتأخرين: قيام الحجة بالحديث الحسن بقسميه، فأما الحسن لذاته فالاتفاق على الاحتجاج به قائم بين عموم أهل العلم من المتقدمين والمتأخرين».اهـ.

وحكايته الاتفاق بين عموم أهل العلم تدل على أن خصوص أهل العلم خالفوا في ذلك، فكيف نجمع بين إثباته الخلاف هنا، ونفيه له فيما نقلته من كلامه أولاً؟ وما الحامل له على هذا التناقض المكشوف؟!

وقال عمرو عبد المنعم: قال المؤلف (ص٩٥): وقد تمسك هؤلاء الطلبة بما في «الميزان» (٣/ ١٤٠) حيث قال: إن تفرد الثقة المتقن يعد صحيحًا غريبًا، وإن تفرد الصدوق ومن دونه يعد منكراً. اهـ.

فاستدلوا بذلك على أن ما تفرد به الصدوق يعد منكرًا، وعلى هذا فإنه لا يوجد حديث حسن لذاته.

ثم قال عمرو: وقد بالغ المؤلف في الافتراء والكذب المحض، فإن ما نقله من عدم احتجاجنا بالحسن لذاته لا أساس له من الصحة. اهـ.

وأقول: كأنه يريد أن يُفهم الناس أن اسم الإشارة «هؤلاء» يعود (عليه هو ومن يريد)، وهذا تحريف للكلام وتحميله ما لا يتحمل، فإن اسم الإشارة (هؤلاء) يعود على أقرب مذكور كما هو معلوم، فهو يعود على من سبق ذكري لهم (ص٨٨) من الكتاب، حيث قلت: وقد أخذ قوم من طلبة العلم. فما كان يمنعني إن أردت عمرو عبد المنعم أو غيره أن أسميه.

والعجيب أن عمرو عبد المنعم قال: بل عبارة الذهبي في «الميزان» لم أقف عليها إلا في كتابه هذا.

فهذا نقض لما اختلقه من تعييني إياه، والحق أن الكلام موجه لكل من احتج بعبارة الذهبي على أن مطلق تفرد الصدوق منكر، ولكن ما حيلته ورمي بالكذب والافتراء غرض له؟!

فحينئذٍ لا بد أن يسلك سبيل من قال: عنز وإن طارت.

على أنني لم أنسب إلى من فهم من عبارة الذهبي أن تفرد الصدوق يعد منكرًا دائمًا - وإن لم أعينه - لم أنسب إليه القول بنفي الحسن لذاته، وإنما ألزمته بذلك حيث قلت: وعلى هذا فإنه لا يوجد حديث حسن لذاته.

ثم عللت إلزامي لهذا القائل بقولي: وذلك لأن الصدوق إذا توبع فسيصير حديثه صحيحًا لغيره، وهذا يخالف منهج الذهبي في الحديث.

والظاهر أن هذا المعترض لا يعرف الفرق بين القول ولازمه، فقد جمع بين الجهل والتطاول، والغرور، كمن جُمع له بين حشف وسوء كيلة، نسأل اللَّه السلامة والعافية.

ومع كوني لم أنسب إليه في الطبعة الأولى من «القول الحسن» القول بإنكار الحسن لذاته، فقد وجدت بعد عنده ما يدل على إنكاره تفرد الثقة مطلقًا، وليس الصدوق فقط، حيث قال (ص١١٥ - ١١٦): قول الإمام مسلم بن الحجاج رحمه اللَّه: حكم أهل العلم، والذي نعرف من مذهبهم في قبول ما يتفرد به المحدث من الحديث أن يكون قد شارك الثقات من أهل العلم والحفظ في بعض ما رووا، وأمعن في ذلك على الموافقة لهم...».

فقال عمرو عبد المنعم سليم: «فانظر كيف أن علامة صحة الحديث عندهم هي موافقة الثقات، لا موافقة الضعفاء». اهـ.

فأقول ـ وباللَّه التوفيق: بقية كلام مسلم: «فإذا وجد كذلك، ثم زاد بعد ذلك شيئًا عند أصحابه قبلت زيادته»، فهذه الزيادة تبين مقصود مسلم رحمه اللَّه، وهو بيان حال الراوي الذي يُقبل ما ينفرد به، فحذفها حتى يتسنى له توجيه كلام مسلم إلى حال الحديث الذي يصح مطلقًا.

ثم قال: «علامة صحة الحديث عندهم هي موافقة الثقات» وعليه فلا يصح حديث راو حتى يوافقه الثقات، ومعناه أن تفرد الثقة فما دونه غير صحيح، وهذا ما فرَّ منه، واتهمني زورًا بالكذب والافتراء والتدليس لأجله، وصدق اللَّه إذ يقول: ﴿وَلَتَعْرِفَنَّهُمْ فِي لَحْنِ الْقَوْلِ﴾ [محمد: ٣٠].

* * *

ثانيًا: طعنه في نيتي بكوني أردت بكتابي التسور على أكتاف الإخوة والظهور على أشلائهم

قال عمرو عبد المنعم في رده (ص٩):

«إنه قد أراد بهذا الكتاب التسور على أكتاف إخوانه، والظهور على أشلائهم، وإن كان بالتجني عليهم وترويج الكذب، من ذلك ادعاؤه عليَّ وعلى الشيخ محمد عمرو عبد اللطيف، والشيخ طارق عوض الله أننا لا نحتج بالحديث الحسن، وإن كان حسنا لذاته، وموه بذلك على أحد أئمة العلم الفضلاء، والله يشهد أن هذا كذب، ولا يحل له أن يدعيه، فضلاً عن أن يروِّج له». اهـ.

ليتأمَّل القارئ خواء الرجل، فقد كرَّر هذه التهمة الباردة مرَّات في كتابه، وقد سبق أنني ما نسبت القول بإنكار الحسن لذاته لأحد بعينه، لا للمذكورين ولا لغيرهم[1]، ولا أدري كيف تجرأ الرجل باختلاق هذه التهمة ليصل إلى اتِّهامي بالكذب مع أنه يعلم أن من يعنيه الأمر سيرجع ويبحث وراءه، وينكشف زيفه وكذبه وإلقاؤه التهم على عباد الله بالباطل[2].

ثم هَبْ أنني ادَّعيت على المذكورين أنهم يقولون بنفي الحسن لذاته، فأي صلة بين ذلك وبين إرادتي الظهور؟!

نريد تفسيراً من هذا الشاب: كيف سيكون افترائي على المذكورين سببًا لتسوري على أكتافهم والظهور على أشلائهم؟!

إن الأمر لو كان كما ادَّعى هذا المفتري الكذاب لقام هؤلاء الإخوة وأنكروا

---

(١) وقد تقدَّم إقراره بذلك في اللقاء المذكور بيننا.

(٢) وقد أقر هو بذلك وأمام الشهود العدول في المحضر المثبت بخطوطهم.

هذا القول عليَّ فيهدم قولي كله، ويسلموا هم، فكيف يكون سببًا في رفعتي؟! أيقول هذا عاقل؟!

على أنني قد أرسلت بنسخة إلى الشيخ محمد عمرو، وأخرى إلى طارق عوض اللَّه من الكتاب قبل طبعه، وهذا يهدم اتِّهامه لي في نيتي بدون دليل[1]، وحسبي اللَّه ونعم الوكيل فيه.

على أنني أقول لهذا الشاب:

إن كنت صادقًا فأجب على هذا السؤال: ما تقول في الشيخ مصطفى العدوي الذي طلب منه الأخ عماد المرسي - حفظه اللَّه - أن يسافر لمناقشة الشيخ الألباني، على أنه يتحمل نفقة سفره بالطائرة؟ ولا تنس أنني أرسلت بصورة من كتابي لمن ظننت أنه يخالفني.

فمن الذي يريد الظهور على أكتاف غيره؟!

* * *

(١) ومما يبين تعمده الطعن أنه أقر بأنه علم من الأخ طارق عوض اللَّه أنني أعطيته صورة من «القول الحسن» قبل طباعته ونشره، فما الحامل له على ذلك؟

ثالثًا: التفرغ لمسائل الخلاف
وترك مسائل الأصول والعقائد

قال المعترض وهو يرد على مقدمة كتابي (ص١٤٠):

«والعجيب أن هؤلاء المغالين في التبديع لم يتصدر أحد لهم بالرد غيري، فأين كان المؤلف آنذاك، وإنما انبرى لمسائل الخلاف وترك مسائل الأصول والعقائد». اهـ.

● وأقول: هل الأصول غير العقائد؟!!

إن كان يعني أنها غيرها، فمعنى الأصول عند ذلك أصول العلوم الشرعية، كأصول الفقه، والحديث، والتفسير، وغير ذلك، وحينئذٍ فهذه المسألة داخلة في أصول الحديث بلا شك، وإن كان يعني أنها غيرها فعليه البيان.

ثم إنه قد سبق في مقدمتي التي يرد عليها ما يناقض كلامه، وهو كتابي: **«إعلان النكير على غلاة التكفير»**.

ولئن تجلد شخص وتمادى في إحسان الظن به، فقال: لا تتعجل برميه بالافتراء فلعله سها فلم ير ما أشرت إليه في الحاشية إلى إعلان النكير.

● فأقول لهذا المتجلد:

فما تقول فيما ذكره هو في كتابه عنِّي (ص١٦٧) حيث قال:

إنه ردَّ على جماعة من أهل العلم الفضلاء في كتاب له جديد في «فقه

الفتن»، و«المهدي»[1] . اهـ.

فما الذي حمل فضيلة الشيخ عمرو عبد المنعم سليم على افتراءٍ مكشوف لكل من له سمع وبصر؟!!

* * *

(١) وأقول: إنني لم أر كتابي الذي أشار إليه مطبوعًا للآن حين كتابة هذه السطور، وذلك بعد خروج كتابه بنحو من عشرين يومًا، وسيعجب القارئ حين يعلم أن المعترض قد رأى أصل كتابي الذي أشار إليه وهو «تحذير ذوي الفطن من عبث الخائضين في أشراط الساعة والملاحم والفتن» مع ناشره الأخ الفاضل/ سيدالغباشي صاحب مكتبة السلف الصالح بجدة، وقال للأخ الناشر: إنه على رغم أن بيني وبين الشيخ أحمد خلافًا إلا أن الكتاب جيد، وطلب منه أن يشاركه في نشره في مكتبته المسمَّاة بالضياء بطنطا، وهنا يطعن فيَّ بسببه.

ومن أراد الوقوف على حال كبير المؤلفين عمرو عبد المنعم سليم، فليتصل بالأخ سيد، وهذا تليفونه:

جدة ٠٥٨٧٤٠١٦٣ ـ سمنود ٠٤٠/ ٢٩١٧٤٣٣ محمول ٠١٢/٣٤٦١٨٩٦

رابعًا: دعوى أن عادتي ونهجي الطـعـن في كثير مـن أئـمـة العـلـم

قال المعترض في مقدمة كتابه (ص٨):

«بالإضافة إلى طعنه في جماعة من الفضلاء من أهل الحديث المعاصرين».

وقال (ص١٣٩):

«وتطاول على جماعة من الأفاضل من مشايخ الحديث ممن لهم قدم راسخ [كذا] في هذه الصنعة، مثل الشيخ: ربيع بن هادي الوادعي[1]، والشيخ محمد عمرو عبد اللطيف، وأخونا [كذا] الشيخ طارق عوض اللّٰه».

ثم فسَّر هذا التطاول بقوله:

«ولعلّك تلحظ ما أقول حين تقرأ مقدمة المؤلف، وكثرة ما يدعوهم «الأخ»، وكأنه لا يعترف لهم بتقدُّم في هذا العلم ولا بمشيخة ولا بغيرها». اهـ.

وأقول: إن هذا الشاب لمَّا لم يذق حلاوة الأخوة التي كانت بين الإخوة في السبعينات، فإنه اعتاض عنها بالألقاب المتكلفة، والذي أعرفه عن أخينا الشيخ محمد عمرو أنه لا يبالي بتلك الألقاب، ولا يقيم لها وزنًا، وأما دعواه أنني دعوت الشيخ ربيعًا بـ«الأخ» فهي كغيرها من افتراءاته المكشوفة المسقطة لعدالته، فالشيخ ربيع في منزلة «الوالد»، فكيف أدعوه بالأخ؟![2].

فما الذي حمل فضيلة الشيخ عمرو عبد المنعم سليم على اختلاق هذا

---

(١) هكذا أثبت ما في كتابه، والشيخ ربيع مدخلي، وليس وادعيًا، وقد بين هذا أنه لا يعرف الشيخ ربيعًا الذي يتظاهر بتعظيمه والدفاع عنه.

(٢) وإن كانت أخوة الإيمان سارية بين كل المؤمنين

الافتراء والإفك المكشوف لكل من له سمع وبصر؟!

فأما في حق الشيخ ربيع خاصة فظاهر أن وراء ذكره غرضًا خاصًا ألا وهو محاولته إشعال فتنة حتى تضيع القضية الأساسية، وهي «**الانتصار للحُق وأهل العلم الكبار والرد على من رمى الشيخ الألباني بالتساهل**»[1] ، وكل ذلك داخل تحت نطاق المهمة المناطة بصاحب الرد.

ثم قال (ص١٦٤): «إنما هو عادة ونهج انتهجه المؤلف في الطعن في كثير من أئمة العلم، فوصف المذكورين أولاً بـ(كثيراً من أئمة العلم)، ثم عاد فوصفهم بقوله (ص١٣٦): قد استخدم طعون [كذا] كثيرة في جماعة من الأفاضل من المشتغلين بعلم الحديث من المعاصرين.

فبعد أن وصفهم بالأئمة نزل بهم إلى المشتغلين بعلم الحديث، وهم هم، ولكنه التهويل.

ثم إن ادعاءه أنني طعنت في الشيخ محمد عمرو، والأخ طارق عوض اللَّه، فمستنده فيه هو ما زعمه من ادعائي عليهم عدم الأخذ بالحسن لذاته، وقد سبق بيان افترائه لهذا الزعم، ومن قرأ تعليقي في الكتاب على الشيخ محمد عمرو والأخ طارق سيقف على بطلان زعمه المذكور.

---

(١) والشيخ ربيع حفظه اللَّه ممن يتفطن لذلك جيدًا، وهو من الذابين عن الشيخ الألباني رحمه اللَّه.

وأقول: لقد أغمض هذا المعترض عينيه عن قولي تعليقًا على حد الحديث الحسن: والشيخ الألباني والشيخ ابن باز رحمهما اللَّه يعتبران شيخي الإسلام في زماننا، ومن طعن فيهما أو في أحد من أهل العلم الذين لهم لسان صدق في الأمة فذلك دالّ على انحرافه وميله عن القصد وسواء السبيل. انتهى.

وأقول: لعله يعتقد أن الشيخ ربيع بن هادي ليس داخلاً في هؤلاء، وإلا فكيف يسوغ طعني فيه مع ما قلت سابقًا؟!!!

ومما يرد قوله وينقضه أنني اتصلت بالشيخ محمد عمرو ـ حفظه اللّه ـ وقلت له : هل لك من ملاحظات على كتاب «القول الحسن» فإنني سأعيد طباعته، فلم يذكر إلا بعض الشدة في كلام أبي حاتم القوصي، فظهر جليًا أن هذا الشاب يختلق الاتهام بطعني في أهل العلم، وحسبي اللّه ونعم الوكيل، فلماذا[١] ؟!!

* * *

(١) ومما يوضح حقيقة ما وراء هذا الطعن أن عمرو عبد المنعم سليم قد قال عند لقائي به المشار إليه سابقًا، وبعد كتابة «الحسن بمجموع الطرق»: أشهد أن طارق عوض اللّه هو الذي دعاني لهذه المسألة ثم تراجع جبنًا وخوفًا من أن يتكلم فيه الشيخ الألباني ـ رحمه اللّه ـ، ثم رمى طارقًا بالكذب. فتأمل!!.

خامسًا: ادعاؤه أنني طعنت في الشيخ ربيع

قال المعترض في مقدمة كتابه (ص٩) بعد سرده التهم السابقة:

«بل ورد عنه في كتابه هذا ما يدل على اعتراضه على كتاب الشيخ ربيع ابن هادي». اهـ.

وأقول: إن حرف (بل) للإضراب، يعني لا تلتفت إلى ما ارتكبه سابقًا، بل انتبه إلى ما سيأتي من عظائمه.

فما هذه الأمور العظيمة التي وقعت التي تفوق الكذب والبهتان والزور...؟!!

إنه قوله: ورد عنه ما يدل على اعتراضه - على حد تعبيره - على كتاب الشيخ ربيع.

فما حقيقة هذا الاعتراض؟! وما هذه التهمة العظيمة؟!

ثم إنه في (ص١٦٣) نقل عني:

«وقد أكثر الشيخ ربيع - حفظه اللَّه - من استعمال الحسن على المعنى اللغوي، وهذا مخالف للأصل الذي مشى عليه أهل الحديث، قال ابن دقيق العيد: وأما إطلاق الحسن باعتبار المعنى اللغوي فيلزم عليه أن يُطلق على الحديث الموضوع إذا كان حسن اللفظ أنه حسن، وذلك لا يقوله أحد من أهل الحديث إذا جروا على اصطلاحهم. اهـ.

● **وأقول:** سأذكر هنا ما قلته سابقًا في باب تعريف الحديث الحسن، وهو: قد ذهب محمد عوامة وشيخه أبو غدة إلى جعل كل من ورد على لسانه وصف حديث بالحسن أنه يعني الحسن الاصطلاحي، ورد عليه الشيخ ربيع بن هادي المدخلي، ومال إلى قول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه اللَّه، وكذا الذهبي في

«الموقظة»، ولا شك أن قول محمد عوامة وشيخه فيه توسع غير مرضي، وقد بين الشيخ ربيع ضعف كثير مما ذهبا إليه، إلا أن الذي يظهر - والله أعلم - هو ترجيح ما مال إليه الحافظ إلا ما كان بشأن علي بن المديني - رحمه الله -، فإن اعتراض الشيخ ربيع عليه له وجه، وأما بالنسبة للبخاري فإن كثرة استعماله لوصف الحديث بالحسن يصعب معها تفسير ذلك بالمعنى اللغوي. انتهى ما نقلته من كلامي.

فهذه خلاصة المسألة، فإن الخلاف فيها بين ابن تيمية وابن حجر - رحمهما الله -، فاختار الشيخ ربيع قول أحدهما، واخترت الآخر، فكان ماذا؟!!

ثم إنني بينت حدود هذه المسألة في نهاية هذا الفصل حيث قلت:

وعلى أي حال، فسواء كان الترمذي هو أول من قسَّم الحديث إلى صحيح وحسن وضعيف، أو كان هذا التقسيم قبله فإن هذا لا يؤثر كثيراً في حقيقة الأمر، فإن من يقسم الحديث إلى صحيح وضعيف فقط يكون الحسن داخلاً في الصحيح، وعلى ذلك فيكون الاختلاف في مجرد الاصطلاح، وليس في حقيقة الأمر.

فهذا هو حجم الاختلاف في هذه المسألة، لكن بعض الذين لا يقوون الحديث بمجموع طرقه الضعيفة استغلوا كلام الشيخ ربيع لتقوية مذهبهم الباطل، والشيخ ربيع بريء من قولهم، ومذهبه معروف، والتهويل في هذه المسألة لغرض مسموم يعرفه الشيخ ربيع قبل غيره.

ولقد أساء المعترض إلى الشيخ ربيع - حفظه الله - أيما إساءة حين زج به في مذهبه الباطل حيث بوَّب (ص١٦٦): «مبالغته في نقل الاتفاق في الاحتجاج بالحسن بمجموع الطرق»، ثم أشار إلى ما نقلته عن ابن الصلاح في تعريف الحديث الحسن بقسميه، ثم نقل قولي: وما توهمه بعض الطلبة في هذه الأيام من مخالفة بعض أهل العلم لشيء من هذا الحد فإنما حدث لهم ذلك بسبب

عدم فهمهم لكلام أهل العلم، وعدم الممارسة، وجمع الكلام بعضه إلى بعض، حتى يتوافق ولا يتعارض، ويتآلف ولا يتنافر.

فقال المعترض:

«هل يقصد الشيخ ربيع بن هادي أم الشيخ محمد عمرو عبد اللطيف أم أخينا [كذا] الشيخ طارق عوض اللّه ـ حفظهم اللّه ـ أم أنه يقصدني أنا؟!!!» . اهـ.

● **وأقول:** ليتأمل القارئ زجه بالشيخ ربيع معه في مسألة هو أبعد ما يكون عنها، والغرض من وراء ذلك معروف[1]! واللّه من ورائهم محيط.

* * *

(١) وقد قال له الأخ الوليد مسلم في لقائه الأخير بحضرة الأخ حسن الزيادي:
إن المقصد من الزج بالشيخ ربيع ليس خافيًا.
فأجاب عمرو عبد المنعم سليم: إن الحرب خدعة.

سادسًا: دعواه عليَّ بأخذ كلامه دون إحالة

قال في مقدمته (ص٩):

«قد انتفع بالجزء الذي أخذه مني أيما انتفاع، ولكن مع ليّ أعناق دلالات أقوال أهل العلم الواردة فيه، ليتهيأ له الانتصار لقوله». انتهى كلامه.

● **وأقــــول:** إن الذي يقرأ هذا الكلام دون إمعان النظر يظهر له أنني قد أخذت جهد هذا المعترض ونسبته لنفسي[1]، لكن من تدبر قوله (ولكن مع ليّ أعناق دلالات أقوال أهل العلم الواردة فيه، ليتهيأ له الانتصار لقوله)، وهذه العبارة مع ما فيها من التواء تنقض ما ادعاه؛ فإنها تعني أنني أنقل أقوال أهل العلم التي يستدل بها أصحاب هذا الرأي، وأفسرها بما يتفق مع ما أذهب إليه، وهذا هو صنيعي في الكتاب، وهب أنه أخرج كتابه قبل كتابي، ثم سميته بدلاً من أن أقول: قال بعض الطلبة، فأقول: قال عمرو عبد المنعم، ثم أرد عليه، هل كان يسوغ له أن يقول: إنني انتفعت من كتابه؟!!

وخلاصة القول: أن انتفاعي من جزئه لا يُتصور إلا من وجهين:

الأول: أن أستخدم كلامه في الرد عليه، وهذا ممتنع؛ لاستحالة أن يكون الكلام الواحد إثباتًا للمعنى وضده.

الثاني: أن تكون له شبهات أوردها فأنقلها للرد عليها، فهل لمثلي من حيلة سوى ذلك؟ وهل يعد ذلك انتفاعًا؟!!!

إن فساد قوله بيِّن، ولكن ما نصنع والرجل وراءه أمر عظيم؟!!

---

(١) وهذا ما صرَّح به المعترض حين كان يهذي بكلام متضارب في معرض الكتاب إبَّان خروج كتابي، ولعله استشار بعض المكرة الذين يحسنون ليّ الكلام، فأخرجه بهذه الطريقة الملتوية التي تلتبس على غير المتأمل، وحسبي اللّه ونعم الوكيل.

ولمَّا كانت هذه غير كافية لرميي بأخذ كلام الآخرين كما بينت من حال صاحبه بوَّب في كتابه (ص١٦٨) بابًا: (نقله عن كتابي «تيسير علوم الحديث» دون إحالة أو إشارة)، ثم قال: ومع هذه الأوصاف التي يصف بها إخوانه[1] إلا أنه لا يتورع أن ينقل عن كتبهم دون إحالة أو إشارة:

فعلَّق على قولي: (ضابط خف ضبطه عن ضبط راوي الصحيح) فالحديث الحسن لا بد أن يتوفر الضبط في راويه، ولكنه دون ضبط صاحب الصحيح، ولذا نزل عنه في القوة... وهؤلاء الرواة هم الذين يعبر عنهم أهل الحديث بقولهم: «صدوق»، أو «لا بأس به»، أو «ليس به بأس».

بقوله: وهذا مأخوذ من كلامي في كتابي: «تيسير علوم الحديث» (ص٣٦) في تعريف الحديث الحسن:

هو ما استوفى شروط الصحة، إلا أن أحد رواته، أو بعضهم دون راوي الصحيح في الضبط بما لا يخرجه عن حيِّز الاحتجاج.

ومن قولي: ويبقى شرط الصحة، وهو الذي فرق في الرتبة، فراوي الحديث الحسن دون راوي الحديث الصحيح في الضبط، وهو من يطلق عليه وصف: «صدوق، لا بأس به، ليس به بأس...». انتهى كلامه.

وأقول: سأسوق ما ذكرته في تعريف الحديث الحسن لذاته، وهو: الحديث الذي يقع في إسناده راوٍ أو أكثر عدل ضابط خف ضبطه عن ضبط راوي الصحيح مع اتصال إسناده من غير شذوذ ولا علة قادحة. اهـ.

فقارن بين التعريفين لتقف على حقيقة دعواه ومن وراءه!

ثم إن في تعريفه خللاً، إذ إن قوله (أحد رواته، أو بعضهم دون راوي الصحيح في الضبط) يخرج به ما إذا كان كل رواة الإسناد بهذا الوصف، فلا

---

(١) وكأنه كاد أن ينطق هنا: انظر ما كان منك في «الانتصار»، و«التفنيد».

يسمى حسنًا، ولا قائل به، فتأمَّل!

ولننتقل إلى ما جاء في شرح التعريف حيث قلت:

وهؤلاء الرواة هم الذين يعبر عنهم أهل الحديث بقولهم: «صدوق»، أو «لا بأس به»، أو «ليس به بأس»، أو «صدوق له أوهام»، أو نحو ذلك. اهـ.

أما كلامه بتمامه فهو: فراوي الحديث الحسن دون راوي الحديث الصحيح في الضبط، وهو من يطلق عليه وصف: «صدوق، لا بأس به، ليس به بأس، ثقة يخطئ، صدوق له أوهام». اهـ.

فتأمل كيف أسقط الكلام المختلف، والتقط الكلمات المشتركة ليتسنى له الطعن المطلوب!!

ثم هب أنني تركت الأخذ عن الأئمة في تعريف الحسن كالحافظ ابن الصلاح، والحافظ الذهبي، والحافظ العراقي، والحافظ ابن حجر، لو أنني تركت كل هؤلاء الحفاظ وأخذت من الحافظ الكبير الجهبذ عمرو عبد المنعم سليم هذه الكلمات الثلاث (صدوق، لا بأس به، ليس به بأس) لكونها ما وردت على لسان إمام قبله، ولا اكتشفها قبله أحد، لا الخطيب، ولا ابن الصلاح، ولا ابن دقيق العيد، ولا الذهبي، ولا ابن حجر، ولا السخاوي، ولا غيرهم، ولعدم وجود هذه الكلمات الثلاث - ذاك الاكتشاف العظيم الذي لم يُسبق بها جهبذ العصر - فاحتجت إليها في صياغة التعريف وشرحي له، لما لزمني أن أحيل عليه إذا صغت التعريف بأسلوبي الخاص، وأدخلت فيه هذه الكلمات الثلاث!

وهذا صنيع أهل العلم شاهدٌ بذلك في صياغة التعريفات والحدود في كل فنون العلم، وليس في علم الحديث خاصة، فلا بد أن يتفق كلامهم في بعض العبارات أو الألفاظ - إن لم يكن في جلها -، وذلك لأنهم يحدون شيئًا واحدًا، وهذا واضح بين لمن له معرفة بمسالك أهل العلم.

ولإيضاح ذلك سأضرب مثالاً بتعريف الحديث الصحيح:

• قال ابن الصلاح في «علوم الحديث» (ص١٥١): «هو الحديث المسند الذي يتصل إسناده بنقل العدل الضابط، عن العدل الضابط إلى منتهاه، ولا يكون شاذًا ولا مُعلَّلاً».

• وقال ابن ناصر الدين في «حل عقود الدرر» (ص٣٤): «متن اتصل إسناده، برواية عدل متقن عن مثله، سالم من شذوذ وعلة قادحة».

• وقال ابن حجر في «نخبة الفكر» (ص٢٥): «وخبر الآحاد بنقل عدلٍ تام الضبط، متصل السند، غير مُعَلَّلٍ ولا شاذ هو الصحيح لذاته».

• وقال السخاوي في «التوضيح الأبهر» (ص١٠): «هو المتصل السند بالعدل التام الضبط أو القاصر عنه إذا اعتضد، من غير شذوذ ولا علة».

• وقال البيقوني في منظومته (ص٢٠):

أولها الصحيح، وهو ما اتَّصل إسناده ولم يُشذ أو يُعلّ

• وقال الدكتور محمود الطحان في «تيسير مصطلح الحديث» (ص٢٤): «ما اتَّصل سنده بنقل العدل الضابط عن مثله إلى منتهاه، من غير شذوذ ولا علة».

فمن قارن بين صياغة هؤلاء العلماء لتعريف الحديث الصحيح، وجد في كلامهم اشتراكًا في ألفاظٍ كثيرة، دون إحالة أو إشارة من واحد منهم إلى كلام من سبقه، فهل يقول أحد: إن كل هؤلاء أو غيرهم ممن لم نذكرهم قد سرقوا هذا التعريف؟!!

وأما الذي يتجه اتهامه بسرقة جهود غيره هو ما إذا تعب شخص في بحث مسألة فجمع الأدلة فيها من بطون الكتب، وكذا أقوال أهل العلم، فربما

استغرق منه ذلك شهوراً عدة، فيأتي آخر، فيأخذ خلاصة جهده في ساعات قليلة، دون إحالة منه إلى صاحب الجهد ولا إشارة!

أو يقوم شخص بتخريج حديث أو أكثر وقد أجهد نفسه في ذلك حتى حصل على فوائد كثيرة، وأحيانًا يستغرق منه الحديث الواحد عدة أيام، فيأتي آخر في دقائق معدودة فينقل حصيلة جهده دون إحالة أو إشارة، فهذا هو الذي يستحق أن يسمى سارقًا[1].

على أن القارئ سيعجب حين يعلم أن هذه الكلمات الثلاث التي اتهمني هذا المعترض بأخذها عنه دون إحالة موجودة في مقدمة «تقريب التهذيب» للحافظ ابن حجر، حيث قال في مراتب التعديل في المرتبة الرابعة:

«من قصر عن درجة الثالثة قليلاً، وإليه الإشارة: بـ«صدوق»، أو «لا بأس به»، أو «ليس به بأس».

فهل سيتهم الحافظ ابن حجر بأنه سرق هذه الكلمات منه؟!

على أن هذا العجب سينقطع حين يقف على أنني قد أحلت إلى مصدر هذه الكلمات في الكتاب (ص٤٢) من طبعته الأولى التي نقل منها المعترض، حيث قلت (ص٤٢) حاشية:

وأما من قيل فيه: «صدوق يخطئ»، أو «صدوق يهم»، ونحو ذلك، فقد أدرجهم الحافظ في مقدمة «التقريب» فيمن يصلح حديثهم في الشواهد والمتابعات، إلا أن الأمر ليس على إطلاقه، فلا بد من النظر في أقوال أهل العلم فيهم، فكثيراً ما يكون حديث هؤلاء حسنًا لذاته، وهو صنيع الحافظ نفسه، قال

---

(١) والجرح بالاتهام بالسرقة في العلم أمر مقرر عند أهله، وصاحب المعترض: الشيخ الفاضل المنصف مصطفى العدوي قد قال في «ترشيده» (ص٥٧) ناقمًا على مخرجي الأحاديث النبوية دون أن يستثني أحداً:

«ويمكنه (يعني المخرِّج) أن يدلِّس على الناس بسرقته تخريجات غيره». اهـ.

شيخنا الألباني في «تمام المنة» (ص٢٠٣): على أن قوله (يعني الحافظ) فيه (يعني «التقريب»): صدوق يخطئ ليس نصًا في تضعيفه للراوي به، فإننا نعرف بالممارسة والتتبع أنه كثيرًا ما يحسّن حديث من قال فيه مثل هذه الكلمة. اهـ.

● فإذا رأى هذا القارئ سينقضي عجبه حين يقف على افتراء الرجل وغشه وكذبه في هذا الكتاب، الذي سقطت به عدالته، ولكن ربما ظل القارئ متحيراً ما الذي حمل عمرو عبد المنعم سليم صاحب المصنفات الكثيرة على هذا الكذب والافتراء والغش المكشوف، لا نجد جوابًا إلا ما يُقال: (المخرج عايز كده).

على أن هذا الطاعن بالافتراء والزور قد قال (ص١٣٩):

وقد صرَّحت بذلك مشافهة للأستاذ المؤلف عند لقائي به في منزلي منذ أكثر من عشر سنوات[1].

ثم إنه قال في المقدمة (ص٩):

إن هذا المدعو بأبي العينين حضر إلى منزلي . . .

إلى أن قال: فإذا به بعد سنة أو أكثر يخرج علينا بهذا الرد.

فنخرج من هذا بكون كتابي خرج من نحو تسع سنوات، وكتابه «تيسير علوم الحديث» طبع طبعته الأولى عام (١٩٩٧)، وذلك يعني أن كتابي «القول الحسن» خرج قبل كتابه بثلاث سنوات، فكيف أنقل منه قبل خروجه بثلاث سنوات؟!!![2].

وأنا أتساءل: ما الذي حمل هذا الشاب على هذا الكلام الذي جعله محل سخرية؟!

(١) وفي المقدمة قال: إنه صنف جزءه منذ أكثر من تسع سنوات، مما يدل على عدم ضبطه. وطعنه بغير علم.

(٢) وقديما قيل: إذا كنت كذوبًا، فكن ذكوراً.

إن دلَّ هذا على شيء فإنما يدل على قصد الطعن بهذه التهمة لغرض مسموم أعماه عن أن يعقل ما يقول، على أنني أقسم بالله ما رأيت كلامه هذا إلا لمقابلته بكلامي بعد طعنه هذا.

وأنا لا أشك أن هذا المعترض كتب هذا الكلام وهو يعلم أنه كاذب، لكنه يعلم أيضًا[١] أن كثيرًا من الناس لا يقرءون إلا العناوين.

لذلك فإنني أقول:

إنني أكتب هذا الكلام وأنا في الثلث الأخير من الليل، وبعد أن توضأت، وصليت ركعتين، وأقول متأسيًا بسعد بن أبي وقاص رضي الله عنه حين طعن فيه رجل ظلمًا وعدوانًا: **اللَّهُمَّ إنْ كان عبدك عمرو عبد المنعم سليم كاذبًا، قام رياءً وسُمعةً، فأَطِل عمره، وأَطِل فَقْرَهُ، وعَرِّضه للفتن**[٢].

وفي السير (٦/ ٣٢١)[٣]، والميزان (٣/ ٦٤٥): عن يحيى القطان قال: قدمت الكوفة، وبها ابن عجلان، وبها ممن يطلب حفص بن غياث، ومليح بن وكيع، وابن إدريس.

فقلت: نأتي ابن عجلان، فقال يوسف السمتي: نقلب عليه حديثه حتى ننظر فهمه، قال: ففعلوا، فما كان عن أبيه جعلوه عن أبي هريرة نفسه، وما كان للمقبري عن أبي هريرة جعلوه عن أبيه عن أبي هريرة، فدخلوا، فسألوه، فمر فيها، فلما كان عند آخر الكتاب تنبَّه، فقال: أعد، فعرض عليه فقال: ما سألتموني عن أبيه فقد حدثني سعيد، وما سألتموني عن سعيد، فقد حدثني أبي به.

---

(١) وإن لم يكن هو فمن وراءه.

(٢) رواه البخاري (٧٥٥)، ومسلم (٤٥٣) مختصرًا، وغيرهما.

(٣) وعزاه المحقق للرامهرمزي في «المحدث الفاصل» (ص٣٩٨).

ثم أقبل على يوسف بن خالد فقال: إن كنت أردت شيني وعيبي فسلبك اللَّه الإسلام[١].

وأقبل على حفص فقال: ابتلاك اللَّه في دينك ودنياك.

وأقبل على الآخر، فقال: لا نفعك اللَّه بعلمك.

قال يحيى القطان: فمات مليح بن وكيع، وما انتفع بعلمه، وابتلي حفص بالفالج وبالقضاء، ولم يمت يوسف حتى اتُّهم بالزندقة[٢].

- **وأنا أقول في وقت الإجابة:**

اللَّهمَّ إن كان عمرو عبد المنعم سليم أراد شيني فاجعله عبرة لغيره، اللَّهُمَّ اجعله عبرة لغيره، اللَّهُمَّ اجعله عبرة لغيره[٣].

* * *

(١) وقد قال موسى عليه السلام: ﴿رَبَّنَا إِنَّكَ آتَيْتَ فِرْعَوْنَ وَمَلَأَهُ زِينَةً وَأَمْوَالاً فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا رَبَّنَا لِيُضِلُّوا عَن سَبِيلِكَ رَبَّنَا اطْمِسْ عَلَىٰ أَمْوَالِهِمْ وَاشْدُدْ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ فَلا يُؤْمِنُوا حَتَّىٰ يَرَوُا الْعَذَابَ الأَلِيمَ﴾ [يونس: ٨٨].

(٢) سكت عنها الذهبي في الميزان، وقال في السير: فهذه الحكاية فيها نظر.

وأقول: لكن المعنى الوارد فيها حق، فلا بأس بالاستئناس بها.

(٣) كان كتابة هذا في ليلة العشرين من ذي الحجة سنة ١٤٢٣.

سابعًا: ادعاء بتر كلام العلماء بما يحيل المعنى

نقل المعترض (ص١٧٥) عنِّي:

نختم هذا الفصل بكلام ابن أبي حاتم - رحمه اللَّه - في «الجرح والتعديل» (١/ ٦) في الكلام على طبقات الرواة: ومنهم الصدوق في روايته، الورع في دينه، الثبت الذي يهم أحيانًا، وقد قبله الجهابذة النقاد، فهذا يحتج بحديثه أيضًا.

فقلت: فقد بين ابن أبي حاتم أن «الصدوق الثبت الذي يهم أحيانًا» يحتج بحديثه، ولم يقل: إن تفرده يعتبر منكرًا كما يقول هؤلاء الناشئون. انتهى كلامي.

فقال المعترض: وهذا تدليس بيِّن، فإن لفظ «الصدوق» هنا مضافة إلى «الثبت»، فدلَّ على أنه ممن هو في وصف الثقة، ولذا بيَّن ابن أبي حاتم ذلك، وقال: وقد قبله الجهابذة النقاد، فهذا يشمل كل من احتج بحديثه سواء كان صدوقًا حسن الحديث - على قول المتأخرين -، أو ثقة، أو حافظًا ثبتًا، فذكره لـ«الصدوق» ليس بمعنى «الصدوق» عند المتأخرين الذي حديثه من رتبة الحسن. انتهى كلامه

● وأقول وباللَّه التوفيق: إنه لم يظهر لي أن بعض كلامي في هذا الكتاب لا يزال محتاجًا إلى مزيد بيان وشرح ليفهمه بعض الناشئين في هذا العلم[1]، لم يظهر لي ذلك إلا بعد قراءة كلام هذا الشاب المعترض، فإن كلامي واضح في أنني لا أعني بقول ابن أبي حاتم الصدوق: الرتبة التي استقر عليها الاصطلاح وهو من يحسَّن حديثه، بل إن الصدوق بمعنى العدل، كما قال

(١) وإن كان كلامي واضحًا عند طلاب العلم الذين عندهم قدر من الفهم والمعرفة، ولعل ما أشرنا إليه من البيان يستدرك في طبعة لاحقة إن شاء اللَّه تعالى، إن رأيت ذلك.

المعتـرض، ولكن الشيء الذي لم يفـهـمـه المعـترض هو الوصف الثـاني قـرين العـدالة، وهو الضـبـط، فـقـد استـعـمل ابن أبـي حـاتم مكان «الضـابط» كلـمـة «الثبت»، ولـم يصف هذا النوع من الرواة بوصـف «الثبت» مطلقًا، بـل قـيـدها بقوله: «الذي يهم أحيانًا»، وهي مكان «الذي خف ضبطه».

فـقـول ابن أبي حـاتم: (ومنهم الصـدوق في روايته، الورع في دينه، الثبت الذي يهم أحـيـانًا) تقـابل: (ومنهـم العـدل الضـابط الذي خف ضـبطه)، وهذا الذي يعبر عنه فيما استقر عليه الاصطلاح بـ«الصدوق»، أو «الصدوق الذي له أوهام»، ونحو ذلك.

وهذا المعنى يتضح حين أسوق كلام ابن أبي حاتم الذي قبل هذا، حيث قال: «ويعـرف من كان منـهـم عدلاً في نفسـه من أهل الثبت في الحديث، والحفظ له والإتقان فيه، فهؤلاء هم أهل العدالة». انتهى كلامه.

فهذا القسم هم الثقات الذين يصحح حديثهم.

وحينئذ أصـوغ كلامي فأقول: فـقد بين ابن أبي حـاتم أن الصـدوق (بمعنى العـدل) الثبت الـذي يهم أحـيـانًا (بمعنى الضـابط الذي خف ضـبطه) يحـتـج بحديثه.

ثم أختـصـر فـأقول: فقد بين ابن أبي حـاتم أن الصدوق (بالمعنى الذي استقر عليه أهـل الاصطلاح) يحتج بحديثه، ولـم يقل: إن تفرده يعتبر منكرًا كمـا يقوله هؤلاء الناشئون ـ أعني الذين يردون تفرد الصدوق ويحتجون بكلام الذهبي[1].

أرأيت أخي القـارئ كيف اتضح بما سبق سلامة كلامي من أي اعتراض، ولكن مـاذا نصنع وقد ابتلينا في هذا العلـم الشريف بأناس قـد ملأت مصنفـاتهم

(١) وقد ذكرت سابقًا أنني لقيت من الطلبة من يقول ذلك، وقد علم المعترض أنني لم أعين قائله في كتابي.

الدنيا وهم لا يفهمون مبادئ هذا العلم الشريف، ولو أن هذا المعترض اعترف بعدم فهمه وطلب البيان لكان خيراً له، ولكنه جمع مع عدم الفهم غروراً وعجباً وسوء أدب، ولا أدل على ذلك من قوله: (هذا تدليس بيِّن).

فهذه مصيبة أخرى، فقد كشف عن جهله بالتدليس، فإن التدليس فيه قصد الإيهام والتغطية، فأي إيهام وقع مني، فغاية ما اتهمني به لو كان كما زعم، لكان عدم فهم مني لكلام ابن أبي حاتم، فمن أين له أنني قصدت الإيهام؟

أرأيت أخي القارئ كيف أننا ابتلينا بمن لا يعرف مبادئ هذا العلم الشريف؟!!

ثم قــال: ويدل على ذلك ما بتره المؤلف من كلام ابن أبي حاتم في ذات الموضع، حيث قال: **ومنهم الصدوق الورع المغفل الغالب عليه الوهم والخطأ والسهو والغلط، فهذا يكتب من حديثه الترغيب والترهيب والزهد والآداب، ولا يحتج بحديثه في الحلال والحرام. اهـ.**

● وأقول: فقوله: ما بتره المؤلف، ظاهره أنني تركت هذا من كلام ابن أبي حاتم لأنه يعارض ما خلصت إليه مما نقلته عنه، وليس كذلك، بل هو يؤيده، فإنه بيَّن أولاً حديث الثقة الذي وصفه بالصدوق الثبت، ثم ثنَّي بحديث الصدوق الذي وصفه بالصدوق الثبت الذي يهم أحياناً، ثم ثلَّث بالضعيف القريب الضعف، وهو الذي وصفه بالصدوق المغفل...

فبان بذلك أن ما تركته يوضح كلامي ويؤيده ولا يعارضه، ولا أدري هل غبي ذلك على المعترض، أم أنه فهم وتغابى حرصاً على الطعن؟!!

ومن العجيب: أنه يختم تعليقه بقوله: ومن جهة أخرى، فإننا لو سلمنا للمؤلف دعواه، فإن هذا القول من ابن أبي حاتم عامّ، ولكنه يخصص بالتفرد بما لا يحتمل منه، وبالمخالفة، فذكر العام لا يقتضي بحال نفي الخاص. والله أعلم. انتهى كلامه.

• **أقول**: قد نقل عني في الباب نفسه من كتابه (ص١٧١) قولي: إن الذي يعني بقوله: (إن تفرد الصدوق يعد منكرًا) تفرده بمتن يستنكر عليه، وتظهر النكارة على المتن، أو شيء لا يحتمل منه.

فأي فرق بين كلامي هذا وكلامه السابق، ولا أدري: هل الرجل لا يفهم، أم أنه أراد إيهام الاستدراك؟

والموضع الثاني الذي اتهمني فيه ببتر كلام أهل العلم، هو ما قاله (ص١٨٥) تعقيبًا على ما بينته من تقوية الشافعي للمرسل بشروطه، فقال:

إن المؤلف قد تجاهل موضع إعمال الشافعي لهذه الدلائل، فلم يذكره، **وإنما بتر كلام الشافعي حتى يتسنى له إثبات مذهبه**، فإن الشافعي لا يطرد العمل بهذه القاعدة، وإنما خصَّ بها مرسل طبقة كبار التابعين، قال ـ رحمه اللَّه ـ (ص٤٦٥): فأما من بعد كبار التابعين الذين كثرت مشاهدتهم لبعض أصحاب رسول اللَّه ﷺ فلا أعلم منهم واحدًا يُقبل مرسله. انتهى كلامه.

• **وأقول**: قدَّر اللَّه وما شاء فعل، ونحمد اللَّه عزَّ وجلَّ على كل حال، فقد ابتلينا بأناس هذا حالهم، فما علاقة ما ذكره من كلام الشافعي الأخير بما نحن بصدده؟

لقد قال الشافعي فيما نقلته عنه: **ومتى خالف ما وصفت أضر بحديثه حتى لا يسع أحدًا منهم قبوله**. يعني أن المرسل الذي من طريق كبار التابعين ضعيف لا يسع أحدًا قبوله، فإذا جاء من طريق أخرى مرسلة جاز الاحتجاج به.

فقلت تعقيبًا: فهنا يبين الشافعي رحمه اللَّه أن المرسل إذا جاء من وجه آخر مرسل من غير رجاله فإنه يقوي أحدهما الآخر. اهـ.

وبهذا يكون قد ثبت أن الشافعي يقوي الضعيف بمثله.

وأما ما ذكره من كون غير مرسل كبار التابعين لا يتقوىٰ فهو يعني أن مرسل غير كبار التابعين ضعيف جداً لا يتقوىٰ بغيره ولا يقوي غيره، وهذا رأي له في المرسل، وهو خارج عن محل النزاع الذي هو تقوية الضعيف بالضعيف، فذكره أو عدمه لا تأثير له فيما نحن بصدده.

ولا أدري من سمح لهذا أن يمسك قلمًا، فضلاً عن أن يكتب في تحرير قواعد هذا العلم الشريف؟ فضلاً عن أن يعترض علىٰ جماهير العلماء؟!!!

فهذان هما الموضعان اللذان ادعا أنني بترت كلام أهل العلم لتغييره، وقد ظهر أن المعنىٰ لا يتغير بحذفهما، فما وراء ذكر ذلك في المقدمة؟!!!

ومع اتهامه لي بالباطل ببتر كلام أهل العلم، فإنه قد وقع في ذلك صريحًا ـ كغالب طعونه ـ، فمن ذلك:

• **قوله (ص١٤٥)**: «لو تتبع القارئ الكريم مقدمة المؤلف وتمعن فيها لوجد فيها كثيراً من الاضطراب، وسرعة الاعتراض والتخطئة بغير حجة، وأنا أذكر علىٰ ذلك بعض الأمثلة:

قال (ص٢٢): وكان من هؤلاء الشباب طائفة قسَّموا علماء الأمة إلىٰ متقدمين ومتأخرين.

ثم قال: هذا القول ظاهر جدًا في أنه ينكر هذا التقسيم، ويؤكده قوله (ص١٤١): فلا يوجد حد فاصل صحيح بين المتقدمين والمتأخرين، وهذا هو الذي تؤكده بديهة العقل.

ثم قال: هذا المؤلف لم ينتفع حتىٰ من قراءة مقدمة شيخه الشيخ مقبل ابن هادي ـ رحمه اللَّه ـ إن كان قرأها! . . .

ثم نقل كلام الشيخ، ثم قال: فهذا هو شيخ المؤلف يقر هذا التقسيم، ويقر تقديم قول المتقدمين علىٰ قول المتأخرين مع عدم العزوف عن أحكام المتأخرين،

وهذا هو ما نذهب إليه ونعتقده».

• **وأقول بتوفيق اللَّه عزَّ وجلَّ:** إن من تأمَّل نقل المعترض عني يبدو له أمران:

الأول: أنني أنكر الفارق الزماني بين علماء الأمة فأسوي بينهم في الزمان، فليس ثمَّ متقدم ومتأخر، وهذا يظهر من نقله الكلام الأول عني، ثم ما أضافه إليه من الكلام الثاني: (لا يوجد حد فاصل صحيح بين المتقدمين والمتأخرين).

الثاني: أنني أسوي بين المتقدمين والمتأخرين في المنزلة عند التعارض، حتى احتج عليّ بكلام شيخي في تقديمه لكلام المتقدمين على المتأخرين عند التعارض.

فأما الأول وهو إنكار الفارق الزماني بين المتقدمين والمتأخرين، فهذا ما لا يقول به عاقل.

وأما الثاني فليس في كلامي ما يدل عليه، بل إنني أقول: لا يمكن أن ينكر أحد له أدنى معرفة بالعلم الشرعي فضل المتقدم على المتأخر، وفي كتابي ما يوافق كلام شيخنا مقبل رحمه اللَّه، فمن ذلك ما ذكرته في باب اشتراط نفي العلة عن الحديث الحسن:

. . . أن ينقل إلينا إعلال إمام عارف بالحديث كأحمد بن حنبل، أو يحيى ابن معين، أو علي بن المديني، أو البخاري، أو أبي حاتم، أو أبي زرعة الرازيين، وغيرهم من غير بيان وجه الإعلال، فهذا يقبل من أحدهم ما لم يخالفه غيره ممن هو مثله، فإذا اجتمع عدد من هؤلاء الكبار على إعلال حديث، ولم يخالفهم أحد ممن يماثلهم كان رد قولهم بالنظر إلى ظاهر السند غير مقبول. واللَّه أعلم.

وأما المعترض فإنه قد اقتطع من كلامي ما يغير المراد تمامًا؛ فإن كلامي الأول

هو: وكـان من هؤلاء الشـبـاب طائفـة قـسـمـوا علمـاء الأمـة إلى مـتـقـدمين ومتأخـرين، فأسـاءوا الظن بالمتأخـرين منهـم، فـوجـدنا من يفـتي بحـرق كتب النووي وشيخ الإسلام ابن حجر، ويضلل شيخ الإسلام ابن تيمية... إلخ.

فانظر أخي القارئ كيف اقتطع الكلام بما يغير المعنى تمامًا.

وليته اكتفى بذلك، بل إنه ترك بقية الكلام، ثم أخذ كلامًا من موضع آخر ليخرج منهما بهذه النتيجة، وهذه خيانة ظاهرة، فما الذي دفعه لارتكاب تلك الخيانة المكشوفة؟

- ومن ذلك أيضًا قوله (ص١٤٨) نقلاً من كلامي:

كل هؤلاء إنما أتوا من عـدم فهمـهم لكلام الأئمة المتـقدمين والمتـأخرين، ومع عدم فهمهم ابتلوا بالغرور والإعجاب بالنفس.

ثم حـمل هذا الكلام على نفسـه، وعلى الأخ طارق بن عـوض الله، كـما سترى في كلامه إن شاء الله، وسأنقل كلامي الذي اقتطعه فهذا كلامي من أوله وبلفظي:

وكل هؤلاء، سواء الذين يغلون في التكفير، ويردون أقوال العلماء كلها، ولا يقـيمـون لها وزنًا، أو الذين يتـهمـون بعض أئمة الإسـلام، ويبدعـونهم بأشـياء أخطؤوا فيها، أو الذين يتـهمون أئمة الحديث كابن تيـمية، وابن القيم، والذهبي، والعراقي، وابن حجر وغـيرهم، يتهمونهم بمخالفة منهج الأئمـة المتقدمين، سواء في إعلال الأحاديث أو تصحيحها وتقـويتها، كل هؤلاء إنما أتوا من عدم فهمهم لكلام الأئمة المتـقدمين والمتأخرين، ومع عـدم فهمهم ابتلوا بالغـرور والإعجاب بالنفس. اهـ.

هذا هو كلامي بتمامه الذي بتره هذا المعتدي متعمداً؛ قصداً للإيهام، وإلا فهل يرضىٰ الأخ طارق عوض اللَّه أن يحشر نفسه بين أحد ممن ذكرتهم؟

وأما حشره نفسه بين المذكورين فهو أعلم بحال نفسه، نسأل اللَّه السلامة والعافية.

فليتأمل القارئ إلىٰ أي مدىٰ وصلت إليه أمانة الحافظ الإمام المتقدم **عمرو عبد المنعم سليم**، نسأل اللَّه السلامة.

ومع قيام هذا المذكور بالمهمة المناطة به، فإنه لم يدع الفرصة للإشادة بنفسه - وليته كان صادقًا - حيث قال:

هؤلاء الذين وصفهم بهذه الأوصاف قد تقدموه في الطلب وفي التحصيل، وفي ملازمة المشايخ، ولم يكتفوا بقراءة «الباعث الحثيث»!! ولا تتلمذوا على طلاب العلم عند المشايخ، ومصنفاتهم مبثوثة منذ أكثر من خمس عشرة سنة، وقد تلقاها أهل العلم منهم بالقبول[1] ، وقدمهم راسخة وللَّه الحمد والمنة في الذب عن السنة وأهلها، والرد علىٰ أهل الأهواء والبدع، وهم الذين سدوا الثغر في فتنة سقاف الأردن، وما أظن كتاب «لا دفاعًا عن الألباني فحسب[2] بل دفاعًا عن السلفية» عنك ببعيد، وهم الذين ردوا تهويلات ممدوح سعيد

---

(١) أرأيت كيف سمح سكوت أهل العلم عن الجرح والتعديل لمثل هذا أن يحتج بسكوتهم علىٰ قبولهم له ولمصنفاته؟

وتأمل قوله بعد ذلك: (وأما ادعاؤك عليهم بعدم الفهم، فهذا يرده شهادات علماء السنة لهم).

فهل هذه الشهادات إلا سكوتهم عن جرحه، ونقد مصنفاته؟

وأقول: يا إخواننا، لم يعد الكلام في المجالس الخاصة كافيًا، فانتبهوا إن الخطر عظيم!!

(٢) لعلك تعد من دفاعك عنه ثناءك البالغ علىٰ من وصفه بصاحب الفقه السقيم!!!

مصر [كذا]، وما أظنه قد خفي عليك كتاب «ردع الجاني المتعدي على الألباني». . . . ثم بدأ يذكر مصنفاته.

وأما بيان ما في كلامه ذلك فله موضع آخر، ولا أريد الإطالة بذكر بتره للكلام بما يحيل المعنى، وسترى كثيراً منه في مواضعه إن شاء اللّٰه تعالى.

* * *

ارتكاب المعترض لما طعن به

إنه قد بلغ هذا المعترض أمرًا يتعجب منه، فإنه مع افترائه واختلاقه للطعون السابقة فإنه ارتكبها أو أشد منها، وسأذكر بعضها تنبيهًا على ما سواها.

وقوعه في الكذب والافتراء

قد مضى بيان أن اتهام المعترض بالكذب اتهام مختلق ومفترئ، ومع ذلك فقد وقع هو في الكذب الصريح حين ادَّعى أني وعدته أكثر من مرة وفي أكثر من مكان، ثم تغيبت.

وكذلك ادَّعى أنني تركت الكتابة في مسائل الأصول والعقائد، وبين يديه كتبي في ذلك، مما يعد كذبًا مكشوفًا يدركه كل أحد، إلى غير ذلك مما بينته في الكتاب فما يجده القارئ في مواضعه، فلا حاجة للإطالة بإعادة ذكره[1].

وقد مضى في الباب السابق قولي:

وكل هؤلاء سواء الذين يغلون في التكفير ويردون أقوال العلماء كلها، ولا يقيمون لها وزنًا، أو الذين يتهمون بعض أئمة الإسلام ويبدّعونهم بأشياء أخطئوا فيها، أو الذين يتهمون أئمة الحديث كابن تيمية، وابن القيم، والذهبي، والعراقي، وابن حجر، وغيرهم، يتهمونهم بمخالفة منهج الأئمة المتقدمين، سواء في إعلال الأحاديث أو تصحيحها وتقويتها، كل هؤلاء إنما أوتوا من عدم فهمهم

---

(١) وقد بينت بطلان طعنه في نيتي في تأليف الكتاب، وأما وقوع ذلك منه فظهوره أوضح من أن يحتاج إلى دليل.

وأما التهرب من المناقشة فلو وجه له مثل هذا الأمر لكان رفعًا لشأن أمثاله.

وأما بتر الكلام بما يحيل المعنى فقد مضى بيان وقوعه منه، فلا حاجة لإعادته.

لكلام الأئمة المتقدمين والمتأخرين، ومع عدم فهمهم ابتلوا بالغرور والإعجاب بالنفس. اهـ.

فقال المعترض (ص١٤٩):

وأما بهتانك لهم واتهامهم بالإعجاب بالنفس والغرور، فما أدري، هل شققت عن صدورهم؟ أم أنك قد أوحي إليك بسرائرهم؟ اللَّهم إلا الحسد الذي قد ملأ القلوب، حتى بلغ الحناجر. انتهى كلامه.

● **وأقول:** أما دفاعه عن المذكورين فهو إقرار منه بقول بعضهم إن لم يكن كلهم، فهو إما أن يكون متصفًا:

١ ـ بغلوٍّ في التكفير، ويرد أقوال العلماء كلها ولا يقيم لها وزنًا.

٢ ـ أو باتهام بعض أئمة الإسلام وتبديعهم بأشياء أخطؤوا فيها.

٣ ـ أو باتهام أئمة الحديث كابن تيمية، وابن القيم، والذهبي، والعراقي، وابن حجر، وغيرهم، فيتهمهم بمخالفة منهج الأئمة المتقدمين سواءً في إعلال الأحاديث أو تصحيحها وتقويتها.

فليختر هذا المعترض لنفسه ما شاء من هذه الصفات.

ثم اعتراضه عليّ في وصفي للمتهم للأئمة بالأوصاف المذكورة بالغرور، ووصفه بأن هذا بهتان، وتعليله ذلك بقوله: (**فما أدري هل شققت عن صدورهم...**) فإن الغرور والكبر والاختيال وإن كان أصلها في القلب إلا أنها قد تظهر في أفعال الإنسان، وإعمال القرائن أمر شرعي[1]، فإذا اتهم شخص أئمة الإسلام بما سبق حكايته، فهل يشك أحد في غروره؟

---

(١) وقد بينت الأدلة عليه في كتابي «التفنيد».

علىٰ أنه مع اعتراضه بقوله: (هل شققت عن صدورهم) فإنه قد نصَّ في آخر كلامه أن الحسد قد ملأ قلبي حتىٰ بلغ الحنجرة، فهل قد رأىٰ الحسد في قلبي؟ فضلاً عن وصوله إلىٰ الحنجرة؟

ولا تنس قوله في المقدمة عن «القول الحسن»: قد ملأه صاحبه غرورًا وتطاولاً...

إلىٰ أن قال: على أنه قد أراد بهذا الكتاب التسور على أكتاف إخوانه... إلخ.

فهل رأيت أخي القارئ تناقضًا كهذا، وإنه ليذكرني بما وقع من صاحبه الشيخ الفاضل المنصف مصطفىٰ العدوي في كتابه: «مفاتيح الفقه في الدين» (ص١٥٠): «قولوا للمحق: إنك محق، ولمن أخطأ: عفا اللّه عنك قد جانبت الصواب، وكلِّلوا مقالاتكم بالأدب والوقار».

وذلك مع وصفه لشيخنا الألباني - رحمه اللّه - في الكتاب نفسه (ص٢٦ - ٢٧)، (٣٠) بـ«صاحب الفقه السقيم»، و«الشاذ والمنبوذ»، وأنه «محروم الأجر لقلة فقهه».

* * *

طعون عمرو عبد المنعم سليم في أهل العلم

في الوقت الذي ادَّعى عليَّ هذا المعترض الطعن في جماعة من أهل العلم، وحجته في ذلك أنني دعوت الشيخ محمد عمرو، وطارق عوض الله بـ«الأخ»، إذا به يطعن في أئمة الإسلام، فمنهم:

- **تشبيهه لخطأ ابن حزم في الصفات بكفر إبليس، وبجريمة مانعي الزكاة:**

لقد طرح عمرو عبد المنعم سليم في كتابه المسمى بـ«الأصول التي بنى عليها الغلاة مذهبهم في التبديع»[1] (ص٧٤) سؤالاً: هل الاجتهاد في الفقه والأحكام كالاجتهاد في العقائد... ومن خالف اعتقاد السلف أو وافق بعضه، وخالف بعضه مأجور على ذلك؟

فقال: مذهب الأئمة[2] أن الاجتهاد في الأصول مع الخطأ فيها بعدما تبين مذهب السلف بالنقول الصحيحة عنهم لا يقال لصاحبها أنه [كذا] مجتهد مخطئ له أجر، بل هو موصوف بالبدعة. انتهى كلامه.

وأجرى قاعدته هذه على ابن حزم، فذكر بعض انتقادات ابن عبد الهادي عليه في الفروع وفي الصفات، ثم قال عمرو عبد المنعم سليم عن ابن حزم:

فهل يُقال بعد ذلك أنه [كذا] قد اجتهد فله أجر واحد؟! فهذه حجة قد يحتج بها إبليس على إيمانه، إذ اجتهد فقال: خلقتني من نار، وخلقته من طين، بل هذا الباب

---

(١) هذا الكتاب زعم المعترض أنه ألفه للرد على الغلاة في التبديع، مع أنه موافق لهم في أصولهم، وإن خالفهم في بعض الجزئيات، فأصل انحرافهم عدم إدخالهم للخطأ في مسائل الاعتقاد تحت الخطأ في الاجتهاد الذي يعذر فيه صاحبه، وها هو ذا قد وافقهم في ذلك، وما كان ينبغي لمثل هذا أن يتكلم في مثل هذه الأمور الخطيرة، والله المستعان.

(٢) من أين له أن هذا مذهب الأئمة؟

جَعل من الأمة من يقول: إن إيمان إبليس كإيمان أبي بكر الصديق ـ رضي اللَّه عنه ـ هذا قال: يا رب، وهذا قال: يا رب.

بل إذا قيل ذلك، فلا حجة إذًا في قتال أبي بكر الصديق ـ رضي اللَّه عنه ـ لمانعي الزكاة، فإنهم على هذا القول مجتهدون، ومن اجتهد فأخطأ فله أجر، وهذا لا يقول به أحد[1] .

• عدُّ عمرو عبد المنعم سليم لجماعة من أئمة الإسلام في أهل البدع، وإخراجهم من أهل السنة والجماعة، منهم: العز بن عبد السلام، وابن الجوزي:

قال عمرو عبد المنعم سليم في كتابه المذكور (ص٤٤):

ما عليه كثير من المتأخرين فدأبهم ذكر المنسوبين إلى العلم بألقاب التفخيم والتعظيم، وإن لم يكن لبعضهم نصيب كبير من العلم[2]، أو اتباع السنة، وأما في باب الاعتقاد، فكثيرًا ما يحجمون عن الكلام فيهم، وهذه البليّة وقع فيها كثير من المعاصرين من باب أن كل قديم سلفي، وهذا خطأ فاحش، وهل يميز أهل السنة والجماعة عن غيرهم من أهل البدع إلا سلامة الاعتقاد وصحته، وأنا أذكر على سبيل ذلك بعض الأمثلة، منها [كذا]:

أبو حامد الغزالي:

فقال المعترض: عند كثير من المتأخرين هو إمام معتبر . . .

ثم قال: معتزلي المذهب في الكلام والقرآن[3] . . .

---

(١) ليتنبَّه القارئ أن عمرًا نسب القول بعذر ابن حزم، وأنه مأجور أجرًا واحدًا للشيخ الألباني رحمه اللَّه.

(٢) تنبه أخي القارئ لتنقصه للأئمة الآتي ذكرهم بقلة نصيبهم من العلم، وقارن هذا بموقفه حين ظن أنني وصفته بقلة الممارسة في العلم، لتعرف حقيقة هذا الشاب ورأيه في نفسه.

(٣) المعروف أن الغزالي أشعري وليس معتزليًا.

ثم قال: ومنهم العز بن عبد السلام.

ثم قال عمرو عبد المنعم سليم: الرجل مقدم عند الشافعية، وقد ذكره الذهبي في العبر فقال: شيخ الإسلام.

قال فضيلة الشيخ عمرو عبد المنعم سليم راداً على الذهبي:

هذه مبالغة كبيرة في حق الرجل[1]، فكيف هو كذلك، وهو لا يتقن الأصول إلا على أصول المعتزلة والجهمية.

ثم قال: ومنهم أيضًا: أبو الفرج ابن الجوزي:

قال فضيلة الشيخ عمرو عبد المنعم سليم: منسوب إلى الحنابلة في الفروع، وأما في الأصول، فهو جهمي جلد، معارض لمذهب السلف.

ثم قال: ومن هؤلاء: أبوالفضل السيوطي:

قال عمرو عبد المنعم سليم: له مصنفات كثيرة[2]، ما ترك بابًا في التصنيف إلا ولجه، إلا أنه كان ينقل عن كتب من تقدمه دون إشارة، وقد يختصر مع إخلال، وقد ينصب نفسه منافحًا عن قول في مصنف، وتراه ينقضه في غيره، فهو حاطب ليل، وادَّعى لنفسه بلوغ رتبة الاجتهاد، ونسب نفسه إلى التجديد، وأما في الاعتقاد فهو أشعري على المذهب العتيق أي الاعتزال، صاحب تأويل وتفويض.

● وصفه للمازري بالاعتزال:

قال (ص٥٣): ومنهم «المازري» صاحب «المُعلم بفوائد مسلم»، وهو أشعري

---

(١) هل كاتب هذا، هو الذي ضخم اختياري قولاً خلاف قول الشيخ ربيع حتى صيَّره طعنًا فيه، أم أنه غيره؟

وهل يستحقُ الذهبي عنده التعزير على قوله أم لا؟

(٢) في الحديث: «إذا لم تستحي فاصنع ما شئت» والسلام.

على المذهب القديم في الصفات. ـ يعني الاعتزال كما سبق في كلامه عن السيوطي.

• رميه لشيخ الإسلام ابن تيمية والسيوطي بالإجرام:

لقد نقلت عن شيخ الإسلام ابن تيمية في الطبعة الأولى من الكتاب (ص١٢٧):

وقد يكون الرجل عندهم ضعيفًا لكثرة الغلط في حديثه، ويكون حديثه الغالب عليه الصحة لأجل الاعتبار به والاعتضاد به، **فإن تعدد الطرق وكثرتها يقوي بعضها بعضًا، حتى قد يحصل العلم بها، ولو كان الناقلون فجارًا فساقًا،** فكيف إذا كانوا علماء عدولاً، ولكن كثر في حديثهم الغلط؟!. اهـ.

وفي (ص١١٧ ـ ١١٨): قال السيوطي (يعني في تدريب الراوي):

وأما الضعيف لفسق الراوي أو كذبه فلا يؤثر فيه موافقة غيره له، إذا كان الآخر مثله، لقوة الضعف وتقاعد هذا الجابر، نعم يرتقي بمجموع طرقه عن كونه منكرًا أو لا أصل له، صرح به شيخ الإسلام[1]، قال: بل ربما كثرت الطرق حتى أوصلته إلى درجة المستور السيئ الحفظ، بحيث إذا وجد له طريق آخر فيه ضعيف قريب محتمل ارتقى بمجموع ذلك إلى درجة الحسن. اهـ.

فقال إمام الجرح والتعديل عمرو عبد المنعم سليم: **دعوى تقوية الطرق شديدة الضعف ليس أقل جرمًا عند اللَّه ـ تعالى ـ من رد حديث النبي ﷺ، وهو صحيح بدعوى تقويته بمجموع الطرق الضعيفة والمنكرة.** انتهى كلامه.

• وأما تحرير القول في المسألة:

فإن كلام شيخ الإسلام ابن تيمية وابن حجر والسيوطي من حيث النظر له وجه، ولكن لم يظهر ذلك في مسلك الأئمة العملي، ولذلك فإنني ما سلكت هذه الطريقة في التطبيق العملي، وهو الأظهر؛ لأن طريقة المحدثين هي المعتبرة

(١) يعني الحافظ ابن حجر.

في هذا المقام، ولأن هذا هو بابهم، وكل أهل فنٍّ أولى بفنهم، ولكن ليس ذلك مسوغًا للطعن في أئمة الإسلام بمثل هذه العبارات الفجة التي وصفهم بها المعترض التي إن دلت على شيء فإنما تدل على أنه لم يتأدب بأدب الطلب، نسأل اللَّه العافية.

وأما قوله: قد أبان المؤلف عن منهجه المتوسع في قبول الأخبار، وأظهر لنا كيف أن نفسه رخو في التصحيح، فلا أجد ما أعقب عليه إلا بما أجاب به شيخنا مقبل بن هادي رحمه اللَّه حين سئل: ما تقول فيمن يصفك بالتشدد في تصحيح الأحاديث وتضعيفها؟

فقال ما معناه: لست أهلاً لأن أوصف بتشدد أو تساهل.

• طعن المعترض الملتوي في الشيخ الألباني ـ رحمه اللَّه ـ:

قال المعترض (ص١٦٥): قال المؤلف في كتابه (ص٣٤):

وقد سألت شيخنا الألباني ـ حفظه اللَّه ـ عن أول من أطلق الحسن بالمعنى الاصطلاحي، فقال ما معناه: إن هذه مسألة تاريخية لا فائدة من ورائها، فإن علماء الحديث إذا أجمعوا في عصر على اصطلاح معين، وتبعهم من بعدهم عليه، يكون هذا الاصطلاح ملزمًا، وإن لم يقل به من قبلهم.

فقال المعترض: وهذا النقل عن الشيخ الألباني ـ رحمه اللَّه ـ من باب التهويل الذي لا طائل من ورائه.

وأقـــول: إن الشيخ رحمه اللَّه لم يهوِّل بذلك، فقد علم المعترض أن الزركشي ـ رحمه اللَّه ـ وصف ابن حزم ـ رحمه اللَّه ـ بالشذوذ حين خالف أهل العلم في هذه المسألة.

وأما قوله: «نعم هذه القاعدة قاعدة معتبرة، ولكن بالشرط الذي ذكره الشيخ، وهو الاتفاق والإجماع».

فقد يتوهم متوهم أن المعترض متفق مع الشيخ فيما قاله، وأنه لا يعنيه بطعنه بالتهويل الذي لا طائل من ورائه، وليس كذلك، فإن الشيخ رحمه اللَّه قال في سؤالاتي له (ص٣٧): عرفنا أن الإمام البخاري استعمل هذا، وتبعه تلميذه الترمذي، وأشاعه في سننه إلىٰ آخره، عرفنا هذه الحقيقة، ثم جرىٰ علماء الحديث علىٰ هذا المنهج وعلىٰ هذه السنن دونما أي إنكار. . . إلخ.

واحتج الشيخ رحمه اللَّه علىٰ ذلك بقوله تعالىٰ: ﴿وَمَن يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ [النساء: ١١٥].

بل إن الشيخ رحمه اللَّه قد وصف المخالف بالبدعة، ولا بد أن هذا المعترض قد وقف علىٰ ذلك، فظهر أن طعنه بقوله: (من باب التهويل الذي لا طائل من ورائه) موجه لشيخنا الألباني رحمه اللَّه، فما أشبه هذا الطعن بوصف صاحبه الشيخ مصطفى العدوي لشيخنا الألباني رحمه اللَّه بصاحب الفقه السقيم.

ولعلَّ هذا من أسباب التقارب الذي بينهما، فليتنبه.

* * *

طعون عمرو عبدالمنعم سليم
في شيخنا العلامة مقبل بن هادي ـ رحمه اللَّه ـ

لقد سبق أن هذا المعترض شنَّع عليَّ واتهمني بالطعن في العلماء لكوني وصفت الأخ طارق عوض اللَّه بـ«الأخ»، وخالفت الشيخ ربيع بن هادي ـ حفظه اللَّه ـ في مسألة اجتهادية، وظن أنه يستطيع بذلك أن يثير الشيخ ربيعًا ـ حفظه اللَّه ـ عليَّ، وغفل عن كون الشيخ ربيع حفظه اللَّه لا يُظن به أبدًا أنْ يسكت عن طعونه السابقة في أهل العلم، خاصة في شيخنا مقبل بن هادي رحمه الله، الذي كان بينهما من الود ما لا أظن أن هذا الشاب يعرفه، وقد غفل عنه من وراءه، وإلا لما أقدم على الطعن في الشيخ رحمه اللَّه وإهانته، وتنقصه بهذه الطريقة الفجة التي ما أظن أحدًا طعن في الشيخ بمثلها.

قال المعترض (ص١٤٠):

ومن ينظر في مقدمة الشيخ مقبل ـ رحمه اللَّه تعالى ـ ومقدمة المؤلف يجد ربطًا عجيبًا بين المتكلمين على مسألة الاحتجاج بالحديث الحسن بمجموع الطرق، وبين المغالين في التبديع، ثم نقل كلامًا للشيخ رحمه اللَّه ولي، ثم قال (ص١٤١):

فانظر أيها القارئ هذا الخلط... إلخ.

● **ومن طعونه: وصفه لشيخنا العلامة الإمام المحدث مقبل بن هادي الوادعي رحمه اللَّه بأنه ليس من المبرزين في الحديث، وتقديمه لصاحبه مصطفى العدوي عليه:**

فأقول: إن قدر شيخنا مقبل ـ رحمه اللَّه ـ في علم الحديث قد استفاض عند الخاص والعام، فلا يحتاج إلى بيان حتى عند المخالفين للشيخ ـ رحمه اللَّه ـ،

فإن هذا مما لا يمارىٰ فيه .

والعجيب أن يطلع علينا شاب لا يزال في بداية طلبه يصف الشيخ ـ رحمه اللَّه ـ بأنه ليس من المبرزين في علم الحديث ، فهذه مصيبة عظيمة ، وانتكاسة تحتاج إلىٰ وقفة جادة ممن يهمه الأمر .

لقد تكلم عمرو عبد المنعم سليم عن المقدمين لكتابي هذا، وفيهم شيخنا مقبل رحمه اللَّه.

ثم عقَّب بقوله (ص١٤٤):

والسؤال الذي يطرح نفسه بعد هذا السرد: لماذا جمع المؤلف بين هؤلاء جميعًا، ولم يقدّم له أحد من أهل الحديث المبرِّزين فيه، لا سيما بلديه الشيخ الفاضل المنصف مصطفى العدوي، وهو أول من أثيرت هذه المسألة عنده ومع طلابه[1] ، حين كنت في زيارة له، وإنصاف الشيخ أشهر من أن يذكِّر به مثلي. انتهى كلامه.

ولئن كان تنقص المعترض للشيخ مقبل رحمه اللَّه بإخراجه من المبرزين في الحديث مصيبة ، فإن الأعظم من ذلك تقديمه لصاحبه مصطفىٰ العدوي عليه ، وإن هذا لمما لا يُشك في كونه شهادة زور تُسقط عدالته ، واللَّه المستعان .

---

(١) كان هذا فما كان موقف الشيخ المنصف منه؟

ولقد كانت تثار عند الشيخ الفاضل المنصف مصطفىٰ العدوي ومع طلابه ـ علىٰ حد وصفه ـ قضايا تهدم الدين من أصله ، كالذي جلس في مكتبته ولأكثر من سنة وكان يناقش ويعرض بلاياه التي منها :

أنه يرىٰ أن محبة اليهود والنصارىٰ جائزة ، وأن المرتد لا يُقتل ، بل لا يعاقَب ، وأن الزاني المحصن لا يرجم . . . إلىٰ غير ذلك .

ومع ذلك فما يحرك الشيخ الفاضل المنصف لذلك ساكنًا ، ولعل هذا يعده من إنصافه ، نسأل اللَّه السلامة والعافية .

• رميه للشيخ مقبل رحمه اللّه بالخيانة:

قال عمرو عبد المنعم سليم (ص١٤٤): «إن المؤلف لم ينقل ولا حرف واحد [كذا] قد استدركه أحد من الأربعة الذين قدموا للكتاب.

فكيف توارد هؤلاء جميعًا على عدم الإنكار أو الإصلاح أو التبيين، ولو لمجرد مسألة واحدة[1]، مما يدل على أن هذا الكتاب لم ينل منهم الاطلاع الكافي.

ويحضرني أنني عندما قدمت كتابي «النقد الصريح» للشيخ الفاضل محمد عمرو عبد اللطيف لكي يراجعه ويقدم له، وأفادني بحوالي ثمان ورقات لكل ورقة وجهان من الملاحظات، منها ما وافقته عليها، ومنها ما خالفته فيها، فأردفته في حاشية الكتاب، وأشرت إلى أنها من ملاحظات الشيخ الفاضل، وهكذا فلتكن أمانة المراجع»[2]. انتهى.

وأقول: وبعد كل هذا الإعجاب بالنفس ختم بقوله: (**هكذا فلتكن أمانة المراجع**) وهذا في مقابلة الأربعة المقدِّمين للكتاب.

يعني أن الشيخ محمد عمرو كان أمينًا في مراجعته لكتابه[3]، وأما هؤلاء الأربعة ومنهم الشيخان مقبل بن هادي، وصفوت نور الدين لم يكونوا أمناء، بل هم خونة[4]، نسأل اللّه عزَّ وجل أن يكشف ستر هذا المتعدي على خيار

---

(١) وقد بينت بالأدلة أنه كاذب في هذه الدعوى، فليتنبه.

(٢) الكتاب المشار إليه يقع في حوالي (١١٥) ورقة من القطع المتوسط سوى المقدمات والفهارس وضمن هذا العدد من الورقات كلام ابن حجر، ومع ذلك يلاحظ عليها بست عشرة ورقة يعني بمعدل كل سبع ورقات ونصف عليها ورقة ملاحظات، فإذا استخرجنا كلام ابن حجر فربما صارت ورقة ملاحظات من الشيخ محمد عمرو لكل ثلاث أو أربع ورقات من تأليف عمرو عبد المنعم سليم.

(٣) ونحسبه كذلك إن شاء اللّه.

(٤) وقد طعن عمرو عبد المنعم سليم في الشيخين مقبل وصفوت وغيرهما من المتقدمين بأنهم وافقوا على كثير من تهويلاتي واعتراضاتي، في حين لم يقع ذلك من صاحبه الشيخ الفاضل المنصف مصطفى العدوي.

الأمة في هذا العصر، فإن شيخنا مقبل بن هادي رحمه اللَّه مع كثرة خصومه لم يمكن لأحد منهم أن يطعن في أمانته، وأخونا الشيخ محمد عمرو عبد اللطيف -مع علمه وفضله- في رتبة الطالب لشيخنا مقبل -رحمه اللَّه-.

ومع ذلك لما نزل الشيخ إلىٰ مصر في عام (١٩٨١ م)، وكان يحدث بحديث عائشة في الذكر في سجود التلاوة، فنبهه أخونا الشيخ محمد عمرو إلىٰ أن الإسناد منقطع، فظل يذكره بهذه الفائدة، ويكرر ذكره بها أمام طلبة العلم، حتىٰ جمع كتابه «أحاديث معلة ظاهرها الصحة»، فقال فيه (ص٢٥٨):

منقطع، خالد الحذاء لم يسمع من أبي العالية، أفادني بهذا الأخ/ محمد عمرو المصري، فرجعت إلىٰ «تهذيب التهذيب» فوجدته كما يقول حفظه اللَّه. اهـ.

ومن أراد أن يقف علىٰ شيء من أمانة شيخنا مقبل رحمه اللَّه فليرجع إلىٰ كتابيه رجال الحاكم، والدارقطني ليرىٰ كيف تكون الأمانة العلمية.

وشيخنا مقبل رحمه اللَّه بذل نفسه وماله لنشر سنة رسول اللَّه صلىٰ اللَّه عليه وعلىٰ آله وسلَّم، وتعرض لمحاولاتٍ لاغتياله من أعداء السنة باليمن، فصبر حتىٰ نصر اللَّه عز وجل به السنة.

ومن أراد أن يقف علىٰ شيء من مكانة شيخنا رحمه اللَّه فليسأل عن مكانته عند أكابر علماء العصر، كالشيخين ابن باز والألباني، وكالشيخ ابن عثيمين رحم اللَّه الجميع، ولقد كان الشيخ ابن عثيمين رحمه اللَّه لا يقوم لأحد أثناء درسه بالحرم، فلمَّا رأىٰ شيخنا مقبلاً رحمه اللَّه، قطع الدرس وقام وصافحه تقديرًا له وإجلالاً.

ولقد أحسن أخونا الشيخ عبد العزيز البرعي حيث قال:

وفي شـــــام وفي يمن ونجـــدٍ وأصحـاب الفـضـيلة أجـمـعـينا

يجلـون ابن هـــادي ليـس منهم يعـــادي نهـجـه كـــالمعـتـــدينا

وكم يبعث هذا الصنيع من هذا الشاب على الحيرة:

ما الذي دفعه لهذه الهجمة الشرسة على هذا العلم من أعلام السنة؟! هل انطوى قلبه على بغض السنة ورءوس أهلها مع تظاهر بالانتماء لها؟

أم لكون الشيخ رحمه اللَّه قد قال عند ذكر طلبته:

(هذا وطلبة علم استفادوا، وحصلوا على الخير الكثير، ولكنهم نكصوا على أعقابهم، ومالوا إلى الدنيا وإلى حزبيات مغلفة، فتركت كتابتهم، ولم أكتب إلا الإخوة النابغين الذين لا يزالون على خير واستقامة، ثبتنا اللَّه وإياهم على الحق، إنه على كل شيء قدير)[1] .

ثم محا اسم صاحبه الشيخ الفاضل المنصف من طلبته[2]؟

ولنا أن نتساءل: ما موقف الشيخ مصطفى العدوي من هذا العدوان الغاشم على شيخنا مقبل رحمه اللَّه؟

هل سيسكت؟ كيف والسكوت لا يسعه إذ هو طرف؟ فالسكوت منه والحالة هذه - إقرار.

هل سيقول: أخطأ عمرو في تقديم الشيخ مصطفى على الشيخ مقبل؟ كيف ولا يصح أن يعقب بقوله (أخطأ)، لأن معنى الوصف بالخطأ أنه يحتمل الصواب؟

---

(١) ص (٥٩) ط دار الآثار بصنعاء.

(٢) وكان الشيخ مقبل قد ذكره ضمن تلاميذه في الطبعة الأولى ص(٥٠) برقم (٧٢).

إذًا، فلا مناص للشيخ مصطفى عن الإجابة عن هذين السؤالين:

هل وصف عمرو عبد المنعم سليم للشيخ مصطفى بأنه من أول المبرزين من أهل الحديث في هذا العصر، والشيخ مقبل ليس مبرزًا أصلاً هل هذه شهادة حق أم شهادة زور؟

وهل وصفه للشيخ بعدم أمانة المراجعة (يعني الخيانة) شهادة حق أم زور؟

* * *

طعن عمرو عبد المنعم سليم في الشيخ صفوت نور الدين ـ رحمه الله

لقد شمل الشيخ صفوت نور الدين ـ رحمه اللَّه ـ الطعن الذي وجهه لغيره من المقدمين للكتاب بما في ذلك اتهامه لهم بالخيانة في مراجعة الكتاب، حيث لم ينبهوا على الأخطاء التي اكتشفها هذا الإمام الجهبذ عمرو عبد المنعم سليم، ومع هذه الطعون التي وجهها لكل المقدمين للكتاب، فقد خصَّ الشيخ صفوت رحمه اللَّه بطعون أخرى، فمن ذلك:

- **تهاون الشيخ في التقديم للكتب التي تتخذ وسيلة للتجارة:**

وذلك حيث قال (ص١٤٢):

إننا نأخذ عليه التقديم لكثير من الكتب في وقت أصبح فيه التقديم للكتب تجارة[1]، ووسيلة للترويج عوضًا عن المراجعة للانتفاع من معرفة الزلات، وتصويب الأخطاء، فنسأل اللَّه تعالى له الرحمة والمغفرة. اهـ.

وأقول: كم عدد مقدمات الشيخ صفوت رحمه اللَّه بالنسبة لغيره؟ ألا يجد هذا المفتري على أهل العلم من يأخذ على يديه؟

ثم قال عمرو عبد المنعم:

والشيخ له مشاركة في علوم شتى إلا أن هذا العلم بخصوصه له جهابذته المتفننين فيه[2]، والمعول عليهم فيه، وهذه المسألة من أدق المسائل، وقد يحجم

---

(١) ليت الذي ينبه على اتخاذ التقديم للكتب تجارة غير عمرو.

(٢) كذا قال عمرو (المتفننين)، فهذا الجهبذ لا يعرف أن (جهابذة) مبتدأ مؤخر مرفوع، والمتفننون صفة، والصفة تتبع الموصوف، ومع ذلك فالشيخ صفوت ليس من الجهابذة عند هذا الجهبذ، وعلى الجهابذة السلام.

عنها من لم ينظر أدلتها، ويستقصي قرائنها، فالواجب الحذر من الخوض فيما لا يحسنه المرء، ومن قال: لا أعلم فقد أفتى. انتهى كلامه.

وعلى هذا فالشيخ صفوت لم يحجم عن النظر في شيء لم ينظر في أدلته ويستقصي قرائنه، ولم يقم بما أوجبه اللَّه عليه من الحذر من الخوض فيما لا يحسن، ولم يلتزم ما أوجبه اللَّه عليه من قوله: (لا أعلم) فيما لا يعلمه، وإنما تهجم على الفتيا فيما لا يعلم.

فأي إساءة للشيخ رحمه اللَّه أشد من هذه؟!!!

إنَّ رجس هذه الطعون في أهل العلم ما أظنه يدع أحداً ممن بسط اللَّه يده بالكتابة إلا مسه إلا من قام بواجبه **بالانتصار للحق وأهل العلم**، وأقل واجب أن يوجه لهذا الشاب سؤال: هل حقًا فهمت مقدمة الشيخ صفوت رحمه اللَّه وغيره من أهل العلم الذين قدموا للكتاب؟

وأقول: أنا في شكٍّ كبير من ذلك، ولو فهمها وكان صادقًا مع نفسه لما قال ما سبق حكايته، واللَّه المستعان.

* * *

طعنه في الأخ طارق بن عوض اللَّه

قال عمرو عبد المنعم سليم (ص٩٠):

وجدت بعض المشتغلين بهذا العلم (يعني أخانا طارقًا) يشير إلى معنى آخر غريب.

وقال (ص١٠٦): وجب علينا ذكر بعض الشُّبه المتعلقة بهذه المسألة، وذكر الجواب عنها، فمن ذلك: ما ذكره بعض المشتغلين في كتابه الإرشادات، وذكر كلامه[1].

وهو يعني الأخ طارقًا، فانظر وصفه له ببعض المشتغلين، وقد سمى كلامه شبهات، ثم قال: أما الإحالة التي أحالها الأخ الفاضل، ثم عقب على كلامه بقوله: **هذا الإطلاق فيه نظر، بل قد يغتر به المبتدئ في هذا العلم.**

ثم قال (ص١٠٨): هذا قد يصيب القارئ بالبلبلة وسوء الفهم.

ثم قال (ص١٠٩): والحقيقة أن هذا الاحتجاج لم يكن من أخينا الفاضل المشار إليه سابقًا وحده، وإنما وقع من بعض طلاب العلم منهم من مصر ومن السعودية، ومن الإمارات.

وهذه المسألة أظهرت لي أنَّ كثيرًا من طلاب العلم اليوم قد يفهمون من كلام العلماء على غير المراد منه[2]، ومنهم من لا يجمع بين أطراف كلام الأئمة للوقوف على وجه الصواب في المسألة. انتهى كلامه.

---

(١) وقد سبق ذكره في مقدمة الطبعة الثانية لكتابي «القول الحسن».

(٢) ليتنبه القارئ أنني لا أعلق على ركاكة عباراته لكثرتها، نسأل اللَّه السداد.

وأقول: فقد وصف أخانا طارق بن عوض اللَّه بأنه من طلاب العلم الذين قد يفهمون كلام العلماء على غير المراد منه، ولا يجمع بين أطراف كلام الأئمة للوقوف على وجه الصواب، والأدهى من ذلك ما سبق حكايته عنه من لقائنا به في الأخ طارق، حيث قال عنه: «إنه هو الذي دعاه إلى هذه المسألة ثم تراجع عنها جبنًا من أن يتكلم فيه الشيخ الألباني ـ رحمه اللَّه ـ، ورماه أيضًا بالكذب» وذلك أمام الشهود المذكورين، فليقارن القارئ بين ما ذكرت الشيخ محمد عمرو وأخانا طارقًا به، وبين ما وصفه به هذا المعترض، فأين ما قاله (ص١٤٠) عني:

ولعلك تلحظ ما أقول حين تقرأ مقدمة المؤلف، وكثرة ما يدعوهم «الأخ»، وكأنه لا يعترف لهم بتقدم في هذا العلم، ولا بمشيخة، ولا بغيرها؟

أرأيت أن المسألة ليست حديثًا حسنًا بمجموع طرق، ولا الشيخ محمد عمرو، ولا طارقًا، ولكنها ذرائع لمقابلة ما في «الانتصار» و«التفنيد» بمثيله؟

ويؤكد ذلك إتباعه التشنيع السابق بالشيخ محمد عمرو، وأخيه طارق عوض اللَّه بقوله: وهذا دأبه في كثير من ردوده التي أخرجها هذه الأيام[1]، لا سيما رده على بلديه وأخي زوجته الشيخ مصطفى العدوي ـ حفظه اللَّه ـ. اهـ.

أرأيت كيف كشف الغطاء، فصدق القائل:

ومهما تكن عند امرئ من خليقة ... وإن خالها تخفى على الناس تعلم

* * *

(١) مع أن بين «الانتصار»، و«القول الحسن» سنوات عديدة، لكن سيطرة «الانتصار» على الكاتب أنسته الحقائق الواضحة لكل أحد، فهل كاتب التعليقات التي تخص الانتصار هو نفسه الذي يعقب على القول الحسن؟

تفرد المعترض برأيه في الحسن لغيره عن كل من يعتد به من أهل العلم[١] المعاصرين

لقد سبق في المقدمة أن الشيخ محمد عمرو عبد اللطيف ـ حفظه الله ـ قد تراجع كثيرًا فوافق أهل العلم في غالب المسألة، وقريب منه الأخ طارق عوض الله، وقد كفانا المعترض مؤنة بيان ذلك برده عليه، وأما مشايخه، فلا أعلم أنه ادعى الطلب على أحد إلا الدكتور محمود الطحان والشيخ عبد الله ابن يوسف الجديع[٢].

● فأما الدكتور محمود الطحان فقد قال في كتابه «تيسير مصطلح الحديث» (ص٣٧٧):

الحسن لغيره هو الضعيف إذا تعددت طرقه، ولم يكن سبب ضعفه فسق الراوي أو كذبه.

ثم قال: حكمه: **هو من المقبول الذي يحتج به**. اهـ.

● **مخالفة عمرو عبد المنعم لشيخه عبد الله بن يوسف الجديع:**

قال الشيخ عبد الله بن يوسف الجديع في كتابه «أحاديث ذم الغناء والمعازف في الميزان» (ص٣٥) عن حديث: «**إن في أمتي خسفًا ومسخًا وقذفا..إلخ**»، **حسن لغيره**.

وضعفه فضيلة الشيخ عمرو عبد المنعم من جميع طرقه.

---

(١) ليس معنى ذلك أنني أعد هذا المعترض من أهل العلم، بل ولا من طلابه الذين هم على الجادة، فقبائحه السابقة تنأى به عن ذلك.

(٢) ودعواه الطلب على الشيخين تحتاج إلى شهادة منهما له بذلك، فهل وقفت أخي القارئ على هذه الشهادة؟!

● وفي تحقيقه للمفاريد لأبي يعلى: (ص٣٥) رقم (٢٢) قال عن حديث: **إن أخاك محبوس بدينه، فاقض عنه ... إلخ قال: سنده حسن لغيره.**

فظهر بذلك أن هذا المعترض لا يوافقه أحد يعتد به على مخالفته لأهل العلم في هذه المسألة من أهل العلم المعاصرين[1]، حتى من ادعى أنهم مشايخه.

فهل هو أهل للأخذ عنه؟ وما مدى تحقيقه لهذه المسألة وتحققه منها؟

هذا ما سنبحثه في الباب الآتي.

* * *

(١) وقد مرَّ أن عمراً قال إنه أحد ثلاثة - في العالم - يقولون بعدم تقوية الحديث بمجموع طرقه الضعيفة، ثانيهما: الشيخ محمد عمرو عبد اللطيف، وثالثهما: الأخ طارق عوض الله.
وقد نصَّ عمرو على تراجع طارق عنها، وقد سبق في مقدمة القول الحسن إثبات تراجع الشيخ محمد عمرو، فبقي عمرو منفرداً بها.

هل وعى عمرو عبد المنعم سليم مسألة الحسن بمجموع الطرق (مناقشة أقواله في المسألة)

لقد كان من المفترض أن تكون هذه المسألة هي مدار النقاش بيني وبين عمرو على حسب ما سمى كتابه «الحسن بمجموع الطرق في ميزان الاحتجاج بين المتقدمين والمتأخرين»، ولكن ماذا أصنع وقد جعلها هذا الشاب ستاراً لهدف آخر كما مرت الإشارة إليه، فجزؤه، عدد صفحاته (٢١٣) صفحة، منها (١٣٢) صفحة جعلها لبحثه، والباقي للرد عليّ، وخص (١٠) صفحات للمقدمة، ثم تكلم عن بعض معاني الحسن في (٣٤) صفحة، ثم تكلم عن أول من عرف الحسن (١٥) صفحة حتى (ص٥٩)، وكل ذلك ليس له كبير تأثير على مسألته.

ثم بوب (ص٦٠) بابًا: **هل احتج البخاري ومسلم برواية الضعيف إذا تابعه مثيله؟**

وهذا السؤال دال على عدم وعيه لمبادئ هذا العلم الشريف، فإن المبتدئ في هذا العلم يعلم أن البخاري ومسلمًا قد التزما إخراج الأحاديث بالأسانيد الصحيحة، وهذا معنى «الصحيح المسند»، ولا يشكل على ذلك ذكرهما أحيانًا لبعض من في حفظهما لين؛ لأنهما يفعلان ذلك في المتابعات وليس في الأصول. ولهذا فإيراده ذلك لا دخل له بمسألته.

ثم بوب (ص٦٣) بابا: **أقوال أهل العلم الدالة على أن مذهب المتقدمين لم يكن منه تقوية الضعيف بمثيله**، ثم ساق أقوالاً لبعض أهل العلم ليس في شيء منها نسبة هذا القول للمتقدمين إلا ما يمكن أن يشتبه على أمثال هذا الشاب في كلام الحازمي الذي سبق حكايته، وهو: **ضم الواهي إلا الواهي لا يؤثر في**

اعتبار الصحة، ولم يذهب إلى هذا أحد من أهل العلم قاطبة. اهـ.

والحازمي لم يشر إلى المتقدمين ولا إلى المتأخرين، فحمل كلامه على المتقدمين تقويل ما لم يقل، على أنني قد بينت سابقًا أن المقصود بالواهي هو الضعيف الشديد الضعف، وقد ذكرت بالأدلة أن الحازمي يقوي الضعيف بالضعيف، **ولم يتعرض هذا المعترض لهذا البيان، وكأنه يختار ما يمكنه أن يشغِّب عليه، وما لا يمكنه ولا يلتفت إليه، ولهذا نظائر كثيرة مما يدل على أن مقصوده ليس بيان الحق في المسألة، والله المستعان.**

ثم بوَّب بقوله: قاعدة الحافظ ابن سيد الناس في تقوية الضعيف بمثله:

ثم نقل فيه كلامًا نسبه لابن سيد الناس[1] وهو: إما أن يكون الراوي المتابع مساويًا للأول في ضعفه أو منحطًا عنه أو أعلى منه:

فأما مع الانحطاط فلا يفيد [كذا] المتابعة شيئًا.

وأما مع المساواة فقد يقوى، ولكنها قوة لا تخرجه عن رتبة الضعيف، بل الضعيف يتفاوت، فيكون الضعيف الفرد أضعف رتبة من الضعيف المتابع، ولا يتوجه الاحتجاج بواحد منهما، وإنما يظهر أثر ذلك في الترجيح.

وأما إن كان المتابع أقوى من الراوي الأول أفادت متابعته رفع تهمة الضعف عن الطريق الأول، فلا مانع من القول بأنه يصير حسنًا. اهـ.

فقال المعترض: **هذا الذي يصير به حسنا هو رواية من هو أقوى من صاحب الضعف المحتمل، وهو صاحب الحديث الحسن. اهـ.**

وأقول: إن ثبت هذا عن ابن سيد الناس فإنه مع المساواة قد قال بتقوية الضعيف للضعيف، لكن هذه القوة لا ترفعه لدرجة الاحتجاج عنده فإذا جاء

(١) ادعى المعترض أن بعض من وصفه بأحد أهل العلم الأفاضل (فهو مجهول)، أنه اطلع عليه في كتاب السيوطي المخطوط في «شرح ألفية الأثر».

الحديث من طريق ثالثة لا شك أنه سيزداد قوة وإلا كان المنع تحكمًا بلا دليل، فإن لم يقل بالاحتجاج بالطرق الثلاثة زدناه رابعة، وهكذا حتى يصل إلى حد يطمئن معه إلى الاحتجاج به، فيكون خلاف القول لما عليه جماهير أهل العلم في عدد الطرق الضعيفة التي بها يتم الاحتجاج، كما سبق في كلام ابن القطان، فلا حجة للمعترض في المنع من الاحتجاج بالضعيف إذا تعددت طرقه على الإطلاق.

وأما مع قوة المتابع فتفسير المعترض له بصاحب الحديث الحسن لا يصح لكونه حسنًا بدون متابعة الضعيف والله أعلم.

ثم عقد (ص٦٩) بابا: موقف الزركشي من قاعدة ابن سيد الناس وحكم أبي الحسن بن القطان وابن حجر في المسألة.

ثم نقل عن الزركشي: وهو تفصيل حسن، ولا يخفى أن هذا كله فيما إذا كان الحديث في الأحكام، فإن كان من الفضائل فالمتابعة فيه تقوِّي على كل تقدير؛ لأنه عند انفراده مقيد.اهـ.

• **وأقول**: إن صح النقل فهو موافق لكلام أبي الحسن بن القطان -رحمهما الله-، وقد سبق الجواب عنه، ويؤيد هذا الحمل موقف الزركشي من ابن حزم.

وقد بوَّب المعترض (ص٧١): مذهب ابن حزم في عدم تقوية الضعيف بمثيله وإن بلغت طرقه ألف طريق ضعيف.

ثم ذكر قول الزركشي: وشذ ابن حزم عن الجمهور، فقال: ولو بلغت طرق الضعيف ألفًا لا يقوى، ولا يزيد انضمام الضعيف إلا ضعفًا.اهـ.

فقال المعترض: **ولنا هنا مع قول الزركشي «وشذ ابن حزم» وقفة، فإن ابن**

حزم لم ينفرد بهذا القول، وإنما قاله ابن سيد الناس، وأقره الزركشي على أكثر كلامه.اهـ.

● **وأقـول:** سبحان الله، أيظن هذا الشاب أنه أفهم لكلام الزركشي من الزركشي نفسه؟ كيف يكون ابن سيد الناس موافقًا لابن حزم، والزركشي يستحسن كلام ابن سيد الناس ويقره ـ كما قال المعترض ـ، ثم يصف ابن حزم بالشذوذ، ولا أدري كيف جاز في عقل هذا الشاب؟!! فإن هذا لمما لا ينقضي منه العجب!!!

● **وأقـول:** إن إنكار الزركشي على ابن حزم ووصفه بالشذوذ مما يؤيد التفسير الذي ذكرته عن ابن سيد الناس وابن القطان، وهو عدم اكتفائهم بطريقين مما فيهما ضعف محتمل للاحتجاج، فإذا كثرت الطرق فهي عندهم صالحة للاحتجاج، فليس هؤلاء مخالفين للجمهور في أصل القاعدة، والحق مع الجمهور بلا ريب كما سبق بيانه.

وفي (ص٧٣) بوَّب: توقف ابن دقيق العيد في إطلاق الاحتجاج بالضعيف إذا تابعه مثيله.

● **وأقـول:** إنَّا لله وإنَّا إليه راجعون، هل بلغت بهذا الشخص الاستهانة والاستخفاف بالعقول إلى هذا الحد؟

إن ابن دقيق العيد ذكر كلام الخطابي في تعريف الحديث الحسن وهو في «الاقتراح» (ص١١) بتعليق عمرو عبد المنعم سليم، وهو: ما عُرف مخرجه، واشتهر رجاله، وعليه مدار أكثر الحديث، وهو الذي يقبله أكثر العلماء، ويستعمله عامة الفقهاء.

فقال ابن دقيق العيد: وهذه عبارة ليس فيها كبير تلخيص، ولا هي أيضا على صناعة الحدود والتعريفات، فإن الصحيح أيضًا قد عُرف مخرجه، واشتهر

رجاله، فيدخل الصحيح في حد الحسن، وكأنه يريد بهذا الكلام ما عُرف مخرجه، واشتهر رجاله مما لم يبلغ درجة الصحيح.

فعلق على هذا فضيلة الشيخ عمرو عبد المنعم سليم بقوله: **وعبارة الخطابي التي ذكرها ابن دقيق [كذا] والذهبي فيها قصور في تعريف الحسن سواءً قلنا أنها [كذا] تنصرف إلى الحسن لذاته، وهو المعتمد، أو إلى الحسن لغيره، وهو بعيد**. انتهى كلامه.

● **وأقول: فالمعتمد عند الشيخ عمرو عبد المنعم سليم أن تعريف الخطابي** وكلام ابن دقيق العيد حوله متجه للحسن لذاته.

ثم استطرد ابن دقيق العيد مُكْملاً الكلام على الحديث الحسن الذي سبق ذكره:

وأما ما قيل من أن الحسن يحتج به ففيه إشكال، وذلك أن هاهنا أوصافًا يجب معها قبول الرواية إذا وجدت في الراوي...

فتبين مما سبق أن الإشكال الذي أورده ابن دقيق العيد على الاحتجاج بالحديث الحسن إنما يعني الحسن لذاته لا الحسن لغيره.

وهذا الذي قرره عمرو عبد المنعم سليم كما سبق ذكره عنه، ثم إذا به في كتابه «الحسن بمجموع الطرق» يفتري على ابن دقيق العيد قائلا: **توقف ابن دقيق العيد في إطلاق الاحتجاج بالضعيف إذا تابعه مثيله.**

فهل وصل به الاستخفاف بالقراء فظن أنهم إذا رجعوا إلى «الاقتراح» لابن دقيق العيد فلن يكشفوا افتراءه عليه إذا لم يجدوا ذكرًا لـ(متابعة الضعيف للضعيف)؟ وأن كلامه في الحسن لذاته؟ ولن يقفوا على كلام عمرو السابق في حمله كلام ابن دقيق العيد على الحسن لذاته؟ وما الحامل له على ذلك؟

وفي (ص٧٥) بوَّب: **أمثلة من صنائع المتقدمين تدل على عدم تقوية الضعيف بمثله.**

وقد سبق الجواب عن هذا في الكتاب، ولم يتعرض المعترض للإجابة عنه كغيره.

وفي (ص٨٢) بوَّب: **توقف أبي حاتم من الاحتجاج بمطلق الحسن** وليس هذا موضعه اللائق به، بل موضعه في أول كتابه حيث الكلام على معنى الحسن عند الأئمة، وهو خارج عما نحن بصدده.

وفي (ص٨٣) بوب: **معرفة معنى الاعتبار وبيان المراد من قولهم في الراوي: «يعتبر به» أو «يكتب حديثه».**

فتكلم فيه بكلام يليق بمثله حيث فسر الاعتبار بقوله (ص٨٤): **فالاعتبار هو السبر والبحث عن روايات الحديث الواحد.**

● **وأقول:** لقد خلط هذا المعترض بين الاعتبار في الكلام على طرق الأحاديث والاعتبار في حق الرواة.

فالاعتبار في الكلام على طرق الأحاديث هو المعنى الذي ذكره، فإذا أجريته على الرواة كان قول العلماء: «**فلان يعتبر به، يعني فلان يسبر به ويبحث به**، وهذا ما لا يقوله عاقل، وكم يقع الخلط من هذا الشاب بسبب سوء فهمه لكلام أهل العلم.

ثم قال هذا المعترض:

وكتابة حديث الراوي يكون لأمور منها:

الأول: كتابة حديثه للاحتجاج.

والثاني: كتابة حديثه على وجه التعجب.

والثالث: كتابة حديثه للاعتبار.

ثم قـال: فأما التعجب فهو مختص بمن كان شديد الضعف، وأقول: من فوض مثل هذا وسلطه على هذا العلم الشريف؟

من سبقه بهذا التفسير؟ لقد قال بعد ذلك:

وقد وقفت لابن عدي ـ رحمه الله ـ في «الكامل» على عبارة تدل على أن الراوي قد يكتب حديثه حتى ولو كانت عامة أحاديثه غير محفوظة.

قال ـ رحمه الله ـ في ترجمة «إسماعيل بن مسلم المكي»:

أحاديثه غير محفوظة عن أهل الحجاز والبصرة والكوفة إلا أنه ممن يكتب حديثه.

● **وأقول:** طالما أنه لا يزال باب الجرح والتعديل للمعاصرين من المؤلفين والمعروفين مغلقًا فلا بد أن نرى أمثلة من هذا النمط من العابثين بكلام أهل العلم، فمن عبثه: خوضه في تفسير كلام ابن عدي على هذا النحو، ولإيضاح ذلك لمن له أدنى عقل سأصوغ كلام ابن عدي على حسب تفسيره، وهو:

أحاديثه غير محفوظة عن أهل الحجاز والبصرة والكوفة، مع كونها غير محفوظة إلا أنها يتعجب منها.

فهل يقول هذا عاقل؟ فضلا عن إمام كابن عدي!!

وأما إذا فسّرنا كلامه بقولنا:

أحاديثه التي ينفرد بها غير محفوظة... ومع كونها غيرمحفوظة إلا أنها تكتب لينظر هل تابعه غيره عليها فتتقوى أم لا؟

ولا يرد على ابن عدي كون غيره من أئمة الجرح والتعديل يضعفون إسماعيل تضعيفًا شديداً، فإن له اجتهاده كما أن لهم اجتهادهم، ويلزم على تفسير هذا العابث بكلام أهل العلم أن يكون قولهم (لا يكتب حديثه) تعديلاً.

وهذا وقع في إسماعيل بن مسلم، فإن علي بن المديني قال فيه: (لا يكتب حديثه)، فهل يقال: إن علي بن المديني يقوي أمره؟

إن هذا لشيء عجاب!!!

ثم قال المعترض: وأما الاعتبار فلمعنيين:

الأول: إذا كان ثقة فللاحتجاج.

وهذا من التقول على أهل الحديث، فإنه لا يستقيم قولهم: (فلان ثقة يعتبر به)، ولا يقول هذا أحد فيما أعلم.

ثم قال: **وإذا كان ضعيفًا فللاحتجاج بحديثه إذا وافق الثقات.**

• **وأقول:** تقييده للاحتجاج بحديث الضعيف بموافقته الثقات هو من تحكمه بلا دليل، وقد بينا ذلك في موضعه فلم يُجِبْ عنه كغيره.

ثم بوَّب (ص٨٩): بيان معنى ما نقله شيخ الإسلام ـ رحمه الله ـ من احتجاج الإمام أحمد بالحديث الضعيف.

• **وأقول:** لا يوجد أحد يفسر مراد ابن تيمية من ابن تيمية نفسه، وقد سبق كلامه، فليُرجع إليه.

ثم بوب (ص٩٥): الجواب عن عبارات بعض المتقدمين التي تدل على تقوية الضعيف بمثله.

ثم ذكر كلام الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله في تقوية حديث ابن لهيعة

بغيره، ثم ذكر كلامه الذي كنت نقلته من جزئه بالحرف، مع أنني قد أجبت[1] بأن كلامه تحكم بلا دليل، ولما تعرض لذلك في رده (ص١٩٠ ـ ١٩٣) لم يرد أيضا على بياني، وظل يدور بكلام لا طائل من ورائه، ومن أراد الوقوف على ذلك فليرجع إلى تلك المواضع.

ثم بوَّب (ص٩٨): **مراد الترمذي من وصف الحديث بالحسن وبيان أن ما أطلق عليه وصف الحسن لا يلزم منه الاحتجاج به.**

ثم ذكر حد الترمذي للحسن، ثم قال: **عامة المتأخرين على أن الترمذي يحتج بما وصفه بالحسن.**

ثم قال: **وفي الحقيقة إن الترمذي لما اصطلح لوصف الحسن اصطلاحه هذا لم يقصد الاحتجاج به.** اهـ.

فلينظر القارئ إلى الجرأة المتناهية عند هذا الشاب كيف ادعى لنفسه معرفة مقصد الترمذي دون من وصفهم بعامة المتأخرين.

ثم قال: **وإنما ذكره للتفرقة بينه وبين الصحيح والذي من أدنى مراتبه الحسن لذاته المحتج به، وبين ما فيه ضعف شديد مما لا يحتج به أصلا.** اهـ.

وأقول: ليته ـ مع هذه الجرأة ـ كان عنده شيء من الفهم، فإنه قال (ص٤٩): **الحسن الذي اصطلحه الترمذي هو ضعيف عنده إلا أنه أفضل حالاً من حديث المتروك، أو المتهم، أو الوضاع، أو الكذاب، وأدنى حالاً من حديث الصدوق، ومن في ضبطه ضعف يسير لا يخرجه عن حيز الاحتجاج بحديثه.**اهـ.

● **وأقول:** كل هذا التعليق الطويل مما لا حاجة إليه، وقد كان يغني عنه قوله

---

(١) ومن راجع موضع ذلك في الكتاب وقف على أنني لم أسمه، فكان يمكنه أن يغير عبارته ويتصرف، وحينئذ لا يكون الكلام موجهًا إليه، وهذا الصنيع منه إن دل على شيء، فإنما يدل على إفلاسه.

الحسن عند الترمذي ضعيف ضعفًا قريبًا.

ولا أعرف سببًا لهذا الشرح الطويل إلا إيهام القارئ ليخفي عوار كلامه واضطرابه، فإن الحسن عند الترمذي لابد أن يكون له أكثر منُ طريق، والحديث الضعيف إما يكون ضعيفًا ضعفًا شديداً ـ فهذا لا تنفعه المتابعة ـ، وإما أن يكون ضعيفًا ضعفًا قريبًا، وتابعه مثيله فإن كانت المتابعة لا تنفع كما يدعي حافظ الوقت الإمام الجهبذ المتقدم عمرو عبد المنعم سليم خلافًا لعامة المتأخرين كما يحلو له أن يسميهم، فما معنى تسمية الترمذي له حسنا؟!

وقد قال عمرو (ص١٣١): الترمذي أول من وضع حداً للحسن، وعنى به الحسن لغيره.

وأقول: ما الذي تغير من حال الضعيف المحتمل الضعف حين تابعه غيره حتى يسميه الترمذي حسنًا؟

إن لم يكن تقوى بمجيئه من وجه آخر مثله فإنه سيبقى ضعيفًا على حاله.

أرأيت الاضطراب من هذا الذي لا يبالي بخلاف من يسميهم عامة المتأخرين؟

وهذا الاضطراب والتناقض قد وقع له مع ابن الصلاح أيضا، فقد قال (ص٤٨): **جاء الشيخ أبو عمرو بن الصلاح، فوضع اصطلاحًا جمع فيه بين اصطلاح الترمذي واصطلاح الخطابي، ومن ثم قَسّم الحسن إلى الحسن لذاته، وهو مرتبة من مراتب الصحيح عند المتقدمين، والحسن لغيره أو بمجموع الطرق، وهو ضعيف عند المتقدمين.اهـ.**

ثم لا تذهب بعيداً في كتاب هذا الإمام الجهبذ، بل اقلب ورقتين فقط (ص٥٢) حيث قال: **المشهور من مذهب ابن الصلاح أن اعتبار حديث الراوي بمتابعة الثقة له، وليس الضعيف.**

فتأمل أخي القارئ كيف نسب لابن الصلاح القول، ثم ما لبث أن نسب له نقيضه، فهل هذا من عدم الفهم؟ أم من الاستهتار بالمسائل الشرعية؟ أم من الخذلان؟ . . . أخشى أن يكون من جميع ذلك.

والعجيب أنه استدل لتأييد رأيه الأخير عن ابن الصلاح بقوله (ص٥٧): ثم وجدت بعد ذلك تصريحًا من ابن حجر يدل على ما ذكرت آنفا، فقد قال في «النكت» تعقيبًا على قول ابن الصلاح:

«ومن ذلك ضعف لا يزول بمجيئه من وجه آخر لقوة الضعف وتقاعد الجابر عن جبره ومقاومته. انتهى كلام ابن الصلاح.

وقبل أن أسوق كلام ابن حجر سأعرض لكلام ابن الصلاح بشيء من الإيضاح فأقول:

إنه يحكي حال حديث له إسنادان: أحدهما شديد الضَّعْف، وآخر ويريد المحدث أن يجبر الأول به، ولكن الجابر هو نفسه فيه ضعف، وهو ما عبر عنه بتقاعد الجابر، وإلا لو كان صالحًا في نفسه للحجية لكان وحده كافيا للاحتجاج به بدون الأول، فكلام ابن الصلاح واضح في كون الإسناد الثاني لا يصلح وحده للاحتجاج، ولو كان الأول ضعفه غير شديد.

قال المعترض: قال ابن حجر: لم يذكر للجابر ضابطًا يُعلم منه ما يصلح أن يكون جابرًا أو لا، والتحرير فيه أن يقال: أنه [كذا] يرجع إلى الاحتمال في طرفي القبول والرد، فحيث يستوي الاحتمال فيهما فهو الذي يصلح لأن ينجبر، وحيث يقوى جانب الرد فهو الذي لا ينجبر، وأما إذا رجح جانب القبول فليس من هذا، بل ذاك في الحسن الذاتي»

• **وأقول:** فقد بين الحافظ أن الجابر إذا ترجح فيه جانب القبول لم يكن من هذا الباب كما بينا سابقا، وذلك لكونه حسنًا بدون متابعة فماذا قال

الإمام الجهبذ؟

لقد قال: فهذا دليل على أن ابن الصلاح لم يذكر أن الجابر هو متابعة الضعيف للضعيف، وما ذكره ابن حجر من تحريره لحد الجابر، فليس هو في حقيقة الأمر تحرير [كذا] لحدِ الجابر، وإنما هو تحرير لمسألة: متى تنجبر الرواية، ومتى لا تنجبر انتهى.

فتأمل كيف أخذ من كلام الحافظ ما يشتهي، ورد ما لا يشتهي دون تدبر، ثم إنه أتى بعجيب حين قال: إن كلام الحافظ ليس تحريراً لحد الجابر، وإنما هو تحرير لمسألة: متى تنجبر الرواية، ومتى لا تنجبر؟

فأي فرق بين حد الجابر وبين ما ذكره؟!!

فهل أُتي هذا المعترض من عدم فهمه أم من ضعف أمانته؟ أم منهما معًا؟

فمما يدل على الثاني قوله (ص١٠٣): قد صرح ابن حجر بأن وصف الترمذي لحديث بالحسن، لا يلزم منه أن يكون الحديث محتجًا به عنده.

حيث قال ـ رحمه الله ـ في «النكت»:

ويدل على أن الحديث إذا وصفه الترمذي بالحسن لا يلزم عنده أن يحتج به أنه أخرج حديثًا من طريق خيثمة البصري عن الحسن عن عمران بن حصين ـ رضي الله عنه ـ وقال بعده: هذا حديث حسن، وليس إسناده بذاك. انتهى كلامه.

وأقول: قد ترك باقي كلام الحافظ ابن حجر ـ رحمه الله ـ وهو:

وقال في كتاب «العلم» بعد أن أخرج حديثًا في فضل العلم: «هذا حديث حسن، قال: وإنما لم نقل لهذا الحديث: صحيح؛ لأنه يقال: إن الأعمش دلَّس فيه، فرواه بعضهم عنه قال: حدثت عن أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه. انتهى.

قال الحافظ ابن حجر: فحكم له بالحسن للتردد الواقع فيه، وامتنع عن الحكم عليه بالصحة لذلك، لكن في كلا المثالين نظر، لاحتمال أن يكون سبب تحسينه لهما كونهما جاءا من وجه آخر كما تقدم تقريره . اهـ.

فقد حكى الحافظ رحمه الله ما يشتبه على بعضهم من كون الترمذي لا يحتج بالحسن، فذكر الشبهة ثم أجاب عنها، فذكر عمرو عبد المنعم الشبهة وترك الجواب عنها وذلك في جزئه الذي ذكره، ومع أنني لم أسمه، بل نسبت الكلام لمبهم، فإنني لم ألفت نظر القارئ إلى قصده اقتطاع الكلام، ومع ذلك فأصر على هذا البتر لكلام الحافظ، الذي به يقع تغيير معنى كلامه، فهل رأيت أخي القارئ مثل هذا الصنيع ممن يكتبون في العلم الشرعي؟

وهل يمكن أن نجد لهذا الصنيع محملاً غير الغش والخيانة ولبس الحق بالباطل؟ ولماذا يفعل ذلك؟

ثم بوب (ص١٠٦): الجواب عن قول بعض المشتغلين: إن المتقدمين قد يطلقون الحسن على الحسن لغيره ـ وهو يعني ببعض المشتغلين طارق بن عوض الله ـ فقد نقل عنه قوله في كتابه «لغة المحدث»: والإمام الترمذي ـ وهو متقدم ـ من أكثر الذين أطلقوا الحسن على إرادة الحسن لغيره كما هو معلوم.

فقال الإمام الناقد الجهبذ عمرو عبد المنعم سليم: فهذا الإطلاق فيه نظر.

ثم عقب بقوله: وهذا قد يصيب القارئ بالبلبلة وسوء الفهم.

وأقول: أحسن من يجيب على عمرو عبد المنعم سليم هو عمرو عبد المنعم سليم فقد قال في كتابه هذا (ص١٣١):

الترمذي أول من وضع حداً للحسن، وعنى به الحسن لغيره.

فهل وضح لك أخي القارئ أن الرجل لا يدري ما يقول؟ وهل وقفت على أن المسألة لا تعنيه، وإنما هي ستار لما وراءها؟

ثم بـوب (ص١٠٩): **الجواب عن احتجاج البـعض [كذا] بمذهب الشافعي في الاحتجاج بمرسل التابعي الكبير على أن الضعيف يقوي مثيله إذا تابعه.**

ثم أتى بكلام لا فائدة من ذكره، وخلاصة ما انتهى إليه قوله (ص١١٠):

فكلام الشافعي المتقدم[1] هذا مختص بالاحتجاج بالمرسل من حيث العمل، لا من حديث تـصحيح الحـديث والسند، ولا من حيث نسبتـه إلى النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم.

• **وأقول وبالله التوفيق:** إن الشافعي رحمه الله لما ذكر الاحتجاج بالمرسل اشترط له شروطًا ثم قال: **ومتى خالف ما وصفت أضـر بحديثه، حتى لا يسع أحدًا منهم قبول مرسله.**اهـ.

ومـفهـوم كلامـه أن توفـر هذه الشـروط يرفع الضـرر عن الحـديث المرسل ويحسِّن حاله حتى يرفعه إلى درجة القبول.

وقد عدَّ الشـافعي مما يحسِّن حال المرسل ويرفعه إلى درجة الاحتجاج مجيئه من وجه آخر وإن كان مرسلا.

وهذا يعني أن مجيء الحـديث من طريق واحد مـرسل يضـر بالحـديث ولا يحـتج به، فإذا جـاء من طريق آخـر مـرسل زال عنه الضـرر، وتحسَّن حـاله، وصلح للاحتـجاج، ولا أظن أن أحـدًا ـ عنده أدنى عقل وإن لـم يكن عنده أي معرفة بالحـديث ـ يخفى عليه أن الشافعي يرى أن المرسل كان ضعيفًا حين جاء من طريق واحـد، فلـما جـاء من طريق آخر مـرسل أيضًا، وهـو ضـعيف أيضًا تقوَّى من الـطريقين حتى صـار صـالحًا للحـجية من الطريقين، وهذا من باب تقوية الشافعي رحمه الله للضعيف بالضعيف.

---

(١) يعني شروط الشافعي للاحتجاج بالمرسل، وهي مذكورة في موضعها من هذا الكتاب.

فكيف خفي هذا على إمام العصر الجهبذ الحافظ عمرو عبد المنعم سليم الذي لا يعجبه قول من سماهم بـ«عامة المتأخرين» من أهل العلم.؟

ثم إن هذا المعترض قد سبق أنه قال في (ص١٣١): «الترمذي أول من وضع حدًا للحسن، وعنى به الحسن لغيره»

ومعنى وصفه للحديث أنه حسن لغيره أنه لم يكن حسنًا قبل مجيئه من طريق آخر، فلما جاء من طريق آخر صار حسنًا لغيره، يعني أنه قوي بمجيئه من وجه آخر، فصار حسنًا لغيره.

وقد قال المعترض (ص٤٨): وأما الحسن لغيره فأخذه[1] من كلام الترمذي، علما بأن الترمذي لما عرف الحسن لم يصرح - ولم يلمح - قط أنه مما يحتج به عنده، وإنما جرى المتأخرون على الاحتجاج به.اهـ.

• **وأقول وبالله التوفيق:** إن تفسيره لكلام الشافعي يعني: إذا كان الشافعي يحتج بالضعيف إذا اعتضد بضعيف آخر فاحتجاجه بالضعيف إذا اعتضد بالضعيف لا يعني أن الضعيف يتقوى بالضعيف.

وفي حق الترمذي: كلامه يعني: إذا كان الترمذي يقوي الضعيف إذا اعتضد بضعيف آخر، فتقويته الضعيف إذا اعتضد بمثله لا يعني احتجاجه به.

فتأمل كيف جعل كلام الشافعي مناقضًا لكلام الترمذي مناقضة تامة، ومع ذلك فكلاهما من المتقدمين، ومنهج المتقدمين واحد؟!! ليتأمل القارئ.

فبان بذلك أن هذا الشاب لا يدري ما يقول، وأن قضية الحسن لغيره لا تعنيه لذاتها، فما الذي وراءها؟!!

والعجيب أن هذا الشاب مع تناقضه الذي يُسخر منه قد صدّر كلامه

(١) يعني ابن الصلاح رحمه الله.

بالتطاول على طلاب العلم ليس في مصر وحدها بل في السعودية والإمارات حيث قال (ص١٠٩):

والحقيقة أن هذا الاحتجاج لم يكن من أخينا الفاضل المشار إليه[1] سابقًا وحده، وإنما وقع من بعض طلاب العلم منهم من مصر ومن السعودية ومن الإمارات.

وهذه المسألة أظهرت لي أن كثيرًا من طلاب العلم اليوم قد يفهمون من كلام العلماء على غير المراد منه، ومنهم من لا يجمع بين أطراف كلام الأئمة للوقوف على وجه الصواب في المسألة.اهـ.

ولا أجد ما أعقب به على كلامه هذا إلا قول النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم: «إن مما أدرك الناس من كلام النبوة الأولى: إذا لم تستحي فاصنع ما شئت».

ثم بوَّب (ص١١٣): عبارات جماعة من المتقدمين تدل على أن التقوية لا تكون إلا بمتابعة الثقات وأن الحجة لا تكون إلا بالأسانيد الصحيحة المتصلة.

ثم قال: «قد وردت عبارات عن جماعة من المتقدمين تدل دلالة قاطعة على أن رواية الضعيف لا تتقوى إلا بمتابعة الثقات له».

ثم ساق كلامًا للأئمة: الشافعي، وأبي حاتم، وأبي زرعة، ومسلم، والخطيب، وليس في كلام واحد منهم ما يدل على أن رواية الضعيف لا تتقوى إلا بمتابعة الثقات له فضلا عن أن تكون دلالته قاطعة في ذلك، وقد مضى كلام الشافعي رحمه الله الدال على تقوية الضعيف بالضعيف.

وأما أبو حاتم وأبو زرعة، فقد نقل عنهما عمرو قولهما: **لا يحتج بالمراسيل، ولا تقوم الحجة إلا بالأسانيد الصحاح المتصلة**. اهـ.

---

(١) يعني: الأخ طارق بن عوض الله.

● وأقول، وبالله التوفيق:

إن هذا الكلام منهما لا صلة له بما نحن فيه، فإن ظاهر كلامهما على الأسانيد منفردة وليست مجتمعة، فإنهما لم يتعرضا لذلك، وبنحو ذلك أجاب شيخنا الألباني - رحمه الله - على كلام الخطيب - رحمه الله :

أجمع أهل العلم على أن الخبر لا يجب قبوله إلا من العاقل الصدوق المأمون على ما يخبر به، وقد سبق ذكر جوابه[1].

على أن ابن أبي حاتم قد أشار إلى شروط الشافعي لقبول المرسل قبل سياقه هذا الكلام عن أبي زرعة وأبي حاتم مما يؤيد ما ذكرته، فتركه هذا المعترض.

وأما كلام مسلم فهو: **حكم أهل العلم والذي نعرف من مذهبهم...إلخ**، وقد سبق بيانه، فلا حاجة لإعادته.

ثم بوب (ص١٢١): بيان العلة في عدم تقوية الضعيف بمثيله:

ثم قال: **وأما العلة في ترك الاحتجاج بالضعيف إذا اعتضد بمثيله، فهي: أن الراوي الضعيف إذا كانت علة ضعفه خفة الضبط فحديثه لا يحسّن حتى ولو تابعه عليه من هو في مثل حاله**[2] ، **وذلك لأن ضبط الراوي يعرف بموافقته أو مخالفته للثقات**... إلى آخر كلامه.

وكلامه في هذا الباب قد بينت فساده في الرد على الشبهات عند الكلام على الشبهة الثالثة، وأيدته بكلام شيخنا الألباني - رحمه الله - فأبقى كلامه كما هو، كغيره من مواضع كثيرة، وكأن الأمر لا يعنيه في شيء، والله المستعان.

---

(١) وهل الخطيب عند هذا الشاب من المتقدمين؟، فإن كان منهم فالبيهقي متقدم عليه، وإن لم يكن منهم عنده فحشره بينهم تدليس واضح.

(٢) لازم كلامه أن الضعيف إذا كانت علة ضعفه غير خفة الضبط يعني فسق الراوي فإنه قد يُحسّن بالمتابعة، فهل يعني ذلك أم أنه يقول ما لا يدري؟

ثم بوب (ص١٢٤): بيان العلة في الاحتجاج بالحسن بمجموع الطرق عند من يحتج به، والجواب عن ذلك:

ثم قال: ومن احتج بالحسن بمجموع الطرق ـ الضعيف إذا عضده مثيله ـ فإنما احتج به لترجح احتمال الضبط وصدق الراوي.

وقد عبّر الحافظ ابن حجر رحمه الله عن ذلك في «الأسئلة الفائقة بالأجوبة اللائقة» (ص٦٦) بعد ذكره حد الحسن عند الترمذي ـ فقال:

فقوله (لا يكون راويه متهما بالكذب) يشمل رواية المستور، والمدلس، والمغفل، والمعنعن، والمنقطع بين ثقتين حافظين كالمرسل، فكل هذا إذا ورد اقتضى التوقف في الاجتماع به للجهل بحال المذكور فيه أو الساقط، فإن ورد مثله أو معناه من طريق أخرى أو أكثر، فإنها ترجح أحد الاحتمالين؛ لأن المستور مثلا حيث يروي يحتمل أن يكون ضبط المروي، ويحتمل ألا يكون ضبطه، فإذا ورد مثل ما رواه أو معناه من وجه آخر غلب على الظن أنه ضبط، وكلما كثر المتابع قوي الظن كما في أفراد التواتر، فإن أولها من رواية الأفراد، ثم لا تزال تكثر إلى أن يقطع بصدق المروي، ولا يستطيع سامعه أن يدفع ذلك عن نفسه». اهـ.

● **وأقـــول:** ما أرجح عقل هذا الإمام، وما أعلى كعبه في هذا العلم الشريف!![1]

فقال الحافظ الإمام الجهبذ عمرو عبد المنعم سليم راداً على هذا المتأخر عنده المسمى بابن حجر: وهذا السبب في الاحتجاج بالضعيف إذا اعتضد بمثيله

---

(١) لقد قرر المسألة على هذا النحو شيخنا العلامة الإمام الألباني رحمه الله دون أن يكون مستحضراً لكلام الحافظ ابن حجر، فرحم الله الجميع.

مردود عليه من وجوه عدة:

أولها: أن المستور أو من كان ضعفه محتمل (كذا) - كما قال الحافظ ابن حجر - يحتمل أن يكون قد ضبط الرواية، ويحتمل أن لا يكون قد ضبطها، ولمعرفة ما إذا كان ضبط أو لم يضبط يجب أن تُعرض روايته على رواية الثقات.

فإن ضبط الراوي يُعلم بمدى موافقته أو مخالفته للثقات المتثبتين في حديثهم، لا للضعفاء. اهـ.

● **أقول، وبالله التوفيق:** بمثل هذا الخلط يرد على أمير المؤمنين ابن حجر - رحمه الله -، فإنه كعادته يخلط بين الحكم على الراوي والحكم على مَرويِّه، فكلامه السابق في الحكم على الراوي، وليس في الحكم على روايته، ولو كان الأمر على ما فهم هذا المتطاول على كبار الأئمة لما صح لنا حديث فرد؛ لأن رواية الصدوق - بل والثقة - تحتمل الصواب والخطأ، وإن كان جانب الصواب مترجحًا، لكن الخطأ ليس مقطوعًا بنفيه، فلو أردنا التأكد من صحة روايته كما فهم فعرضناها على رواية الثقات فلم نجد أحدًا وافقه عليها ووجدناه تفرد بها كانت روايته تلك مردودة على ما ذهب إليه هذا المعترض، بل إنه قد صرَّح بما يقتضي ذلك،، فقال: (ص١١٥ - ١١٦): **قول الإمام مسلم بن الحجاج رحمه الله:** «حكم أهل العلم، والذي نعرف من مذهبهم في قبول ما يتفرد به المحدث من الحديث أن يكون قد شارك الثقات من أهل العلم والحفظ في بعض ما رووا، وأمعن في ذلك على الموافقة لهم...»[1].

فانظر كيف أن علامة صحة الحديث عندهم هي موافقة الثقات، لا موافقة الضعفاء.

فتأمَّل كيف أخذ من كلام مسلم أن رواية المحدث لا تصح إلا بموافقة الثقات

(١) قد اقتطع من كلام مسلم ما يبين مراده، وقد ذكرت كلامه تامًا، فراجعه لزامًا.

له، وهذا قول فاسد، وقد تبرأ هو من القول به، ولكنه يتناقض، والله المستعان.

ثم قال: ثانيها: أن الثقة قد يتابع الثقة فيخطئا في الحديث الواحد، فما بالك بالضعيف إذا تابع الضعيف.

● **أقول، وباللَّه التوفيق:** فكان ماذا؟ ما دخل احتمال خطإ الثقتين بمتابعة الضعيف للضعيف؟

فهل يرد حديث الثقتين مطلقًا لاحتمال خطئهما؟

إن الرجل لا يدري ما يقول؟ ولولا خشية اغترار الأغرار بكلامه ما علقت عليه بكلمة، فإن فساده ظاهر من أول وهلة.

ثم قال: ثالثها: أن الحديث قد يرويه الضعيف المحتمل، ويتابعه من هو مثله، ولا يترجح الصدق والضبط. اهـ.

● **أقول، وباللَّه التوفيق:** كأن هذا الشاب يخاطب أناسًا لا يعقلون، وإلا فما الفرق بين هذا الوجه والذي قبله، فإن معناه أن الضعيف قد يتابع الضعيف، ومع ذلك فقد يخطئا، وهو نفس الوجه الثاني، فما الداعي إلى عده وجهًا ثالثًا؟

ثم قال: رابعها: أن تشبيه ذلك بالحديث المتواتر، وأن أوله أفراد تفيد الظن، ثم أفادت اليقين باجتماعها فيه نظر، إذ الراجح عند كثير من أهل العلم أن أحاديث الآحاد تفيد العلم اليقيني. انتهى.

● **وأقول، وباللَّه التوفيق:** إن لجوءه إلى الكلام عن مسألة أحاديث الآحاد وإفادتها العلم اليقيني من عدمها ما هو إلا حيدة عن محل النزاع، وذلك لأن من له أدنى معرفة بهذا العلم الشريف لا يشك أن الصحيح يتفاوت، فمنه

صحيح وأصح، وكذلك يعرف أن الصحيح لذاته أقوىٰ من الحسن لذاته، ويعرف أيضًا أن راوي الحسن أو الصحيح إذا تابعه غيره سيزداد قوة، فإذا تابعهما ثالث ازداد قوة أيضًا، وهكذا حتىٰ يصل إلىٰ التواتر، وهذا معنىٰ كلام الحافظ رحمه اللَّه، فمن هذا الباب أيضًا إذا تابع الضعيف من قبل حفظه غيره فإنه سيزداد قوة بلا شك، إذ لا فرق في ذلك بينه وبين غيره، وهذا ما قرره الحافظ رحمه اللَّه.

أرأيت أخي القارئ كيف أن هذا الشاب يعترض علىٰ أهل العلم وأئمة هذا الشأن بما لا يدري معناه؟

فإنَّا للَّه وإنَّا إليه راجعون.

ثم بوَّب (ص١٢٩): موقف العلماء من الاحتجاج بالحسن بمجموع الطرق.

ثم ذكر فيه كلام الحافظ في «النكت» علىٰ مسألة الاحتجاج بالحسن لغيره، وكلام أبي الحسن ابن القطان، وقد سبق الجواب عنه في موضعه فلا حاجة إلىٰ إعادته هنا.

ثم أورد بعد ذلك ما أسماه بـ«**نظرات في كتاب «القول الحسن في كشف شبهات حول الاحتجاج بالحديث الحسن»**»، وغالبه خارج عن المسألة التي سمىٰ بها كتابه، وإنما هو طعون نغاية غير ما نحن بصدده، وقد أجبت عما فيه فيما سبق، وقد لا أكون مبالغًا إذا قلت: إن رده هذا ليس في شيء يتناول صلب القضية، فمما تناوله مما قد يفهم منه بعض لم يتقن المسألة أنه يمسها: ما كتبه حول إطلاق البخاري الحسن بالمعنىٰ الاصطلاحي فقد سوَّد فيها تسع صفحات، والمسألة لا تقدِّم ولا تؤخر في مسألتنا؛ لأنه مقر بأن الترمذي أطلق الحسن بالمعنىٰ الاصطلاحي، وهو عنده من المتقدمين، فأي فرق بين أن يكون البخاري هو أول من أطلق الحسن بالمعنىٰ الاصطلاحي أو الترمذي؟

وهو وإن أورد بعض الأمثلة مستدلاً بها على أن البخاري لا يعني الحسن الاصطلاحي فيها[١] ، فأين مثال أو مثالان أو ثلاثة بجانب هذا العدد الكبير وقد اقترن حكم البخاري فيها بما يظهر معه قصده المعنى الاصطلاحي، على أنني لست منفرداً بهذا القول، بل قد سبقني به أئمة كبار من أئمة هذا الشأن كابن رجب وابن حجر وغيرهما، وقد نقلت كلام الحافظ ابن حجر.

ونقل المعترض كلام الحافظ ابن رجب في شرح «العلل»: **وقد نسب طائفة من العلماء الترمذي إلى التفرد بهذا التقسيم[٢] ، ولا شك أنه هو الذي اشتهرت عنه هذه القسمة، وقد سبقه إلى ذلك البخاري، كما ذكره الترمذي عنه في كتاب العلل أنه قال في حديث: «البحر هو الطهور ماؤه» هو حديث حسن صحيح، وأنه قال في أحاديث كثيرة: هذا حديث حسن[٣]** . اهـ.

قال عمرو (ص١٧): فهذا القول فيه نظر.

وعلى أي حال فالمسألة ليس وراءها كبير فائدة، وقد اختلف فيها الأئمة بما سبق حكايته، ولكن الغريب هو تشنيع عمرو عبد المنعم فيها بمثل قوله: **ثم أبين ما في استدلالاته من مغالطات ـ هذه مغالطة ظاهرة ـ هذا قصور بين في البحث[٤] ـ هذا الكلام من المؤلف يدل على اضطراب شديد، كما يدل على أنه لا يعي ما هو بصدد إثباته أو نفيه ـ منافحته هي منافحة لإثبات ما ادَّعى، والأصل أن تكون لأجل الإنصاف، لا لأجل الانتصار ـ ساق هذا القول إيهامًا للقارئ ـ لم يتفطن المؤلف ـ إنما أعرض المصنف عن ذلك طلبًا للانتصار وتقوية لقوله.**

فإذا تأمَّل القارئ كل هذه الطعون مع ما سبق بيانه من حال المسألة التي يعلق

---

(١) ولا أحب مناقشته فيها خشية الإطالة، وحال الخلاف في المسألة على ما ذكرت.

(٢) يعني إلى صحيح، وحسن، وغريب.

(٣) شرح «علل الترمذي» لابن رجب (١/ ٥٧٤).

(٤) لا تنس ما بينت من قصور صاحبه في الانتصار، وتدبر!!!

عليها تبين أن هذا الرد ليس على «القول الحسن»، وأن أصدق اسم يعبر عما في رده هو «رد الصاع صاعين لأبي العينين».

وأما إجابات المعترض عن بعض ما أوردته من كلام الأئمة مما يفيد تقويتهم للضعيف بالضعيف، فهي لا تستحق أن تناقش، ومن قرأ كتابي ثم قرأ تعليقاته لم يحتج إلى إجابة عنها، فمن تعليقه على كلام الثوري طعنه في الإسناد إليه بتضعيفه لنعيم بن حماد أحد رواته، ولم يكن خافيًا عليّ ما في نعيم من مقال، وأنه مختلف في الاحتجاج به، لكن في مثل هذا المقام لو تقصّى المحدث فربما سقط كثير من أقوال أئمة الجرح والتعديل، والأمر كما ذكرت، وهو أن من فهم ما أوردته في الكتاب في المسألة كفاه واتضح له أن ما يورده عمرو في رده ذلك ليس فيه جديد، بل يصوغ الشبه السابقة أو بعضها بطرق مختلفة وبأساليب ملتوية.

وسأضرب لذلك مثالاً يبين ما ذكرت وهو:

● ما ذكره (ص١٩٩) في الإجابة عمًّا أوردته عن أبي داود في تقوية الضعيف بالضعيف حيث قلت: سبق قول الذهبي في «السير» (١٣/ ٢١٣) حيث قال عن أبي داود: فكتاب أبي داود أعلى ما فيه من الثابت ما أخرجه الشيخان، وذلك نحو من شطر الكتاب، ثم يليه ما أخرجه أحد الشيخين، ورغب عنه الآخر، ثم يليه ما رغبا عنه، وكان إسناده جيدا سالمًا من علة وشذوذ، ثم يليه ما كان إسناده صالحًا، وقبله العلماء لمجيئه من وجهين لينين فصاعداً، يعضد كل إسناد منهما الآخر.

ثم قلت: ولا شك في كون الذهبي - رحمه الله - أفهم لمنهج أبي داود من طالب علم معاصر، ثم من طالع السنن تحقق من صدق كلام الذهبي، وعلى الله التكلان.

قال المعترض: إنما ذكر الذهبي ما أورده أبو داود في «سننه» ، وهـذا لا يقتضي أنه يصحح الضعيف إذا تابعه مثيله . اهـ.

وأقول، وباللَّه التوفيق: إن عني بقوله (يصحح) تقوية الضعيف بالضعيف بحيث يرتقي للحجية فقول الذهبي (ثم يليه ما كان إسناده صالحًا، وقبله العلماء لمجيئه من وجهين لينين فصاعدًا، يعضد كل إسناد منهما الآخر) نص في ذلك.

وإن عني أن الضعيف إذا تابع الضعيف لا يرتقي إلىٰ درجة الصحيح ، فهذا شيء لم أقله .

ثم قال : بل إن المؤلف قد حذف عبارة مهمة من كلام الذهبي والتي تبين أن الاحتجاج بالضعيف إذا تابعه مثيله من المناهج المحدثة التي لم تكن علىٰ عصر المتقدمين ، ومنهم أبو داود ـ رحمه اللَّه ـ.

فتتمة كلام الذهبي:

فقد وفَّىٰ رحمه اللَّه بذلك بحسب اجتهاده ، وبين ما ضعفه شديد ووهنه غير محتمل ، وكاسر عن ما ضعفه خفيف محتمل ، فلا يلزم من سكوته ـ والحالة هذه ـ عن الحديث أن يكون الحديث حسنًا عنده ، ولا سيما إذا حكمنا علىٰ حد الحسن باصطلاحنا المولّد الحادث ، الذي هو في عرف السلف يعود إلىٰ قسم من أقسام الصحيح ، الذي يجب العمل به عند جمهور العلماء ، أو الذي يرغب عنه أبو عبد اللَّه البخاري ، ويمشيه مسلم . . ».

فقال المعترض: فهذه العبارة تفيد أن تخريج هذا النوع من الحديث لا يقتضي حسنه عنده ، وأن الحسن اصطلاحًا مولد حادث . اهـ.

فتأمل كيف حاد عن أن يتعرض لكلام الذهبي السابق بشيء ، وراح يفسر كلام الذهبي هذا بما يناقض كلامه الأول تمامًا ، ولو كان صادقًا في طلب الحق لحاول التوفيق بين كلام الذهبي الأول الذي هو نص في كون أبي

داود يقوي الإسناد الذي فيه لين بمثيله، وبين ما يريد أن يوهم القارئ بأنه معارض له.

وأما عن كلام الذهبي الأخير فواضح لكل من له عقل أنه يبين أن فيما يسكت عنه أبو داود أحاديث فيها ضعف محتمل وليس لها ما يجبرها، فلا يلزم من سكوته أنه يحسنها، فما لهذا ولما نحن فيه من تقوية الحديث إذا جاء من وجهين لينين.

وأما عن تسمية الذهبي للحسن بأنه اصطلاح مولد فهذا أيضًا لا شأن له بما نحن فيه؛ لأنه يعني الحسن لذاته، حيث قال: «الذي هو في عُرف السلف يعود إلى قسم من أقسام الصحيح، الذي يجب العمل به عند جمهور العلماء، أو الذي يرغب عنه أبو عبد اللَّه البخاري، ويمشيه مسلم».

قال المعترض: فهذه العبارة تفيد أن تخريج هذا النوع من الحديث لا يقتضي حسنه عنده، وأن الحسن اصطلاحًا مولد حادث.

فهل يعني بذلك الحسن لذاته، وهو الظاهر من كلام الذهبي؟ فيكون بذلك قد أقر على نفسه برد الحسن لذاته وهو عين ما تبرَّأ منه سابقًا؟ أو يعني الحسن لغيره كما يفهم من كلامه، فيكون قد حرَّف كلام الذهبي رحمه اللَّه، وحمَّله ما لا يتحمل؟

فهذا دأبه، وهو تحريف كلام أهل العلم وفي أكثر أحواله لا يفهمه، لو ذهبنا نوضح بطلان ما عارض به كلام جماهير العلماء في هذه المسألة لطال الكلام جدًا، وفيما بيناه كفاية لطالب الحق. واللَّه المستعان.

* * *

خلاصة المسألة

لقد لخص شيخنا الألباني رحمه اللَّه مسألة تقوية الضعيف بالضعيف بكلمات يسيرات، وذلك حين أكثرت عليه من عرض الشبهات التي عرضت لطلبة العلم، فقال: واحد وواحد يساوي اثنان، وليس واحد وواحد يساوي واحداً، هذه مسألة حسابية.

فهذه هي خلاصة المسألة من حيث العقل، ومن حيث النقل عن أهل العلم فخلاصته ما قاله الزركشي حيث وصف ابن حزم بالشذوذ حين قال بعدم تقوية الضعيف للضعيف.

وقد قمت بفضل اللَّه عزَّ وجلّ بكشف الشبهات حول المسألة، ثم دعمتها بكلام شيخنا الألباني رحمه اللَّه، فلم يعد بعد ذلك مجال لشك ولا ريب، فما حمل عمرو عبد المنعم سليم لإخراج كتابه وإثارة الشبهات مرة أخرىٰ مع عدم رده علىٰ ما ألزمته به في كثير من المواضع؟!

وقد قال المعترض (ص١٤٤): إن الشيخان[1] [كذا] لا يوافقانه في كثير من تهويلاته واعتراضاته، ولعلمهما بأن هذه المسألة مما يسع فيها الخلاف. اهـ.

وأقول وباللَّه التوفيق: أما أخونا الشيخ أبو إسحاق الحويني فليس له أن يتكلم عنه لأنه لا يعرفه، والشيخ أولىٰ ببيان رأيه من غيره، وإن كنت قد سمعته منه.

وأما صاحبه الشيخ الفاضل المنصف فإذ نسب إليه ذلك فيجب عليه أن يحدد ما يلي:

(١) يعني أخي الحبيب أبا إسحاق الحويني، وصاحبه الشيخ الفاضل المنصف مصطفىٰ العدوي الذي إنصافه أشهر من أن يذكَّر به مثل عمرو عبد المنعم سليم.

هل يرىٰ ما قاله الزركشي من أن قول المخالف في مسألة تقوية الضعيف بالضعيف قول شاذ، وعليه فيجب الإنكار عليه؟!

أم أنه يرىٰ ما حكاه عنه صاحبه عمرو عبد المنعم أنها مسألة يسع فيها الخلاف؟

أم سيسكت حيث لا يسعه السكوت؟!

* * *

مرحبًا بالنقد..
ما لم يكن على طريقة سفلة التجار

لقد ذكر لي الأخ الأستاذ محمد العدوي أبو شلباية رحمه اللَّه سيرة طائفة من الناس، فرأيت من مناسبتها لما نحن فيه حد المطابقة.

فقد ذكر ـ رحمه اللَّه ـ: أن طائفة من التجار يأتون برجل ويعطونه مبلغًا من المال مقابل كرامته، وذلك أنه يبتدءون معه حديثًا أمام المشتري (الزبون)، ويظلون يسخرون منه، ويتفكهون بذلك، فيتضاحكون، فيضحك معهم المشتري، فيذهل عن السلعة، وحينئذ يضرب التاجر المحتال ضربته بتطفيف كيلٍ، أو نقصٍ في ميزان، أو غشٍ في السلعة، فينصرف المشتري بسلعته، وهو غير منتبه لما وقع له، ويمرر التاجر المحتال صفقته الجائرة بسلام.

فإذا عُدنا إلى ما نحن فيه وجدنا أن الجرح بالكذب، والغش، والتدليس، وسرقة الجهود والطعن في العلماء: الجرح بذلك أمر شرعي، فواجب على القادرين بيانه، وليس هذا من الغيبة ولا من السباب ولا من الفحش بالقول باتفاق العلماء.

قال الإمام النووي ـ رحمه اللَّه ـ في «رياض الصالحين» (ص٥٨٦) فيما يباح من الغيبة:

منها جرح المجروحين من الرواة والشهود، وذلك جائز بإجماع المسلمين، بل واجب للحاجة. اهـ.

والأدلة من الكتاب والسنة على ذلك كثيرة، وليس هذا موضع ذكرها، والمقصود أن الجرح بإظهار كذب شخص، أو غشه، أو تدليسه، أو سرقة جهود الآخرين، وانتحالها، والطعن في العلماء، ونحو ذلك إذا ثبت عليه، فإظهاره جائز، بل يجب عند الحاجة بإجماع المسلمين، كما حكاه النووي رحمه اللَّه.

فإذا نظرنا إلى رمي عمرو عبد المنعم سليم إياي بتلك الطعون السابقة، وهو فيها كاذب كذبًا صريحًا، وشاهد شهادة زورٍ يدركها من له أدنى معرفة هذه الطعون التي قد تؤدي إلى أن يتكلم بعض الذين لا يفرقون بين الجرح الشرعي، وبين الاتهام بالباطل، فيسمون الجميع سبابًا، فيقولون لماذا لا تكون الردود علمية بعيدة عن التجريح الشخصي؟!

ما أحسن فلانًا الذي لم يرد على أحد!

ويعدون الساكت عفيف اللسان ينبغي أن يقتدى به، فيغلق باب عظيم من أبواب الدين، وهو الجرح والتعديل، وبين الأخذ والرد يفلت الجاني الحقيقي السارق، والطاعن، والكاذب، بدعوى أن هذا من السباب والشتم الذي لا ينبغي.

وحين نرجع إلى فعل ذلك الرجل نجده قد خسر كرامته في مقابل دراهم معدودة، فقد خسر أعز ما يملك وهي كرامته واحترامه لنفسه في حين أن ذاك التاجر قد افتدى كرامة نفسه في الظاهر بتلك الدراهم.

وهذا المسمى بعمرو عبد المنعم سليم قد باع عدالته وجعل نفسه محل سخرية، ليفلت الجاني الحقيقي، فمهما تقاضى في مقابل ما ضاع، فقد صار مغبونًا، نسأل اللَّه السلامة والعافية.

● **وأنا أقـول:** إن من ينتقد ويبين أخطاء حقيقية فمرحبًا بنقده، وجزاه اللَّه خيرًا، ومن أظهر عيوبًا حقيقية، فأقول: رحم اللَّه امرءًا أهدىٰ إليّ عيوبي، وأما من سلك طريقة التجار السفلة السالفة الذكر فهو محادٌّ للَّه قبل أيِّ أحد، وهو ظالم لنفسه قبل أي أحد ﴿وسيعلم الذين ظلموا أي منقلب ينقلبون﴾.

* * *

خاتمة

إن بعض إخواننا الأفاضل يرى ما نراه مما عرضته في كتابي «الانتصار»، و«التفنيد»[١] ، ولكنه يرى أن الحكمة ألا يدخل في خصومات تكون سببًا في نيل الحمقى والمتعصبين وأصحاب الأغراض الدنيئة منه، وربما استأنس بقول أبي داود رحمه الله : «من جرّ ذيول الناس جرَّ الناس ذيله» .

وحين يرى ما وقع من هذا المعتدي الأثيم، فإنه سيحمد سيرته، وإن كانت تساوره نفسه أن يخطو خطوة في ردع معتدٍ سيحمله ذلك على التراجع إلى الوراء خطوات!

فكم جنى هذا المعتدي الأثيم على الدين بأفاعيله في هذا الكتاب. فالله حسيبه .

وأقول لإخواننا هؤلاء:

إنه لايخفى عليكم أن قول أبي داود السابق إنما هو فيمن تكلّم في الناس بالباطل، أما من تكلم فيهم بالحق فلا يمكن أن يعنيه أبو داود بذلك، فأبو داود من أئمة الجرح والتعديل، فلو ترك هذا الباب لضاع الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ونصرة الحق والمظلوم، وردع الجاني، ولضاع علم الجرح والتعديل، وهذا بيِّن، وفي هذا كفاية، فإنني أخاطب من يفهمون .

وأما هؤلاء الذين يطعنون من الخلف مستغلين خلو الساحة من الذين

---

(١) أعني في الجملة، وإلا فما سلم من الأخذ والرد كتاب، إلا كتاب الله عزَّ وجل، وما منا إلا رادٌّ ومردود عليه، إلا رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم.

يصدعون بالحق ولا يخافون لومة لائم، فكم يصدق عليهم قول طَرَفَة بن العبد إذ يقول:

يا لك من قنبرة بمَعْمَرِ خلا لك الجو فبيضي واصفري
ونقري ما شئت أن تنقري قد رحل الصياد عنك فابشري
ورفع الفخ فماذا تحذري لا بد من صيدك يومًا فاصبري

وأمَّا عنِّي: فإنه ما زادني ذلك إلا قوة في نصرة الحق بإذن اللَّه عزَّ وجل، وأعود فأقول كما قال حسَّان رضي اللَّه عنه:

إن أبي ووالده وعرضي لعرض محمد منكم وقاء

وصلى اللَّه وسلَّم وبارك على محمد وعلى آله وصحبه أجمعين
وآخر دعوانا أن الحمد للَّه ربِّ العالمين

* * *